مراتب الجرح والتعديل

إعداد

الدكتور/ كمال علي علي الجمل

أستاذ ورئيس قسم الحديث السابق

فى كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة

إن من أجلِّ العمل الصالح والعلم النافع خدمة السنة النبوية المطهرة ، والاشتغال بنشرها ، وتسهيل سبل الانتفاع بها ، وقد تفنن العلماء في كل عصر برعايتها والعناية بها تَفَنُّناً عَجَباً ، يكاد يكون فريدًا مختصاً بها ، فألفوا في كل ما يُعَزِّزُها ويحفظها ويحافظ عليها ، في نقلها وضبطها ، وتحملها ، وتبليغها ، وَتَعلُّمِها وتعليمها ، ونشرها وإشاعتها ..

وكان من أفضل ما خُدِمَتْ به السنة النبوية الشريفة : علم المصطلح ، الذي هو بمثابة المعيار والميزان الدقيق لمعرفة الصحيح والضعيف ، ولكشف الدخيل فيها من الأصيل ، وتتابعت جهود العلماء فيه تأليفاً وتصنيفاً قديماً وحديثاً ، فألفوا في تقعيد هذا العلم وتأسيسه ، وتحريره وتمحيصه : المختصرات ، والمتوسطات ، والمطولات ، فجزاهم الله خير الجزاء .

ومن أهم موضوعات علم المصطلح : علم ميزان الرجال أو علم الجرح والتعديل ، هذا الفن الذي هو عماد علوم السنة ، والذي به يتميز الصحيح من السقيم ، والمقبول من المردود ، وقد أطبق العلماء على وجوب كشف الضعفاء والكذابين من الرواة ، وإقامة النكير عليهم صيانة للدين ، فالكلام على جرح الرواة وتعديلهم أمر واجب على المسلمين ، وقد دلت قواعد الشريعة الغراء على أن حفظها فرض كفاية ، ولا يتأتى حفظها إلا بذلك ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

لذا تكلم في هذا الفن خلائق لا يحصون ، فمن الصحابة : ابن عباس وعبادة بن الصامت ، وأنس بن مالك ﷺ . ومن التابعين : عامر الشعبي ، وابن سيرين ، وابن المسيب ، وهم قليل بالنسبة لمن بعدهم ، وذلك لقلة الضعف فيمن يروون عنهم ، إذ أكثرهم صحابة ، وهم عدول ، وغير الصحابة أكثرهم ثقات ، ولا يكاد يوجد في القرن الأول من الضعفاء إلا القليل .

ولما كان آخر عصر التابعين ، وهو حدود الخمسين ومائة تكلم في التعديل والتجريح طائفة من الأئمة ، فَضَعف الأعمش جماعة ووثق آخرين . ونظر في الرجال شعبة بن الحجاج ، وكان متثبتاً لا يروي إلا عن ثقة ، ومثله مالك بن أنس ، وبعد هؤلاء طبقة منهم : ابن المبارك ، وهشيم ، وسفيان بن عيينة .

وقد انتدب في ذلك الزمان لنقد الرجال : الحافظان الحجتان يحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وكان للناس وثوق بهما ، فصار من وثقاه مقبولاً ، ومن جرحاه مجروحاً ، ومن اختلفا فيه – وذلك قليل – رجع الناس فيه إلى ما ترجح عندهم .

ثم صنفت الكتب في الجرح والتعديل والعلل ، وَبُينت فيها أحوال الرواة ، وكان رؤساء الجرح والتعديل في ذلك الوقت جماعة منهم : يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، ومحمد بن سعد ، وأبو

خيثمة ... وغيرهم ، وتوالى التأليف في هذا العلم من القرن الثالث الهجري ، إلى نهاية القرن التاسع الهجري ، وتتابعت الكتابة في هذا العلم عصرًا بعد عصر ، وقرناً بعد قرن ، إلا أن المتقدمين كانوا أرسخ قدماً في هذا الفن من المتأخرين .

وشاء المولى الكريم أن يُطْلَب مني الكتابة في موضوع واحد من موضوعات علم الجرح والتعديل ، ألا وهو (**مراتب الجرح والتعديل**) فكان هذا شرفاً عظيماً ونعمة كبرى ، مَنَّ الله بها عليَّ ، أسأله أن يوفقني إلى شكرها .

فكتبت هذا البحث المتواضع ، ولا أدعي أنني جئت فيه بجديد ، فما أنا إلا طويلب علم ، اجتهد فيما فيه مجال لذلك ، وأعلم عن يقين أن المتقدمين لم يتركوا للمتأخرين شيئاً ، وبخاصة في مثل هذه العلوم .

فهذا جهد المقل ، فإن أحسنت فمن الله وحده ، وإن أخطأت أو قصرت فمن نفسي والشيطان ، وليبقى هذا العمل واقعاً تحت مظلة النقص البشري .

((لكل شيء إذا ما تم نقصان))

وصدق إمامنا الشافعي في قوله : ((أبى الله أن تكون العصمة لغير كتابه)) .

وإذا أجزت مع القصور فإنني ∴ أرجو التشبه بالذين أجازوا

السالكين إلى الحقيقة منهجاً ∴ سبقوا إلى غرف الجنان ففازوا

وأرجو من المولى الكريم أن يتقبل مني صالح العمل ، ويجنبني الخطأ والزلل ، ويصلح النية والمقصد ، ويكتب لهذا البحث القبول والنفع به ، ويغفر لنا ولمشايخنا وأمهاتنا وآبائنا وإخواننا وأحبابنا ، ومن له حق علينا ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المبحث الأول : تعريف علم الجرح والتعديل

<u>وبيان منزلته وأهميته:</u>

أ – تعريف الجرح والتعديل

تعريف الجرح والتعديل في اللغة والاصطلاح :

الجرح لغة : بفتح الجيم ، مصدر جرح بفتح الراء ، من جَرَحَهُ جَرْحَاً : شقَّ في بدنه شقاًّ فهو جَرِيحٌ ، وجَرَّح فلاناً بلسانه : عابه وَتَتَقَّصَه ، وجرَّح المحامي شَهَادَةَ الشاهد : خدشها بما تسقط به من كذب ونحوه [1].

وعلى ذلك فالجرح قد يكون بآلة تؤثر ، أو باللسان : إذا عابه وَتتقَّصه ، فهو يستعمل في المحسوسات وفي المعاني ، وهي المقصودة هنا .

---

(١) راجع المعجم الوسيط " مجمع اللغة العربية " بجمهورية مصر العربية مادة (ج ر ح) .

وانظر المصباح المنير للعلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري ص٥٤ ، طبعة المكتبة العصرية ، صيدا بيروت ، ط. ثانية ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م .

الجرح اصطلاحاً : وقد عرفه العلماء بثلاثة أقوال :

- ✓ **الأول** : رد الحافظ المتقن رواية الراوي لعلة قادحة فيه ، أو في روايته ، من فسق أو تدليس أو كذب أو شذوذ ونحوها [١] .
- ✓ **الثاني** : هو عبارة عن بيان عيوب رواة الحديث التي لأجلها تسقط روايتهم ، من اختلال في العدالة أو في الضبط [٢] .
- ✓ **الثالث** : هو اتهام الراوي في روايته بتهمة تسقط روايته والاحتجاج بها [٣] .

وأرى أن التعريفات الثلاثة متقاربة ومتكاملة ، وأن التعريف الثالث بالذات يحتاج إلى تكملة ، لأنه يتحدث عن اتهام الراوي في روايته فقط ، والأصوب أن يقال : اتهام الراوي في نفسه أو في روايته بتهمة تسقط روايته والاحتجاج بها .

التعديل لغة :

☜ **جاء في اللسان** : (من عَدَل في الحكم : أي أَقَامه . وَعَّدل الرجل أو الشاهد : أي زَكَّاه . وعَدَّل الميزان : أي سواه) [٤] .

☜ **وفي المصباح المنير** : (التعديل : القصد في الأمور، وهو خلاف الجور، يقال : عدل في أمره عدلاً من باب ضرب) [٥] .

☜ **وفي المعجم الوسيط** : (عَدَل في أمره عدلاً وعدالة : استقام ، وعدل في حكمه : حكم بالعدل ، وعدَّل الشيء عدلاً : أقامه وسواه ، وعدَّل الشيء بالشيء : سوَّاه به وجعله مثله قائماً مقامه ... ، ويقال :

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) ص ٥٢ ط. مكتبة المتنبي بالقاهرة . وانظر كشف اللثام عن أسرار تخريج حديث سيد الأنام ﷺ ، لشيخي أ.د/ عبد الموجود محمد عبد اللطيف ج٢ ص٣١٥ ط. مكتبة الأزهر بالقاهرة ، ط. أولى ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م . =

== وكتاب محاضرات في علم الجرح والتعديل لزميلي أ.د/ عمر محمد عبد المنعم الفرماوي ص٢٧ ط. مكتبة الإيمان بالمنصورة .

وكتاب دراسات في علوم الحديث لشيخي أ.د/ توفيق أحمد سالمان ، أ.د/ إسماعيل عبد الواحد مخلوف ص٢٩٠ ، بدون ذكر اسم دار النشر سنة ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م .

(٢) كشف اللثام ٢/ ٣١٥ .

(٣) علم الحديث دراية للدكتور/ علي عبد الحليم محمود ص٨٧ ط. دار التوزيع والنشر الإسلامية بالقاهرة ، ط. أولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م .

(٤) لسان العرب للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١هـ) مادة عدل ، ص٢٨٣٩ ط. دار المعارف .

(٥) المصباح المنير ص٢٠٦ .

عَدَّل المكيال والميزان والحكم أو الطلب : غيره بما هو أولى عنده ، وعَدَّل الشاهد أو الراوي : زَكَّاه وَعَدَّه عَادِلاً ...) [١] .

وعليه فالتعديل عند اللغويين يدور حول : التقويم والتزكية والتسوية .

التعديل اصطلاحاً : هو ذكر الراوي بصفات تقتضي قبول روايته [٢] .

زاد في كشف اللثام : (وهو عبارة عن تحقق أوصاف القبول في الراوي ، بأن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً خالياً من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، وأن لا يكون سيء الحفظ ، ولا فاحش الغلط ، ولا مخالفاً للثقات ، ولا كثير الأوهام ولا مغفلاً) [٣] .

أي يجب أن تتوفر في الراوي شروط العدالة وشروط الضبط ، والتي سوف أتحدث عنها إن شاء الله تعالى في هذا الفصل .

* * * *

تعريف علم الجرح والتعديل

هو علم يبحث في أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً ، بألفاظ مخصوصة ، لقبول رواياتهم أو ردها .

يقول حاجي خليفة في تعريف هذا العلم : (هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم ، بألفاظ مخصوصة) [٤] .

وقد جعل بعض العلماء معرفة علم الجرح والتعديل ثمرة علم أصول الحديث وممن جعل ذلك الحاكم أبو عبد الله الحاكم النيسابوري صاحب المستدرك (ت ٤٠٥هـ) .

بل إنه – رحمه الله – جعل لكل نوع منهما علماً ، فيقول : (هما في الأصل نوعان ، كل نوع منهما علم برأسه) [٥] .

ب – منزلة وأهمية علم الجرح والتعديل

---

(١) راجع المعجم الوالوسيط ، مادة (ع د ل) .

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ص٥٢ .
وانظر عناية المسلمين بالسنة للمرحوم أ.د/ محمد حسين الذهبي ص٤٢ ط. مكتبة شباب الأزهر . ونقله عنه أ.د/ عبد الموجود محمد عبد اللطيف في كشف اللثام ٢/ ٣١٤ ، وانظر دراسات في علوم الحديث ص٢٩٠ ، ومحاضرات في الجرح والتعديل ص٢٧ فقد نقلا عنه النص السابق .

(٣) كشف اللثام ٢/ ٣١٤ – ٣١٥ .

(٤) كشف الظنون في أسامي الكتب والفنون للأديب مصطفى عبد الله الشهير بحاجي خليفة ١/ ٥٨٢ ، ط. المطبعة الإسلامية بطهران عام ١٣٨٧هـ .

(٥) معرفة علوم الحديث ص ٥٢ .

تأتي منزلة وأهمية علم الجرح والتعديل من منزلة شرف الحديث النبوي ، فهو على ذلك علم من أشرف وأجلّ العلوم ، إذ يتوصل به إلى معرفة درجة الأحاديث الشريفة من حيث القبول أو الرد ، تلك الأحاديث التي هي الأصل الثاني للتشريع ، ومناط الأحكام ، وبها يعرف الحلال من الحرام ، وهي التي تفجرت منها بحار العلوم الفقهية ، وتزينت بجواهرها التفاسير القرآنية ، والشواهد النحوية ، والرقائق الوعظية ، والعقيدة الإيمانية ، وهي التي تسلك بصاحبها نهج السلامة ، وتكون سبباً في إحلاله دار الكرامة .

ومن هنا كان اهتمام العلماء بعلم الجرح والتعديل اهتماماً بالغاً ، لشرف غايته ، إذ هو الطريق إلى معرفة الصحيح من حديث رسول الله ﷺ فيعمل به في دين الله ﷻ ، فيسعد المسلم في دنياه وأخراه .

كما أنه الطريق إلى معرفة غير الصحيح فيرد ولا يعمل به ، فهو بذلك علم يمنع من أن يدخل في الحديث النبوي ما ليس منه ، أو أن يخرج من الحديث أيضاً ما يثبت صحته . فما أفضله من علم .

فهو على ذلك علم جليل ، من أجل العلوم التي نشأت في مرحلة متقدمة من تاريخ أمتنا المجيد ، لا نعرف لهذا العلم مثيلاً في تاريخ الأمم الأخرى ، وقد أدى إلى نشأة هذا العلم حرص العلماء على الوقوف على أحوال الرواة ، حتى يميزوا بين الصحيح وغيره ، فكانوا يختبرون بأنفسهم من يعاصرونهم من الرواة ، ويسألون عن السابقين ممن لم يعاصروهم ، ويعلنون رأيهم فيهم دون تحرج ولا تأثم ، إذ كان ذلك ذَبّاً عن دين الله ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

فما أشرفه من علم ..

المبحث الثاني

مشروعية الجرح والتعديل

اهتم علماء الحديث اهتماماً كبيرًا بعلم الجرح والتعديل ، واعتنوا به عناية فائقة ، وبذلوا فيه أقصى جهد .

وقد انعقد إجماع علماء الأمة على مشروعية الجرح والتعديل ، بل على وجوبه ، للحاجة الماسة بل الملجئة إليه ، وقد اتفق علماء المسلمين على جواز الجرح تبياناً للواقع ، وليس هو من قبيل الغيبة المحرمة ، وإنما هو من قبيل النصيحة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم .

ولغلبة المصلحة من وراء ذلك ، فلولا أن تكلم أهل العلم في الرواة جرحاً أو تعديلاً ، وبينوا أحوالهم لدس من شاء ما شاء في سنّة النبي ﷺ وأخبار صحابته – رضوان الله عليهم – .

وكانت أدلتهم الشرعية على جواز الجرح تدور حول ما يلي :

اعتمدوا على قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات: 6] ، وجه الدلالة من الآية الكريمة : أن الله تعالى أمر بالتبين عند خبر الفاسق ، والتبين هو البحث عن حال المخبر ، فإذا كان عدلاً قبل خبره ، وإن كان فاسقاً رد خبره ، وهذا هو الجرح والتعديل .

. [1] ↑ ♦×✓🙍🙍⑨🕛♦☼

ووجه الاستدلال بالآية الكريمة أن رب العزة أمرنا بالاحتياط في قبول الأخبار المنقولة إلينا والتثبت منها ، وألا نقبلها من فاسق .

واعتمدوا كذلك على قوله سبحانه : ↓ 🙍 Ⅱ☻☺🙍 ♦♌🏹❑✽➴🏹❷♦✍ ⌘Ⅱ🙍 [2] ، وقال عز جاهه : ↓ ✂☜⑦☆❼&🙍↗✍✂🖂⑨❑ ⇔🏳↗🗏🙍✌ 🗏✌⇳⑨♦↖ ⇳❽◆❑♦❶ ☎✂❑←⑨🏵&⇳✸❑🕮◆❑ ↑ [3] .

ووجه الاستدلال في الآيتين : أن العدالة مطلوبة بل شرط في الشهادة في الأمور الدنيوية فهي بلا شك في أمور الدين أولى ، وخاصة فيما يتعلق بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

واعتمدوا من السنة على جواز الجرح على ما يلي :

١- ما رواه الشيخان عن عائشة – رضي الله عنها – أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ ، فلما رآه قال : ((**بئس أخو العشيرة ، وبئس ابن العشيرة**)) [4] . والعشيرة : الجماعة أو القبيلة ، وقيل : الأدنى إلى الرجل من أهله وهم أهل أبيه وجده .

ووجه الاستدلال : استعمال النبي ﷺ لفظ (بئس) في الجرح ، قال الحافظ ابن حجر : هذا الحديث أصل في المدارة ، وفي جواز غيبة أهل الكفر والفسق ونحوهم [5] .

٢- ما رواه مسلم من حديث فاطمة بنت قيس – رضي الله عنها– أنها جاءت إلى النبي ﷺ فقالت : إن أبا الجهم ومعاوية خطباني ، فقال رسول الله ﷺ : ((**أما معاوية فصعلوك لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه**)) [6] .

قال الخطيب : في هذا الخبر دلالة على أن إجازة الجرح للضعفاء من جهة النصيحة لتجتنب الراوية عنهم ، وليعدل عن الاحتجاج بأخبارهم ؛ لأن الرسول ﷺ لما ذكر في أبي جهم أنه لا يضع عصاه عن عاتقه ، وأخبر عن معاوية أنه صعلوك لا مال له عند مشورة استشير فيها لا تتعدى المستشير . كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السكوت عن إظهارها عنهم ، وكشفها

---

(١) سورة الحجرات الآية : ٦ .

(٢) سورة البقرة جزء من الآية : ٢٨٢ .

(٣) سورة الطلاق جزء من الآية : ٢ .

(٤) البخاري في الأدب ، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ١٠/ ٤٦٧ رقم ٦٠٣٢ مطولاً . ومسلم في البر والصلة ، باب مدارة من يتقي فحشه ١٦/ ٣٦٠ رقم ٦٥٣٩ (٧٣) شرح النووي ط. مكتبة الإيمان بالمنصورة ، عن دار المعرفة بيروت ، ط. رابعة ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م .

(٥) فتح الباري ١٠/ ٤٦٩ .

(٦) مسلم في الطلاق ، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ١٠/٣٣٤ رقم ٣٦٨١ وما بعدها . شرح النووي . وقوله : (**فلا يضع العصا عن عاتقه**) أي ضرّاب للنساء كما جاء في رواية لمسلم (٣٦٩٧) . وقيل : كثير الأسفار ، فحمل العصا كناية عن كثرة الترحال .

عليهم إلى تحريم الحلال وتحليل الحرام ، وإلى الفساد في شريعة الإسلام أولى بالجواز وأحق بالإظهار [١] .

٣- ما رواه الشيخان من حديث عائشة أن هندًا امرأة أبي سفيان قالت للنبي ﷺ : إن أبا سفيان رجل شحيح ، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ، قال : ((**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**)) [٢] .

فقول هند في الحديث : (**رجل شحيح**) ذم وهو بمكان الغيبة ، ولم يعبها النبي ﷺ ، فهي مباحة لمصلحة شرعية ، ألا وهي ضرورة الإنفاق على الأهل والولد .

٤- ما رواه مسلم أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى ، فقال رسول الله ﷺ : ((**بئس الخطيب أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله**)) ، قال ابن نمير : فقد غوى [٣] .

٥- ما روى عن النبي ﷺ أنه قال : ((**ليس لفاسق غيبة**)) [٤] .

٦- وما روى عنه ﷺ : ((**أترعون عن ذكر الفاجر ؟ اذكروه بما فيه يحذره الناس**)) [٥] .

٧- وما روى عنه ﷺ : ((**من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له**)) [٦] .

واعتمد العلماء على مشروعية التعديل بما يلي :

من كتاب الله عز وجل : وجدنا الكثير من الآيات تدل على جواز الثناء على الناس ، منها

---

(١) الخطيب في الكفاية ص ٥٧ .

(٢) البخاري في البيوع ، باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم ٤/ ٤٧٣ رقم ٢٢١١ وأكثر من موضع .
ومسلم في الأقضية ، باب قضية هند ١١/ ٢٣٤ رقم ٤٤٥٢ (٧) شرح النووي .

(٣) مسلم في كتاب الجمعة ، باب رفع الصوت في الخطبة وما يقول فيها ٦/ ٣٩٩ رقم ٢٠٠٧ (٢٨) شرح النووي .

(٤) الخطيب في الكفاية ص ٥٩ ، وانظر مجمع الزوائد للهيثمي ١/ ١٤٩ ط. دار الكتاب العربي . وعزاه العجلوني في كشف الخفا ٢/ ٢٢٣ - ٢٢٤ للطبراني وابن عدي في الكامل والقضاعي عن معاوية بن حيدة مرفوعاً ، وقال : وأخرجه الهروي في ذم الكلام له . وقال : إنه حسن . قال في المقاصد : وليس كذلك ، فقد قال الحاكم فيما نقله البيهقي في الشعب عنه : إنه غير صحيح ولا معتمد .
وانظر الأسرار المرفوعة (٢٩٧ ، ٣٨٤) ط. دار الكتب العلمية - بيروت .
والمقاصد الحسنة ص٥٦٢ رقم ٩٢١ ، ط. دار الكتاب العربي .

(٥) الطبراني في المعجم الكبير ١٩/ ٤١٨ ط. مكتبة ابن تيمية بالعراق . والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٢١٠ ط. دار المعرفة بيروت سنة ١٣٥٣هـ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٣/ ١٨٨ ، ٧/ ٢٦٢ ط. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة . وانظر كشف الخفا ٢/ ٢٢٤ وضعفه .

(٦) البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٢١٠ ، ط. دار المعرفة - بيروت . والخطيب في التاريخ ٤/ ١٧١ ، ط. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
وانظر إتحاف السادة المتقين ٤/ ١١٧ ، ٧/ ٥٥٧ ط. دار الفكر- بيروت . وكشف الخفا ٢/ ٢٤٢ وضعفه .

قوله تعالى في الثناء على أيوب عليه السلام : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِّعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ [1] ، وامتدح سبحانه وتعالى من يظهر الصدقات ولا يخفيها عن الناس بقوله : ﴿ إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ... ﴾ [2] .

من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم :

١- فقد امتدح الرسول ﷺ النجاشي رضي الله عنه يوم موته بقوله ﷺ : ((**قد توفى اليوم رجل صالح**)) ، وفي رواية : ((**مات اليوم عبد الله صالح أصحمه**)) [3] .

٢- وامتدح أيضاً خالد بن الوليد رضي الله عنه بقوله ﷺ : ((**نعم عبد الله خالد بن الوليد سيف من سيوف الله**)) [4] .

٣- وأثنى على عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله لحفصة -رضي الله عنها - : ((**إن أخاك رجل صالح - أو قال : إن عبد الله رجل صالح**)) [5] .

وفي رواية : ((**نعم الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل**)) [6] .

من أجل ذلك أجاز العلماء : الجرح والتعديل حماية للشريعة لا طعناً في الناس ، وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواة ، بل هو أشد فيما يتعلق بأمر من أمور الدين ، وهو حديث النبي ﷺ وصحابته الأخيار الأطهار .

قال النووي : (اعلم أن جرح الرواة جائز ، بل واجب بالاتفاق للضرورة الداعية إليه ، لصيانة الشريعة المكرمة . وليس من الغيبة المحرمة ، بل من النصيحة لله تعالى ورسوله ﷺ والمسلمين ، ولم يزل فضلاء الأئمة وأخيارهم وأهل الورع منهم يفعلون ذلك ، كما ذكر مسلم في هذا الباب [7]

---

(١) سورة " ص " جزء من الآية : ٤٤ .

(٢) سورة البقرة جزء من الآية : ٢٧١ .

(٣) البخاري في الجنائز ، باب الصفوف على الجنازة ٣/ ٢٢٢ رقم ١٣٢٠. ومسلم في الجنائز ، باب في التكبير على الجنازة ٢٦/٧ رقم٢٢٠٥ (شرح النووي) . كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

(٤) الترمذي في المناقب ، باب مناقب لخالد بن الوليد رضي الله عنه ٥/ ٦٤٦ رقم ٣٨٤٦ مطولاً من حديث أبي هريرة . وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .
وأحمد في المسند ٨/١ ، والحاكم في المستدرك ٣/ ٢٨٩ ط. دار الكتب العلمية بيروت .

(٥) البخاري في التعبير، باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام ١٢/ ٤٢١ رقم ٧٠١٥ - ٧٠١٦ . ومسلم في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنه ١٦/ ٢٥٥ رقم ٦٣١٩ (١٣٩) . (شرح النووي) .

(٦) مسلم في المصدر السابق ١٦/ ٢٥٥- ٢٥٦ رقم ٦٣٢٠ (١٤٠) . (شرح النووي) .

(٧) باب رقم[٥] بيان أن الإسناد من الدين ، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات ، وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب ، وأنه ليس من الغيبة المحرمة ، بل من الذّب عن الشريعة المكرمة . (انظر مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ج١ من ص٤٣ : ٨٣) .

عن جماعات منهم ما ذكره) [١] .

وعن الحالات التي تجوز فيها الغيبة ذكر الإمام النووي في رياض الصالحين [٢] ، والإمام الغزالي في إحياء علوم الدين [٣] وغيرهما أن غيبة الرجل حياً وميتاً تباح لغرض شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها وهي ستة ، أذكرها بتصرف فأقول وبالله التوفيق ، ومنه وحده أستمد العون والتأييد :

الأول : التظلم : فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه ، فيقول : فلان ظلمني بكذا .

الثاني : الاستعانة على تغيير المنكر وردّ العاصي إلى الصواب ، فيقول لمن يرجو منه إزالة المنكر: فلان يفعل كذا فازجره عنه ونحو ذلك .

الثالث : الاستفتاء : فيقول للمفتي : ظلمني أبي، أو أخي ، أو زوجي ، أو فلان بكذا ، فهل له ذلك ؟ وما طريقي في الخلاص منه ؟ وتحصيل حقي ، ودفع الظلم ؟ ونحو ذلك ، فهذا جائز للحاجة ..

الرابع : تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم ، وذلك من وجوه : منها : جرح المجروحين من الرواة والشهود ... ومنها : المشاورة في مصاهرة إنسان ، أو مشاركته ، أو إيداعه ، أو معاملته بغير ذلك أو مجاورته ، ويجب على المشاور ألا يخفى حاله ، بل يذكر المساوئ التي فيه بنية النصيحة ... ومنها : إذا رأى متفقهاً يتردد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم ، وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك ، فعليه نصيحته ...

الخامس : أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته ، كالمجاهر بشرب الخمر، ومصادرة الناس[٤]، وأخذ المكس[٥]، وجباية الأموال [٦] ظلماً ... فيجوز ذكره بما يجاهر به ...

السادس : التعريف : فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب : كالأعمش والأعرج والأصم والأعمى والأحول وغيرها جاز تعريفهم بذلك ، ويحرم إطلاقه على جهة التنقيص ، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى .

قال النووي : فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء ، وأكثرها مجمع عليه ، ودلائلها من الأحاديث

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ج١ ص ٨٣ .

(٢) انظر دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري (ت ١٠٥٧هـ) ج٤ ص ٣٦٥ : ٣٧٠ ط. دار الكتب العلمية بيروت .

(٣) في آفات اللسان – بيان الأعذار المرخصة في الغيبة ج٣ ص١٦١ – ١٦٢ ، ط. دار الريان للتراث ، ط. أولى ١٤٠٧هـ– ١٩٨٧م .

(٤) **مصادرة الناس** : أي أخذ أموالهم بغير حق . (وانظر المعجم الوجيز ص ٣٦١) .

(٥) **المكس** : في البيع : انتقاص الثمن واستحطاطه (النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري ٤/ ٣٤٩ ، ط. إحياء الكتب العربية) .

(٦) **جباية الأموال** : أي جمعها ظلماً (انظر المعجم الوجيز ص ٩٢) .

الصحيحة مشهورة [١] .

ثم ساق عليه رحمة الله بعض الأحاديث ، منها ما سبق وذكرته ، ومنها ما لم أذكره فليرجع إليها من يشاء .

وقد نظم الشيخ كمال الدين بن أبي شرف الأمور الستة السابقة في بيتين من الشعر فقال :

القدح ليس بغيبة في ستة ∴ متظلم ومعرِّف ومحذر

ومجاهر بالفسق ثمت سائل ∴ ومن استعان على إزالة منكر [٢]

ونظمها ابن علان الصديقي بقوله :

يباح اغتياب للفتى إن تجاهرًا ∴ بفسق وللتعريف أو للتظلم

كذاك لتحذير ومن جاء سائلاً ∴ كذا من أتى يبغي زوال المحرم [٣]

المبحث الثالث : نشأة علم الجرح والتعديل وأسبابه

من المعروف أن الصحابة الأعلام ﷺ اعتنوا بالسنة النبوية عناية فائقة ، واهتموا بها غاية الاهتمام ، وحرصوا عليها حرصهم على القرآن ، فحفظوها وفهموها وعرفوا مغازيها ومراميها بفطرتهم العربية السليمة ، وبما كانوا يسمعون من أقوال النبي ﷺ ، ويشاهدون من أحواله وأفعاله ، وما كانوا يعلمونه من الظروف والملابسات التي قيلت فيها هذه الأحاديث ، وأخذوا يتناقلونها فيما بينهم بطريق المشافهة أخذًا وعطاءً وتحملاً وأداء .

ولقد بلغ حرصهم على سماع الحديث من رسول الله ﷺ أنهم كانوا يتناوبون في سماعه منه ﷺ .

فقد روى الشيخان من حديث عمر بن الخطاب ﷺ قال : " **كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد – وهي من عوالي المدينة ، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ، ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك ...** " [٤] .

وكان يضاعف من حرصهم على سماع الحديث قول النبي ﷺ : ((**نضَّر الله امرأً ، سمع**

---

(١) انظر دليل الفالحين ٤/ ٣٧٠ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) المصدر السابق .

(٤) البخاري في كتاب العلم ، باب التناوب في العلم ١/ ٢٢٣ رقم ٨٩ واللفظ له ، (فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ط. دار الريان للتراث ، والمكتبة السلفية ، ط. ثالثة ١٤٠٧هـ .

ومسلم في كتاب الطلاق ، باب في الإيلاء ٢/ ١١١١– ١١١٣ رقم ٣٤ مطولاً. (صحيح مسلم – تحقيق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي ، ط. إحياء الكتب العربية – بدون تاريخ) .

منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه)) .

وفي رواية : ((**فرب مبلغ أوعى من سامع**)) (١) .

وبعد وفاة رسول الله ﷺ وانتقاله إلى الرفيق الأعلى ، ووزعت الفتوحات الإسلامية كتائب المجاهدين من الصحابة في مختلف الأمصار الإسلامية الجديدة ، أخذت الرحلة في طلب الحديث من الصحابة تسجل مبتدأ تاريخها في تلك الفترة .

فقد خرج أبو أيوب الأنصاري من المدينة إلى مصر ، قاصدًا الصحابي الجليل عقبة ابن عامر ليتثبت من حديث في ستر المؤمن(٢) .

وكذلك فعل الصحابي الجليل جابر بن عبد الله ، إذ خرج إلى عبد الله ابن أنيس مسيرة شهر إلى مصر ، ليسأله عن حديث واحد (٣) .

---

(١) **أبو داود** : سليمان بن الأشعث السجستاني في السنن كتاب العلم ، باب فضل نشر العلم ٣/ ٣٢١ رقم ٣٦٦٠ ، ط. دار الحديث بالقاهرة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م .

- **والترمذي** : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٩٧هـ) في الجامع الصحيح في كتاب العلم ، باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع ٥/ ٣٣ رقم ٢٦٥٧ وقال : حديث حسن صحيح ، ط. دار الكتب العلمية ، بيروت . تحقيق الشيخ أحمد شاكر .

- **وابن ماجه** : محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ) في السنن في المقدمة ، باب من بلغ علماً ١/ ٨٤ رقم ٢٣٠ ط. إحياء الكتب العربية ، ودار الريان . تحقيق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي .

- **والدارمي** : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥هـ) في السنن في المقدمة ، باب الاقتداء بالعلماء ٨٦/١ رقم ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠ ط. دار الريان بمصر ، ودار الكتاب العربي ببيروت ، ط. أولى ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م تحقيق فواز زمرلي ، وخالد السبع .

- **وأحمد بن حنبل الشيباني** (ت ٢٤١هـ) في المسند ١/ ٤٣٧ وغير موضع ، ط. مؤسسة قرطبة بالقاهرة .

والحديث عده العلماء من الأحاديث المتواترة .

انظر نظم المتناثرة من الحديث المتواتر للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتاني (ت ٩٢٧هـ) ص٤٢ ، ط. دار الكتب العلمية بيروت ، ط. ثانية ١٣٠٧هـ- ١٩٨٧م .

وقطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ص٢٨ ، ط. المكتب الإسلامي ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م .

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ص ٧ .

والحديث قال رسول الله ﷺ : ((**مَن ستر مؤمناً في الدنيا على خزيه ستره الله يوم القيامة**)) .

(٣) روى البخاري تعليقاً في كتاب العلم ، باب الخروج في طلب العلم ١/ ٢٠٨ قال : ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد .

والحديث أخرجه أحمد في المسند ٣/ ٤٩٥ (**يحشر الله العباد أو قال : الناس ، عزاه غرلاً بهماً ، قال : قلنا : ما بهما ؟ قال : ليس معهم شيء ، ثم يناديهم بصوت سمعه من بعد ، كما يسمعه من قرب : أنا الملك أنا الديان ... الحديث**) .

ومن هنا يظهر مدى حرص الصحابة على حديث النبي ﷺ، والصحابة الأعلام لم يعرفوا غير الصدق ولم يألفوا غيره ، فالكذب لم يتطرق إلى أحاديثهم مطلقاً ، فضلاً عن الكذب في حديث رسول الله ﷺ وحاشاهم أن يفعلوا ذلك ، فقد زكاهم الله تعالى في كتابه بقوله : ﴿ ... ﴾ [1] .

وأحسن الرسول الكريم ﷺ الثناء عليهم بقوله : ((**الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً بعدي ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه**)) [2] .

بل إن الصحابة احتاطوا وتثبتوا في قبول الحديث خشية أن يقع المسلمون في خطأ يؤدي بهم إلى ما لا تحمد عقباه ، وسوف أورد بعض صور تثبت كبار الصحابة ﷺ .

١- قال الحافظ الذهبي : كان أبو بكر ﷺ أول من احتاط في قبول الأخبار ، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث ، فقال : ما أجد لك في كتاب الله شيئاً ، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً ، ثم سأل الناس ، فقام المغيرة فقال : سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس ، فقال له : هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك ، فأنفذه لها أبو بكر ﷺ [3] .

فمراد الصديق ﷺ التثبت في الأخبار والتحري ، لا سد باب الرواية [4] .

٢- وأخرج البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال : كنت جالساً بالمدينة في مجلس الأنصار، فأتانا أبو موسى فزعاً أو مذعورًا ، قلنا : ما شأنك ؟ قال : إن عمر أرسل إليَّ أن آتيه ، فأتيت بابه ، فسلمت ثلاثاً فلم يرد عليَّ فرجعت ، فقال : ما منعك أن تأتينا ؟ فقلت : إني أتيتك فسلمت على بابك ثلاثاً فلم يردوا عليَّ فرجعت ، وقد قال رسول الله ﷺ : ((**إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع**)). فقال عمر : أقم عليه البينة وإلا أوجعتك ، فقال أُبيّ بن كعب : لا يقوم معه إلا أصغر القوم ، قال : فاذهب به [5] .

---

(١) سورة التوبة الآية : ١٠٠ .

(٢) الترمذي في المناقب ، باب في من سب أصحاب النبي ﷺ ٥/ ٤٦٣ رقم ٣٨٨٨ وقال : حديث حسن .

(٣) تذكرة الحفاظ للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ج١ ص٣ ط. إحياء التراث العربي . وانظر معرفة علوم الحديث ص١٥ .

(٤) تذكرة الحفاظ ١/ ٣- ٤ وانظر تفصيل ذلك في السنة قبل التدوين للدكتور/ محمد عجاج الخطيب ص١١٧ ط. مكتبة وهبة بالقاهرة ، ط. ثانية ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م .

(٥) البخاري في البيوع ، باب الخروج في التجارة ٤/ ٣٤٩ رقم ٢٠٦٢ .
ومسلم في الآداب ، باب الاستئذان ٣/ ١٦٩٤ رقم ١٢٥٣ .

وفي رواية : فقال عمر ﷺ لأبي موسى : أما إني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ [١] .

ويفهم من قول عمر ﷺ أنه يريد حمل المسلمين على جادة التثبت العلمي والتحفظ والتحري والدقة في دين الله .

والأمثلة عن الصحابة في ذلك كثيرة فليرجع إليها من يشاء [٢] .

وقد ظل الأمر كذلك في التثبت والتحري حتى حدثت الفتنة بعد استشهاد سيدنا عثمان بن عفان ﷺ ، وأدت الفتنة إلى انقسام المسلمين إلى شيع وأحزاب كانت لهم وجهات نظر مختلفة في فهم بعض أمور الدين ، والحكم على بعض الأحداث ، وصار كل منهم يريد أن يؤيد ما ذهب إليه بالدليل ، وهنا ظهر الوضع في الحديث ، إما انتصارًا للمذاهب السياسية والدينية ، كما فعل بعض الشيعة وبعض الخوارج ، وإما كيدًا للإسلام والعمل على تشويه محاسنه وطمس معالمه ، كما صنع بعض الزنادقة [٣] ، وإما تقرباً للملوك والأمراء بما يوافق أهواءهم [٤] ، وإما جهلاً بزعم أن ذلك قربى إلى الله تعالى ، كفعل بعض الزهاد والمتعبدين[٥]، أو غير ذلك مما كان سبباً في وضع بعض الأحاديث .

عندئذ أحس العلماء بالخطر الذي يحيط بسنة الرسول ﷺ، فنهضوا لمقاومته ، دفاعاً عن الشريعة وحماية للسنة ، وتصدى أعلام الأئمة لبحث الأحاديث وتمحيصها ، ونبذ الزائف منها ، فوضعوا القواعد والضوابط التي قام عليها علم الجرح والتعديل ، والتي تبين صحيح الحديث من غيره ، وتعقبوا الوضاعين ، وحذروا من كل واحد باسمه ، وبينوا أعيان الأحاديث التي وضعوها ، والأغراض التي حملتهم على وضعها ، ولم يقبلوا من الأحاديث إلا ما اطمأنت له نفوسهم ، وثبت عندهم صحته عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فقد روى مسلم في مقدمة صحيحه ، عن محمد بن سيرين قال : لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة ، قالوا : سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل

---

(١) مالك بن أنس في الموطأ كتاب الاستئذان ، باب الاستئذان ٢/ ٩٦٤ رقم ٣ ط. دار إحياء الكتب العربية ، تحقيق المرحوم الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي .

(٢) انظر السنة قبل التدوين من ص١١٢: ١٢٢، وذكر أمثلة عن كثير من الصحابة مثل : عثمان ، وعليّ ، وابن عباس ، وعبادة بن الصامت ... وغيرهم ﷺ .

(٣) انظر أمثلة لذلك في الكفاية في علم الرواية للخطيب أبي بكر أحمد بن على بن ثابت (ت٤٦٣هـ) ص١٥١ ط. دار الكتاب العربي ، ط. ثانية ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م .

(٤) انظر أمثلة لذلك في المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين للحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ) ج١ ص٦٦ ط. دار الوعي – حلب – سوريا ، ط. ثانية .
وتدريب الراوي للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) ج١ ص٢٨٥ – ٢٨٦ ط. مكتبة دار التراث بالقاهرة ، ط. ثانية ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م .

(٥) انظر أمثلة لذلك في المجروحين ١/ ٦٤ ، وتدريب الراوي ١/ ٢٨٢ – ٢٨٣ .

البدع فلا يؤخذ حديثهم [١] .

وأخرج أيضاً عن مسعر قال : سمعت سعد بن إبراهيم يقول : لا يُحدّث عن رسول الله ﷺ إلاّ الثقات [٢] .

وأخرج عن عبد الله بن عثمان قال : سمعت عبد الله بن المبارك يقول : الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء [٣] .

وأخرج عن علي بن شقيق قال : سمعت عبد الله بن المبارك يقول على رؤوس الناس : دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يسبُ السلف [٤] .

وأخرج عن عبد الله بن المبارك قال : انتهيت إلى شعبة فقال : هذا عباد بن كثير فاحذروه [٥] [٥] .

وأخرج عن مغيرة قال : سمعت الشعبي يقول : حدثني الحارث الأعور ، وهو يشهد أنه أحد الكاذبين [٦] .

ولما قيل لعبد الله بن المبارك : هذه الأحاديث الموضوعة ؟ قال : تعيش لها الجهابذة ، ثم قرأ قوله تعالى : 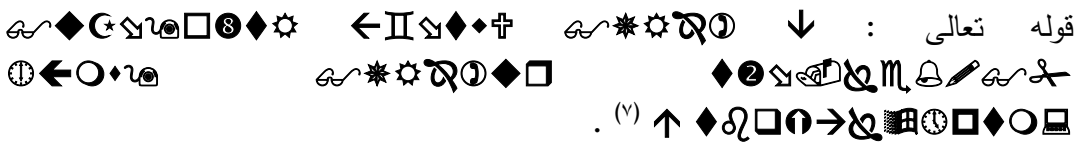 [٧] .

فقد وعد الله بحفظ القرآن الكريم ، ويلزم من هذا أن يكون قد تكفل أيضاً بحفظ السنة ؛ لأن حفظ المبين يستلزم حفظ البيان، وقد قال تعالى 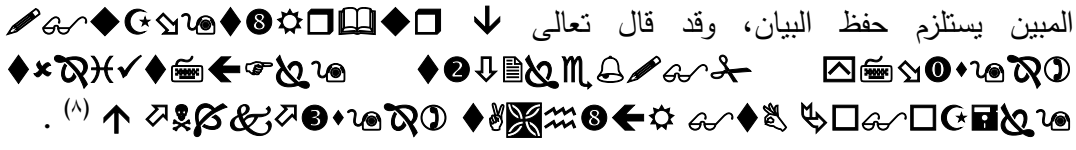 [٨] .

بل جاء ذلك صراحة في قوله سبحانه : 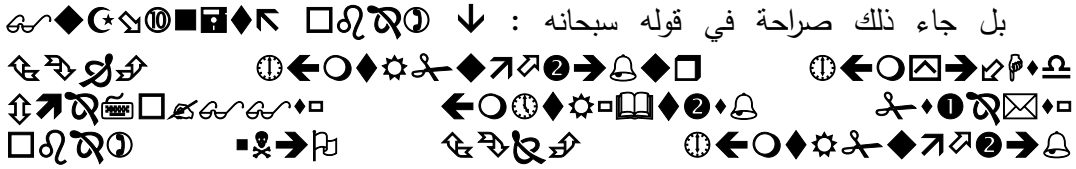

---

(١) مسلم في المقدمة ، باب بيان أن الإسناد من الدين ١/ ١٥ .
والترمذي في كتاب العلل آخر كتاب السنن له ٥/ ٦٩٥ .
والخطيب في الكفاية ص ١٥٠ .

(٢) مسلم في المقدمة ، باب بيان أن الإسناد من الدين ١/ ١٥ .

(٣) المصدر السابق ١/ ١٥ .

(٤) المصدر السابق ١/ ١٦ .

(٥) المصدر السابق ١/ ١٧ .

(٦) مسلم في المقدمة ، باب بيان أن الإسناد من الدين ١/ ١٩ .

(٧) انظر تدريب الراوي ١/ ٢٨٢ ، والآية من سورة الحجر الآية : ٩ .

(٨) سورة النحل جزء من الآية : ٤٤ .

. [1] ↑ ⇖⇘⇙⇗ ⓿⇐❍◆☼✍◆⓾◆✍ ✍◆⟳⇘⓾■🖬◆⇖

فهذا نص صريح يدل على أن الله تعالى قد تكفل بحفظ السنة ، لأنها هي المبينة للقرآن الكريم ، وتحقيقاً لهذا الوعد الكريم من الله تعالى هيأ الأسباب لحفظها ، والذوذ عن حياضها ، فأثار في نفوس المسلمين عوامل المحافظة عليها والدفاع عنها ، فكانت موضع اهتمامهم وعنايتهم ومحل تقديرهم ورعايتهم منذ أشرقت شمسها إلى يومنا هذا .

ومن خلال ما سبق يظهر لنا أن الكلام على الرجال وابتداء قواعد الجرح والتعديل ، بدأ في عصر الصحابة الأعلام ، والتابعين الأخيار ، واستمرت حلقاته في تتابع إلى أن استوى عوده واشتد ساقه على أيدي جهابذة علماء هذا الفن وصيارفته .

وهذا يجعلنا نلقي الضوء على المصنفات التي أُلفت في هذا العلم ، وجهابذة هذا الفن ، وهذا ما سأفصله في الأسطر التالية .

فأقول وبالله التوفيق ومنه وحده أستمد العون والتأييد

* * * *

المبحث الرابع

المؤلفات في علم الجرح والتعديل

قد تقرر أن الجرح والتعديل من أهم ما يُعنى به أهل الأثر ، وقد ألف الحُفاظ فيه كتباً جمّة ما بين مطول ومختصر .

وأول من جُمع كلامه في ذلك الحافظ يحيى بن سعيد القطان [2] ، ذلك الذي قال فيه أحمد بن

---

(١) سورة القيامة الآيات : ١٧ – ١٩ .

(٢) توجيه النظر إلى أصول الأثر للعلامة الشيخ طاهر الجزائري الدمشقي (ت ١٣٣٨هـ) ج١ ص٢٧٤ ط. مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ، ط. أولى ١٤١٦هـ– ١٩٩٥م .

حنبل : " ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان " [1] .

وتكلم في ذلك بعده تلامذته : يحيى بن معين ، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل ، وعمرو بن علي الفلاس ، وأبو خيثمة ، وتلامذتهم كأبي زرعة ، وأبي حاتم ، والبخاري ، ومسلم ، وأبي إسحاق الجوزجاني، وخلق من بعدهم مثل : النسائي ، وابن خزيمة ، والترمذي ، والدولابي ، والعقيلي ، وابن حبان ، وابن عدي ، والأزدي ، والدراقطني ، والحاكم ... [2]

وتفصيل كتب الجرح والتعديل على النحو التالي :

الكتب المؤلفة في الجرح والتعديل ذات مسالك مختلفة ، فمنها الخاص بالثقات ، أو الضعفاء أو المدلسين ، ومنها ما هو جامع لكل ما سبق ، ثم إن منها ما لا يتقيد برجال كتاب معين ، أو كتب مخصوصة ، ومنها ما يتقيد بذلك ، وأنا بإذن الله تعالى أذكر من كل نوع كتبه المشهورة بتوفيق الله تعالى وعونه :

أولاً : الكتب الجامعة بين الثقات والضعفاء :

ومنها : طبقات محمد بن سعد الزهري البصري (٢٣٠هـ) وهو من أعظم ما صنف ، يقع في خمسة عشر مجلدًا ، جمع فيه الصحابة والتابعين فمن بعدهم . وقد اختصره السيوطي في كتابه : إنجاز الوعد المنتقى من طبقات ابن سعد .

وكذلك طبقات خليفة بن خياط (٢٤٠هـ) ، وتاريخ ابن أبي خيثمة (٢٧٩هـ) وهو كثير الفوائد ، وتواريخ البخاري (٢٥٦هـ) وهي ثلاثة : كبير وأوسط وصغير .

ولابن أبي حاتم (٣٢٧هـ) جزء كبير انتقد فيه على البخاري . وله الجرح والتعديل مشى فيه خلف البخاري ، وللحسين بن إدريس الأنصاري الهروي (٣٠١هـ) تاريخ على نحو التاريخ الكبير للبخاري .

ولعلي بن المديني (٢٣٤هـ) تاريخ في عشرة أجزاء حديثية ، ولابن حبان (٣٥٤هـ) كتاب في أوهام أصحاب التواريخ في عشرة أجزاء أيضاً .

ولأبي محمد بن عبد الله بن علي بن الجارود كتاب في الجرح والتعديل ، ولمسلم (٢٦١هـ) رواة الاعتبار، وللنسائي (٣٠٣هـ) التمييز، ولأبي يعلي الخليلي (٤٤٦هـ) الإرشاد ، وللعماد ابن كثير (٧٧٤هـ) التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل ، جمع فيه بين تهذيب المزي ، وميزان الذهبي ، مع زيادات وتحرير في العبارات ، وهو أنفع شيء للمحدث والفقيه ، ومنها تاريخ الذهبي ،

---

(١) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ) ج١ ص١ ، ط. دار المعرفة – بيروت .

(٢) توجيه النظر ١/ ٢٧٤ ، وانظر مقدمة تحقيق تاريخ الثقات للحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ) ص٢٦ تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي ، ط. دار الكتب العلمية – بيروت ، ط. أولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م .

وطبقات المحدثين لعمر ابن علي بن الملقن (٨٠٤هـ) ذكر فيها المحدثين إلى زمنه [١].

ثانياً : كتب الثقات :

- ومنها : كتاب تاريخ الثقات للعجلي (٢٦١هـ) ، وكتاب الثقات لعمر ابن أحمد بن شاهين (٣٨٥هـ) ، والثقات لأبي حاتم بن حبان البستي (٣٥٤هـ) ، وكتاب الثقات الذين لم تذكر أسماؤهم في الكتب الستة لزين الدين قاسم بن قطلوبغا (٨٧٩هـ) .
- ومن هذا النوع الكتب المبينة لطبقات الحفاظ ، وقد ألف فيها جمع منهم : الذهبي (٧٤٨هـ)(تذكرة الحفاظ) ، وابن الدباغ (٥٤٦هـ) وابن المفضل ، وابن حجر(٨٥٢هـ)، والسيوطي (٩١١هـ)(طبقات الحفاظ) [٢] ... إلخ .

ثالثاً : كتب الضعفاء [٣] :

- ✓ منها : كتاب الضعفاء للبخاري ، والضعفاء والمتروكين للنسائي ، والمجروحين لابن حبان البستي ، ولأبي أحمد بن عدي (٣٦٥هـ) كتاب (الكامل) ، وهو أكمل الكتب في ذلك وأجلها ، وعليه اعتماد الأئمة ، وله ذيل يقال له : الحافل لأبي العباس أحمد بن محمد الأشبيلي المعروف بابن الرومية (٦٣٧هـ) .
- ✓ والضعفاء الكبير لمحمد بن عمرو العقيلي (٣٢٢هـ) وكتابه مفيد ، ولأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (٥٩٧هـ) وكتابه كبير ، وقد اختصره الذهبي ثم ذيله ، كما ذيله علاء الدين مغلطاي (٧٦٢هـ) .
- ✓ والضعفاء للدارقطني (٣٨٥هـ) ، وللحاكم (٤٠٥هـ) ، ولعلاء الدين المارديني (٧٥٠هـ) ، وميزان الاعتدال للحافظ الذهبي وهو أجمع ما جمع ، وقد ذيل عليه الحافظ زين الدين العراقي في مجلدين ، وقد التقط منه الحافظ ابن حجر من ليس في تهذيب الكمال ، وضم إليه ما فاته من الرواة في كتابه لسان الميزان ، وله كتابان آخران وهما تقويم اللسان وتحرير الميزان ، ويوجد عدا ذلك كتب كثيرة .

رابعاً : كتب المدلسين :

أول من أفرد المدلسين بالتصنيف الإمام حسين بن علي الكرابيسي (٢٤٨هـ) صاحب الشافعي ، ثم صنف فيه النسائي ثم الدارقطني ، ونظم الذهبي في ذلك أرجوزة ، وتبعه تلميذه أحمد بن إبراهيم المقدسي ، فزاد عليه من جامع التحصيل للعلائي شيئاً كثيرًا مما فاته ، ثم ذيل الحافظ زين الدين العراقي (٨٠٦هـ) في هوامش كتاب العلائي أسماء وقعت له زائدة ، ثم ضمها ولده ولي الدين إلى من ذكره العلائي ، وجعله تصنيفاً مستقلاً وزاد فيه من تَتَبُعهِ شيئاً يسيرًا .

---

(١) كشف الظنون ١/ ٢٧٢ ، والرسالة المستطرفة ص١١٠ ، ط. دار البشائر الإسلامية – بيروت ، ط. رابعة ١٤٠٦هـ– ١٩٨٦م .

(٢) انظر كشف الظنون ١/ ٢٧٢ . والرسالة المستطرفة ص ١٠٩ – ١١٠ .

(٣) انظر كشف الظنون ١/ ٢٧٢ ، ٥١٥ . والرسالة المستطرفة ص١٠٨ – ١٠٩ .

وصنف إبراهيم بن محمد الحلبي (٨٤١هـ) كتابه التبيين في أسماء المدلسين زاد فيه عليهم قليلاً ، وجميع ما في كتاب العلائي ثمان وستون نفساً ، زاد عليهم ابن العراقي ثلاثة عشر نفساً ، وزاد عليه الحلبي اثنتين وثلاثين نفساً ، وابن حجر العسقلاني تسعاً وثلاثين نفساً ، فجمله ما فيه اثنتان وخمسون نفساً ومائة [١] .

وللسيوطي رسالة في أسماء المدلسين ، سماها (أسماء المدلسين) وهي رسالة لطيفة ، رتبها على حسب حروف المعجم ، وهي مطبوعة مع طبقات المدلسين لابن حجر في كتيب واحد [٢] .

خامساً : المصنفات في رجال كتب مخصوصة :

منها : رجال البخاري لأحمد بن محمد الكلاباذي (٣٩٨هـ). ورجاله أيضاً لمحمد بن داود الكردي (٩٢٥هـ)، ورجال مسلم لأحمد بن علي المعروف بابن منجويه (٤٢٨هـ) . ورجاله أيضاً لأحمد بن علي الأصبهاني (٢٦٩هـ) .

وممن جمع بين رجالهما : محمد بن طاهر المقدسي (٥٠٧هـ) جمع بين كتابي ابن منجويه والكلاباذي ، وأحسن في ترتيبه على الحروف واستدرك عليهما .

وكذلك جمع بينهما : هبة الله المعروف باللالكائي (٤١٨هـ). وممن أفرد رجال السنن لأبي داود السجستاني : حسين بن محمد الحباني (٤٩٨هـ) ، وجمع رجال الموطأ لمالك : الحافظ السيوطي ، وجمع رجال السنن الأربع (أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه) : أحمد بن أحمد الكردي (٧٤٣هـ) .

وممن جمع رجال الكتب الستة : أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد ابن سرور المقدسي (٦٠٠هـ) في كتابه الكمال في معرفة الرجال ، وتهذيبه لجمال الدين يوسف بن الزكي المزي (٧٤٢هـ) لم يؤلف مثله ، وإكمال التهذيب لعمر بن علي بن الملقن (٨٠٤هـ) ، وزوائد الرجال على تهذيب الكمال للسيوطي .

وللتهذيب مختصرات كثيرة منها : الكاشف للحافظ الذهبي ، ومنها : تهذيب التهذيب لابن حجر، وهو أكمل من كاشف الذهبي ، وقد أضاف عليه ابن حجر بعض التراجم التي عثر عليها ، كما اختصره في كتابه تقريب التهذيب .

وقد جمع الحافظ أبو المحاسن الدمشقي (٧٦٥هـ) في كتابه [التذكرة] رجال العشرة .

وقد أفاض العلامة الكتاني وابن طاهر الجزائري في هذا الباب فارجع إليهما لزاماً [٣] .

* * * *

(١) طبقات المدلسين للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ص٢٢ ط. دار الصحوة ، ط. أولى ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م .

(٢) المصدر السابق من ص ٩٣ .

(٣) انظر الرسالة المستطرفة ص٤٤ وما بعدها ، وتوجيه النظر ١/ ٢٧٤ وما بعدها .

المبحث الخامس

صفة من تقبل روايته ومن ترد

اتفق علماء الحديث على أنه لا يؤخذ الحديث إلا إذا كانت رواته موصوفين بالعدالة والضبط ، وأن العدالة وحدها غير كافية ، ولنذكر لك شيئاً مما قالوه في ذلك :

١- أخرج مسلم في صحيحه عن أبي الزناد عن أبيه قال : أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ، ما يؤخذ عنهم الحديث . يقال : ليس من أهله [١] .

٢- وأخرج أيضاً عن يحيى بن سعيد القطان قال : لم نر أهل الخير في شيء أكذب منهم في الحديث . قال مسلم : يجري الكذب على لسانهم ولا يتعمدون الكذب [٢] .

٣- وقال أيوب السختياني : إن لي جارًا ، ثم ذكر من فضله ، ولو شهد عندي على تمرتين ما رأيت شهادته جائزة [٣] .

٤- وقال عبد الله بن المبارك : قلت لسفيان الثوري : إن عباد بن كثير مَنْ تعرف حاله ، وإذا حدث جاء بأمر عظيم ، فترى أن أقول للناس : لا تأخذوا عنه ؟ قال سفيان : بلى . قال عبد الله : فكنت إذا كنت في مجلس ذُكر فيه عباد أثنيت عليه في دينه ، وأقول : لا تأخذوا عنه [٤] .

وفيما يلي أتحدث عن كل من العدالة والضبط فأقول وبالله التوفيق :

أولاً : العدالة :

من أصعب الأشياء الوقوف على رسم العدالة فضلاً عن حدها ، وقد خاض العلماء في ذلك كثيرًا ، وإليك بعض أقوالهم :

١- العدالة هي ملكة تمنع عن اقتراف الكبائر، والإصرار على الصغائر[٥].

---

(١) مسلم في المقدمة ، باب بيان أن الإسناد من الدين ١/٤٥- ٤٦ رقم ٣٠ (شرح النووي) .

(٢) مسلم في المقدمة ، باب الكشف عن معايب رواة الحديث ١/ ٥٤ رقم ٤٠ (نووي) .

(٣) توجيه النظر ١/ ٩١ .

(٤) مسلم في المقدمة ، باب الكشف عن معايب رواة الحديث ١/٥٣ رقم٣٨ (نووي) .

(٥) توجيه النظر ١/ ٩٤ .

٢- هي ملكة تمنع عن اقتراف الكبائر، وعن فعل صغيرة تشعر بالخسة كسرقة باقة بَقْل [١] .

٣- وقال الغزالي في المستصفى[٢] : العدالة في الرواية والشهادة عبارة عن استقامة السيرة في الدين ، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً ، حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه ، فلا ثقة بقول من لا يخاف الله تعالى خوفاً وازعاً عن الكذب .

ثم لا خلاف في أنه لا يشترط العصمة من جميع المعاصي ، ولا يكفي أيضاً اجتناب الكبائر ، بل من الصغائر ما يرد به : كسرقة بصلة ، وتطفيف في حبة قصدًا . وبالجملة : كل ما يدل على ركاكة دينه إلى حد يجترئ على الكذب للأغراض الدنيوية . كيف وقد شرط في العدالة التوقي عن بعض المباحات القادحة في المروءة نحو : الأكل في الطريق ، والبول في الشارع ، وصحبة الأرذال ، والإفراط في المزاح . أهـ .

٤- وقال الخطيب في الكفاية نقلاً عن القاضي أبي بكر: (والعدالة المطلوبة في صفة الشاهد والمخبر هي العدالة الراجعة إلى استقامة في دينه ، وسلامة مذهبه ، وسلامته من الفسق ، وما يجري مجراه مما اتفق على أنه مبطل للعدالة من أفعال الجوارح والقلوب المنهى عنها . والواجب أن يقال في جميع صفات العدالة : إنها اتباع أوامر الله تعالى ، والانتهاء عن ارتكاب ما نهى عنه ، مما يسقط العدالة ... إلى أن قال : إن العدل : هو من عرف بأداء فرائضه ، ولزوم ما أمر به ، وتوقى ما نهى عنه ، وتجنب الفواحش المسقطة ، وتحري الحق الواجب في أفعاله ومعاملاته ، والتوقي في لفظه مما يثلم الدين والمروءة [٣] .

٥- وللإمام الشافعي قولٌ استحسنه الكثير من العقلاء من بعده – كما قال ابن الوزير، قال الشافعي : لو كان العدل من لم يذنب لم تجد عدلاً ، ولو كان كل ذنب لا يمنع من العدالة لم تجد مجروحاً ، ولكن من ترك الكبائر ، وكانت محاسنه أكثر من مساوئه فهو عدل [٤] .

فهذه هي أوصاف العدل من الناحية السلوكية ، وتلك هي الصفات التي يجب أن يتحلى بها راوي الحديث والناقل له .

شروط الراوي العدل :

اشترط العلماء في الراوي العدل خمسة شروط كما قال ابن الصلاح : أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أن يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ، ضابطاً ، وتفصيله – أي العدل – أن يكون مسلماً ، بالغاً ، عاقلاً ، سالماً من أسباب الفسق ، وخوارم المروءة [٥] .

وسوف ألقي الضوء في الأسطر التالية على هذه الشروط ، فأقول وبالله التوفيق :

---

(١) المصدر السابق .

(٢) ١/ ١٥٧ ط. بولاق سنة ١٣٢٢هـ .

(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب ص١٠٢ – ١٠٣ .

(٤) العواصم من القواصم ١/ ٣٢٣ ط. مؤسسة الرسالة ، ط. ثالثة ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م .

(٥) مقدمة ابن الصلاح ص ٢١٨ .

١ – الإسلام :

يجب أن يكون راوي الحديث مسلماً ، وذلك أن رواية الكافر مردودة قطعاً ؛ لأنه غير مأمون على الدين ، وكيف يأخذ المسلم أحكام دينه ممن حذرنا الله تعالى منهم بقوله : ﴿ ﴾ [1] وإذا كان الإسلام قد حذرنا من الفاسق ، وأمرنا بعدم قبول خبره إلا بعد التأكد والتثبت منه ، فما بالنا بالكافر الذي يكيد للإسلام وأهله ، فخبره مردود من باب أولى ، فالأمر أمر دين ، والكافر يسعى حثيثاً لهدمه .

واشتراط الإسلام في الراوي يكون عند الأداء ، ولا يشترط عند التحمل[٢] ، فالكافر إذا تحمل حديثاً صح تحمله ، فإذا أسلم وحدث بالحديث قُبِل منه .

ومن أمثلة ذلك حديث جبير بن مطعم : " أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور " وكان جاء في فداء أسرى بدر قبل أن يسلم . وفي رواية البخاري : " وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي " [٣] .

٢ – البلوغ :

وقد اختلف فيه العلماء ، فذهب قوم إلى اشتراط البلوغ في الراوي ، وذلك لأن البلوغ مناط التكليف ، فلا تقبل رواية الصبي إلا بعد البلوغ .

قال الصنعاني : البلوغ شرط للأداء لا التحمل إجماعاً [٤] .

وحجتهم في ذلك أن الصبي لا يضبط غالباً ما تحمله في صباه [٥] .

وذهب قوم إلى عدم اشتراط البلوغ في الراوي ، لأن الناس قبلوا رواية أحداث الصحابة : كالحسن والحسين ، وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عباس ، والنعمان بن بشير ، والسائب بن يزيد ، والمسور بن مخرمة وغيرهم ، من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده .

وكذلك كان أهل العلم يُحضرون الصبيان مجالس الحديث ، ويعتدون بروايتهم بعد البلوغ [٦] .

قال الخطيب : وممن كثرت الراوية عنه من الصحابة ، وكان سماعه في الصغر : أنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس ، وأبو سعيد الخدري ، وكان محمود بن الربيع يذكر أنه عقل مجة مجها رسول الله ﷺ في وجهه من دلو كان معلقاً في دارهم ، وتوفى رسول الله ﷺ وله خمس سنين [٧] .

وحديث محمود بن الربيع أخرجه الشيخان عنه بلفظ : **(عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في**

---

(١) سورة البقرة الآية : ١٢٠ .

(٢) انظر تدريب الراوي ٢/ ٤ .

(٣) البخاري في المغازي باب (١٢) بدون ترجمة ٧/ ٣٧٥ رقم ٤٠٢٣ .

(٤) توضيح الأفكار ٢/ ١١٤ .

(٥) تدريب الراوي ٢/ ٤ .

(٦) المصدر السابق .

(٧) الكفاية ص ٧٥ .

وجهي ، وأنا ابن خمس سنين من دلو) [١] .

وتوسط قوم فشرطوا التمييز ، أي أن الصبي يكون مميزًا ، يفهم الخطاب ، ويرد الجواب ، قال السيوطي : والصواب اعتبار التمييز ، فإن فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزًا صحيح السماع ، وإن لم يبلغ خمساً ، وإلا فلا وإن كان ابن خمس فأكثر ، ولا يلزم من عقل محمود – ابن الربيع – المجة في هذا السن أن تمييز غيره مثل تمييزه ، بل قد ينقص عنه وقد يزيد ، ولا يلزم منه أن لا يعقل مثل ذلك وسنه أقل من ذلك ، ولا يلزم من عقل المجة عقل غيرها مما يسمعه [٢] .

وممن ذهب إلى هذا الرأي موسى بن هارون الحمال ، وأحمد بن حنبل ، أما موسى فإنه سُئِلَ متى يسمع الصبي الحديث ؟ فقال : إذا فرق بين البقرة والحمار .

وأما أحمد فسئل عن ذلك فقال : إذا عقل وضبط .. [٣]

وعقد الخطيب باباً في الكفاية في صحة سماع الصغير فليرجع إليه من يشاء [٤] .

٣- العقل :

اشترط العلماء لعدالة الراوي : أن يكون عاقلاً ، لأن العقل هو مناط التكليف ، وبه يتوجه الخطاب ، وعلى ذلك فلا تصح رواية المجنون لارتفاع التكليف عنه .

وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال : ((**رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل**)) [٥] .

قال السيوطي : فلا يقبل – الحديث – من مجنون مطبق بالإجماع ، ومن تقطع جنونه وأثر في زمن إفاقته ، وإن لم يؤثر قبل ، قاله ابن السمعاني[٦] .

وعلى ذلك فرواية المريض بالجنون مقبولة إن كان جنونه لا يؤثر في زمن إفاقته ، وهذا ما فهمناه من قول ابن السمعاني .

وأرى والله أعلم بالصواب أنه إذا ثبت جنون راوٍ من الرواة ، فإنه ترد روايته جملة وتفصيلاً ، سواء أكان جنونه متقطعاً أم غيره .

فالأمر أمر دين ، وديننا الحنيف أعظم منزلة من أن نأخذه من مجنون ، سواء أكان جنونه

---

(١) البخاري في كتاب العلم ، باب متى يصح سماع الصغير ١/ ٢٠٧ رقم ٧٧ .
ومسلم في المساجد ، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ٥/ ١٦٣ رقم ١٤٩٦ (٢٦٥) نووي .

(٢) تدريب الراوي ٣/ ٦ .

(٣) تدريب الراوي ١/ ٦ – ٧ .

(٤) الكفاية ص ٧٢ – ٧٥ .

(٥) أبو داود في الحدود ، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدًا ٤/ ١٣١ رقم ٤٤٠٣ .
وأحمد في المسند ١/ ١٥٤ – ١٥٥ ، ١٥٨ .
والحاكم في المستدرك كتاب الصلاة ، باب رفع القلم عن ثلاث ١/ ٢٥٨ وصححه علي شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

(٦) تدريب الراوي ١/ ٣٠٠ .

مطبقاً أم متقطعاً .

٤- السلامة من أسباب الفسق :

وأسباب الفسق كثيرة منها : ارتكاب الكبائر، والإصرار على الصغائر .

كما قال العراقي : " السلامة من الفسق وهو ارتكاب كبيرة ، أو إصرار على صغيرة " [١] .

وعليه فإن الفاسق هو الذي لا ينتهي عما نهاه الله تعالى من الفواحش، وأعظم الفواحش ارتكاب الكبائر. أو كان ممن يصر على فعل الصغائر، وأضحى من المعلوم أن الإصرار على الصغيرة يحولها إلى كبيرة ، وإن لم يتب الفاسق من كل ذلك ، صارت روايته مردودة .

وذكر العز بن عبد السلام الطريق إلى معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر فقال : إذا أردت معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر : فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها ، فإن نقصت عن أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر ، وإن ساوت أدنى مفاسد الكبائر ، أو أربت عليها فهي من الكبائر .

قال : فمن شتم الرب – سبحانه – ، أو الرسول ﷺ ، أو استهان بالرسل ، أو كذب واحدًا منهم ، أو ضمخ الكعبة بالعذرة ، أو ألقى المصحف في القاذورات ، فهذا من أكبر الكبائر ، ولم يصرح الشرع بأنه كبيرة [٢] .

٥- السلامة من خوارم المروءة :

وقد اعترض بعض العلماء على إدخال المروءة في حد العدالة ، لأن جلها يرجع إلى مراعاة العادات الجارية بين الناس ، وهي مختلفة باختلاف الأزمنة والأمكنة والأجناس ، وقد يدخل في المروءة عرفاً ما لا يستحسن في الشرع ، ولا يقتضيه الطبع ، على أن المروءة من الأمور التي يعسر معرفة حدها على وجه لا يخفى .

أقوال العلماء في تعريف المروءة :

- قال بعضهم : المروءة : الإنسانية .
- وقال بعضهم : المروءة : كمال المرء ، كما أن الرجولية كمال الرجل .
- وقال بعضهم : المروءة : هي قوة للنفس ، تصدر عنها الأفعال الجميلة ، المستتبعة للمدح شرعاً وعقلاً وعرفاً .
- وقال بعض الفقهاء : المروءة : صون النفس عن الأدناس ، ورفعها عما يشين عند الناس .
- وقيل : سير المرء بسيرة أمثاله في زمانه [٣] .
- وفي المصباح المنير : المروءة : آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محاسن

---

(١) فتح المغيث للعراقي ص ١٤٠ .

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعلامة أبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي ص٢٠ ، ط. مؤسسة الريان ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م .

(٣) توجيه النظر ١/ ٩٨ .

الأخلاق ، وجميل العادات [١] .

ﷺ وقال السخاوي : هي رعاية مناهج الشرع وآدابه والاهتداء بالسلف ، والاقتداء بهم أمر واجب الرعاية [٢] .

وعلى ما سبق من تعريفات فإن المروءة تدور حول التمسك بآداب الشرع وهديه وأخلاقه ، والاقتداء بالسلف الصالح ، لنقاء سرهم وسريرتهم .

إلا أن الإمام إبراهيم الزنجاني قد أرجعها إلى العرف بجوار الشرع فقال : المروءة يرجع في معرفتها إلى العرف ، فلا تتعلق بمجرد الشرع ، وأنت تعلم أن الأمور العرفية قلما تضبط ، بل هي تختلف باختلاف الأشخاص والبلدان ، فكم من بلد جرت عادة أهله بمباشرة أمور لو باشرها غيرهم لعد خرماً للمروءة [٣] .

قال الخطيب : قد قال كثير من الناس : يجب أن يكون المحدث والشاهد مجتنبين لكثير من المباحات نحو التبذل ، والجلوس للتنزه في الطرقات ، والأكل في الأسواق ، وصحبة العامة الأرذال ، والبول على قوارع الطرقات ، والبول قائماً ، والانبساط في المداعبة والمزاح ، وكل ما قد اتفق على أنه ناقص للقدر والمروءة ، ورأوا أن فعل هذه الأمور يسقط العدالة ، ويوجب رد الشهادة [٤] .

أقول : يجب ألا أن تكون الأشياء السابقة في كلام الخطيب ديدن الراوي ، وإلا فقد يحدث منه بعضها عفوًا ، أما لمرة ، أو لعذر ، فلا يترك حديثه من أجل ذلك .

وسوف يأتي إن شاء الله في الفصل التاسع (هل يشترط ذكر السبب في قبول الجرح والتعديل أو لا ؟) أن شعبة وغيره تركوا الرواية عن رواة بسبب لا يقتضي جرحهم من مثل الأشياء التي ذكرها الخطيب . والله أعلم .

* * *

ثانياً : الضبط :

مخلص ما ذكره أهل اللغة في الضبط بأنه : حفظ الشيء بحزم حفظاً بليغاً [٥] .

وفي جامع الأصول لابن الأثير : أن الضبط عبارة عن احتياط في باب العلم ، وله طرفان :

الأول : طرف وقوع العلم عند السماع .

الثاني : طرف الحفظ بعد العلم عند التكلم ، حتى إذا سمع ولم يعلم لم يكن شيئاً معتبرًا ، كما لو سمع صياحاً لا معنى له ، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه على الحقيقة : لم يكن ضبطاً ، وإذا شك في

---

(١) المصباح المنير ص ٢٩٤ .

(٢) فتح المغيث ٢/ ٥ .

(٣) المصدر السابق .

(٤) الكفاية ص ١٣٩ .

(٥) انظر لسان العرب ٧/ ٣٤٠ ، والمصباح المنير ص١٨٥ ، والمعجم الوجيز ص ٣٧٦ .

حفظه وسماعه بعد العلم والسماع : لم يكن ضبطاً [١] .

أقسام الضبط :

الضابط : هو الحافظ الواعي لما يسمعه ، والضبط نوعان :

أ – **ضبط صدر** : وهو أن يحفظ ما يسمعه في صدره من وقت تحمله إلى وقت أدائه ، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء ، مع محافظته على اللفظ إن كان ذاكرًا باللفظ ، فإن روى بالمعنى اشترط فيه أن يكون عالماً بما يحيل المعنى .

وفي ذلك يقول السخاوي عن ضبط الصدر : وأن يحفظ ويثبت ما سمعه في حفظه ، بحيث يبعد زواله عن القوة الحافظة ، ويتمكن من استحضاره متى شاء [٢] .

ب – ضبط كتاب : وهو أن يصون كتابه الذي تحمل فيه من وقت التحمل إلى وقت الأداء ، بحيث يأمن عليه من التغيير والتحريف والزيادة والنقصان .

وفي ذلك يقول السخاوي : هو أن يحفظ كتابه الذي كتب فيه المرويات التي سمعها أو قرأها ، أو نحو ذلك بنفسه ، أو بثقة ، ويصونه عن تطرق التزوير والتغيير إليه ، من وقت سماعه إلى أن يؤديه [٣] .

والحاصل أن الضبط يتحقق في الراوي بأن يكثر صوابه على خطئه ، مع قلة الخطأ في نفسه قلة غير بينة ، فكمال الضبط مثلاً يتحقق لو أصاب بنسبة ٩% ، فإن الخطأ في ١٠% قليل .. وهكذا .

وقد ظهر من خلال بحثي في تراجم الرواة أن بعض الحفاظ من أهل الحديث ربما وهم في حديث أو أحاديث ، فرفع موقوفاً ، أو عكسه ، أو وهم في كلمة أو كلمات ، أو أدرج كلمة أو كلاماً ... إلخ .

ومع ذلك لم يتهم ، ولم تنزل درجته عن درجة الضابط المتيقظ .

كيف يعرف ضبط الراوي ؟

بناء على ما سبق يعرف ضبط الراوي بموافقته للثقات المتقنين الضابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم ، فإن وافقهم في روايته غالباً ولو من حيث المعنى كان ضابطاً ، ولا تضر المخالفة اليسيرة أو النادرة ، فإن كثرت المخالفة وندرت الموافقة ، اختل ضبطه ولم يحتج به في حديثه [٤] .

وقد نظم الحافظ العراقي لبيان العدالة والضبط في ألفيته فقال :

أجمع جمهور أئمة الأثر ∴ والفقه في قبول ناقل الخبر

بأن يكون ضابطاً معدلاً ∴ أي يقظاً ولم يكن مغفلاً

---

(١) جامع الأصول ١/ ٣٥ ، ط. إحياء التراث العربي – بيروت – ط. رابعة ١٤٠٤هـ– ١٩٨٤م .

(٢) فتح المغيث للسخاوي ٢/٢ .

(٣) المصدر السابق .

(٤) انظر تدريب الراوي ١/ ٣٠٤ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ٢٢٠ .

يحفظ إن حدث حفظاً يحوي ∴ كتابه إن كان منه يروي
يعلم مافي اللفظ من إحالة ∴ إن يرو بالمعنى وفي العدالة
بأن يكون مسلماً ذا عقل ∴ قد بلغ الحلم سليم الفعل
من فسق أو خرم مروءة ومَنْ ∴ زكاه عدلان فعدل موتمن
وصحح اكتفاؤهم بالواحد ∴ جرحاً وتعديلاً خلاف الشاهد [1]

* * * *

المبحث السادس

حدود الجرح الجائز

اعلم يرحمني الله وإياك أنه لما كان الجرح أمرًا صعباً شديدًا علي النفس البشرية ، وذلك نظرًا للضرر الذي يقع على المسلم من المنافرة والمقت بين الناس ، فإن العلماء حكموا بأنه لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة ، كما لا يجوز الاكتفاء على نقل الجرح فقط فيمن وُجِد فيه الجرح والتعديل كلاهما من النقاد .

ولنذكر بعض أقوال العلماء الدالة على ما ذكرت فأقول وبالله التوفيق :

١- قال الحافظ السخاوي : إذا أمكنه الجرح بالإشارة المفهمة ، أو بأدنى تصريح لا تجوز له الزيادة على ذلك ، فالأمور المرخص فيها للحاجة لا يُرتقى فيها إلى زائد على ما يحصل الغرض .

وقد روينا عن المزني قال : سمعني الشافعي يوماً وأنا أقول : فلان كذاب ، فقال لي : يا إبراهيم اكْسُ ألفاظك أي (أحسنها) لا تقل : كذاب ، ولكن قل : حديثه ليس بشيء .

ونحوه أن البخاري كان لمزيد ورعه قَلَّ أن يقول : كذاب أو وضاع ، أكثر ما يقول : سكتوا عنه ، فيه نظر ، تركوه ، ونحو هذا . نعم ربما يقول : كذبه فلان ، أو رماه فلان بالكذب [2] .

٢- وقال العز بن عبد السلام : إنه لا يجوز للشاهد أن يجرح بذنبين مهما أمكن الاكتفاء بأحدهما ، فإن القدح إنما يجوز للضرورة ، فيقدر بقدرها [3] .

---

(١) ألفية الحديث للعراقي ص٣٠ – ٣١ ، وفتح المغيث له ص ١٣٨ .

(٢) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ ص٦٨ – ٦٩ ، ط. الترقي بدمشق سنة ١٣٤٩هـ.

(٣) المصدر السابق ، وانظر فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ) ٤/ ٢٦٤ . ط. مكتبة السنة ، ط. أولى ١٤١٥هـ– ١٩٩٥م .

٣- وقال السخاوي : لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد[١] أهـ

٤- وقال الحافظ الذهبي : (.. وكذلك مَنْ قد تكلم فيه من المتأخرين ، لا أورد منهم إلا من تبين ضعفه واتضح أمره من الرواة ، إذ العمدة في زماننا ليس على الرواة ، بل على المحدثين والمفيدين[٢] والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين . ثم من المعلوم أنه لابد من صون الراوي وستره ، فالحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلثمائة ، ولو فتحت على نفسي تليين هذا الباب لما سلم معي إلا القليل ... [٣]

٥- وقال الحافظ السيوطي في رسالته (الدوران الفلكي على ابن الكركي) عند ذكر وجوه طعنه على معاصره الحافظ السخاوي : إنه ألف تاريخاً ملأه بغيبة المسلمين، ورمى فيه علماء الدين بأشياء أكثرها مما يكذب فيه ويمين ، فألفت المقامة التي سميتها (الكاوي في تاريخ السخاوي) نزهت فيها أعراض الناس ، وهدمت ما بناه في تاريخه إلى الأساس [٤] .

وقال السيوطي أيضاً في رسالته (الكاوي) : الغرض الآن بيان خطئه فيما ثلب [٥] به الناس ، وكشط ما ضمنه في تاريخه بالقياس ، فقد قامت الأدلة في الكتاب والسنة على تحريم احتقار المسلمين ، والتشديد في غيبتهم بما هو صدق وحق ، فضلاً عما يكذب فيه الجارح ويمين .

فإن قال : لابد من جرح الرواة والنقلة ، وذكر الفاسق والمجروح من الحملة ، فالجواب :

أولاً : أن كثيرًا ممن جرحهم لا رواية لهم ، فالواجب فيهم شرعاً أن يسكت عن جرحهم ويهمله .

ثانياً : أن الجرح إنما جوز في الصدر الأول ، حيث كان الحديث يؤخذ من صدور الأحبار لا من بطون الأسفار ، فاحتيج إليه ضرورة للذب عن الآثار ، ومعرفة المقبول والمردود من الأحاديث والأخبار ، وأما الآن فالعمدة على الكتب المدونة ... [٦]

٦- وقال السخاوي : ولذا تعقب ابن دقيق العيد ابن السمعاني في ذكره بعض الشعراء والقدح فيه بقوله : إذا لم يضطر إلى القدح فيه للرواية لم يجز [٧] .

٧- وقال الحافظ الذهبي في ترجمة (أبان بن يزيد العطار) : قد أورده أيضاً العلامة ابن الجوزي في الضعفاء ولم يذكر فيه أقوال من وثقه ، وهذا من عيوب كتابه يسرد الجرح ويسكت عن

---

(١) فتح المغيث للسخاوي ٤/ ٣٦٤ .

(٢) المفيد : لقب من ألقاب المحدثين ، ورتبة من رتبهم ... (انظر تدريب الراوي ١/ ٣٤١) وهامشه .

(٣) ميزان الاعتدال ١/ ٤ .

(٤) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي ، ط. مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب – ط. ثالثة ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م ، تحقيق الأستاذ / عبد الفتاح أبو غدة ص ٦٤ .

(٥) ثلب : لام وعاب . قال الرازي : ثلبه : صرح بالعيب فيه وتنقصه (مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ص٨٥ ، ط. دار الكتاب العربي) .

(٦) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ص ٦٥ .

(٧) فتح المغيث للسخاوي ٤/ ٣٦٥ .

التوثيق [١] .

وقال أيضاً في ترجمة (عبد الملك بن عمير اللخمي) : وأما ابن الجوزي فذكره فحكى الجرح وما ذكر التوثيق [٢] .

٨- وقال محمد بن سيرين : ظلم لأخيك أن تذكر منه أسوأ ما تعلم وتكتم خيره [٣] .

وقد قَعَّدَ الإمام عبد الله بن المبارك قاعدة في هذا الباب ، ما أجملها من قاعدة ، وما أحسنها من سلوك حيث قال : إذا غلبت محاسن الرجل على المساوئ لم تذكر المساوئ ، وإذا غلبت المساوئ على المحاسن لم تذكر المحاسن [٤] .

وقد يقال : من الأولى أن يقال في الفقرة الثانية من كلام ابن المبارك : وإذا غلبت المساوئ على المحاسن أن تُذْكر المحاسن والمساوئ جميعاً .. وذلك ليتبين أن الراوي المجروح لا يخلو من خير ، وليتفق كلام ابن المبارك مع كلام ابن سيرين .

* * * *

المبحث السابع

الشروط الواجب توافرها في المعدل والمجرح

يجب أن تتوفر في المعدل والمجرح بعض الشروط حتى يكون حكمه على الرواة منصفاً ، بعيدًا عن الشطط أو الهوى .

☜ **الشرط الأول : العلم والتقوى والورع والعدل والصدق :** [٥]

---

(١) ميزان الاعتدال ١/٩ .

(٢) المصدر السابق ٢/ ٦٦٠ .

(٣) البداية والنهاية للحافظ ابن كثير الدمشقي ٩/ ٢٧٤ ، ط. مكتبة المعارف – بيروت ، ط. ثانية ١٤١١هـ-١٩٩٠م .

(٤) تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي ١/ ٢٧٦ ، ط. دار إحياء التراث العربي .

(٥) الرفع والتكميل ص٦٧ .

❋ وفي ذلك يقول الحافظ الذهبي : والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتام المعرفة ، تام الورع [١] .

❋ ويقول أيضاً : والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام ، وبراءة من الهوى والميل ، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله [٢] .

❋ وقال الحافظ ابن حجر: ينبغي ألا يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ ، أي مستحضر ذي يقظة تحمله على التحري والضبط فيما يصدر عنه [٣] .

❋ وقال الحافظ الذهبي : حق على المحدث أن يتورع فيما يؤديه ، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته ، ولا سبيل إلى أن يصير العارف – الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم – جهبذًا إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن ، وكثرة المذاكرة ، والسهر والتيقظ والفهم ، مع التقوى والدين المتين والإنصاف ، والتردد إلى العلماء والإتقان ، وإلا تفعل :

فدع عنك الكتابة لست منها ∴ ولو سودت وجهك بالمداد

فإن آنست من نفسك فهماً وصدقاً وديناً وورعاً ، وإلا فلا تفعل [٤] .

☜ **الشرط الثاني : معرفة أسباب الجرح والتزكية** [٥] .

✓ قال التاج السبكي : من لا يكون عالماً بأسبابهما – أي الجرح والتعديل– لا يقبلان منه لا بإطلاق ولا بتقييد [٦] .

✓ وقال البدر بن جماعة : من لا يكون عالماً بالأسباب ، لا يقبل منه جرح ولا تعديل ، لا بالإطلاق ولا بالتقييد [٧] .

✓ وقال الحافظ ابن حجر : إن صدر الجرح من غير عارف بأسبابه لم يعتبر به [٨] .

✓ وقال أيضاً : تقبل التزكية من عارف بأسبابها ، لا من غير عارف ، وينبغي أن لا يقبل الجرح إلا من عدل متيقظ [٩] .

☜ **الشرط الثالث : تجنب عن التعصب** [١٠] .

بمعنى ألا يكون متعصباً حتى لا يعميه التعصب عن قول الحق .

❋ قال الحافظ الذهبي : وإن غلب عليك – أي المعدل والمجرح – الهوى والعصبية لرأى ولمذهب ،

---

(١) ميزان الاعتدال ٣/ ٤٦ في ترجمة عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي المؤدب .

(٢) الموقظة للحافظ الذهبي ص٤٢ ، ط. دار الكلمة بالمنصورة – بتحقيق المؤلف .

(٣) شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر ص٢٣٧ ، ط. مكتبة الغزالي – دمشق – سوريا .

(٤) تذكرة الحفاظ ٤/١ .

(٥) الرفع والتكميل ص٦٧ .

(٦) المصدر السابق ص٦٨ .

(٧) المصدر السابق .

(٨) لقط الدرر بشرح نخبة الفكر ص ١٣٧ .

(٩) المصدر السابق ص ١٣٥ .

(١٠) الرفع والتكميل ص ٦٧ .

فبالله لا تتعب ، وإن عرفت أنك مخلط مخبط مهمل لحدود الله فأرحنا منك [١] .

❋ وقال عبد العلي اللكنوي : لابد للمزكي أن يكون عدلاً عارفاً بأسباب الجرح والتعديل ، وأن يكون منصفاً ناصحاً ، لا أن يكون متعصباً ومعجباً بنفسه ، فإنه لا اعتداد بقول المتعصب ، كما قدح الدارقطني في الإمام الهمام أبي حنيفة ﷺ بأنه ضعيف في الحديث [٢]، وأي شناعة فوق هذا ؟ فإنه إمام ورع تقي نقي ، خائف من الله ، وله كرامات شهيرة ، فبأي شيء تطرق إليه الضعف ؟!! [٣]

❋ قال العلامة اللكنوي الهندي : الحاصل أنه إذا علم بالقرائن المقالية أو الحالية أن الجارح طَعَن على أحد بسبب تعصب منه عليه ، لا يقبل منه ذلك الجرح ، وإن علم أنه ذو تعصب على جمع من الأكابر ، ارتفع الأمان عن جرحه ، وعُدَّ من أصحاب القرح [٤] .

☜ **الشرط الرابع** : أن يكون عالماً بكلام العرب ، يضع الألفاظ في مكانها ، وذلك حتى لا تختلط عليه الأمور .

☜ **الشرط الخامس** : أن يكون حسن العبارة ، مستيقظاً مستحضرًا ، عالماً بمدلولات ألفاظ الجرح والتعديل المعتبرة عند العلماء ، لاسيما الألفاظ العرفية التي تختلف باختلاف عرف الناس ، وتكون في بعض الأزمنة مدحاً ، وفي بعضها قدحاً ، وهو أمر شديد لا يدركه إلا واسع الاطلاع على أقوال العلماء ، عالماً بمدلولاتها في أزمنتها المختلفة [٥].

☜ **الشرط السادس** : أن يكون ضابطاً لما يصدر عنه من الأوصاف ، بحيث يكون بارعاً في تقويم الراوي بعبارة لا تزيد عليه ولا تنقص منه ، أو يحكم بالشيء ونقيضه [٦] .

☜ **الشرط السابع** : أن يكون على علم بالأحكام الشرعية ، فرب جاهل ظن الحلال حراماً فجرح به [٧] [٧] .

فعن الشافعي– رحمه الله – قال : حضرت بمصر رجلاً مزكياً ، يجرح رجلاً ، فسئل عن سببه وألح عليه فقال : رأيته يبول قائماً ، قيل له : وما في ذلك ؟ قال : يرد الريح من رشاشه على يده وثيابه فيصلي فيه ، قيل : هل رأيته قد أصابه الرشاش وصلى قبل أن يغسل ما أصابه ؟ قال : لا ،

---

(١) تذكرة الحفاظ ٤/١ .

(٢) ذكره بذلك الدارقطني في سننه في باب ذكر قوله ﷺ : (من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة ...) ١/ ٣٢٣ ط. عالم الكتب .

(٣) فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت للعلامة عبد العلي بن ملا نظام الدين اللكنوي (ت ١٢٢٥هـ) ج٢ ص١٥٤ ، ط. بولاق سنة ١٣٢٢هـ .

(٤) الرفع والتكميل ص ٧٨ .

(٥) كشف اللثام ٢/ ٣٢٩ .

(٦) كشف اللثام ٢/ ٣٢٩ .

(٧) المصدر السابق .

ولكني أراه سيفعل [١] .

☜ **الشرط الثامن** : أن لا يكون قريناً منافساً ، فإن المعاصرة تورث المنافسة بل المنافرة ، وهو في المتأخرين أكثر منه في المتقدمين ، إلا أن يأتي الجارح ببينة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات[٢].

فعن مالك بن دينار قال : يؤخذ بقول العلماء والقراء في كل شيء إلا قول بعضهم في بعض [٣] .

وقال الحافظ ابن حجر : إن كلام الأقران غير معتبر في حق بعضهم بعضاً إذا كان غير مفسر [٤] .

وقال الحافظ الذهبي : كلام النظير والأقران ينبغي أن يتأمل ويتأنى فيه [٥] .

☜ **الشرط التاسع** : أن لا تحمله القرابة على العدول عن الحق في الحكم على الراوي .

فقد سئل علي بن المديني عن والده فقال : أبي ضعيف[٦]، وروى مسلم في المقدمة [٧] عن زيد بن أبي أنيسة قال : لا تأخذوا عن أخي ؛ يعني يحيى .

☜ **الشرط العاشر** : أن يكون أميناً في نقله صفات الجرح والتعديل عن الأئمة بألفاظها ، بالغ الدقة في تحريها إن كان يستمدها من غيره [٨] .

والله تعالى أعلى وأعلم

* * * *

---

(١) قاعدة في الجرح والتعديل للعلامة تاج الدين السبكي ص٥٤ ط. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب- تحقيق الأستاذ/عبد الفتاح أبو غدة ، والكفاية في علم الرواية ص١٣٥ .

(٢) كشف اللثام ٢/ ٣٣١ .

(٣) قاعدة في الجرح والتعديل ص ١٠ .

(٤) تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر ٨/ ٨١ ، ط. دار الكتاب الإسلامي .

(٥) ميزان الاعتدال ٣/ ٨١ في ترجمة عفان بن مسلم الصغار .

(٦) المصدر السابق ٢/ ٤٠١ في ترجمة عبد الله بن جعفر بن نجيح والد علي بن المديني .

(٧) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ١/ ٨٠ رقم ٨٨ .

(٨) كشف اللثام ٢/ ٣٣١ .

المبحث الثامن

هل يثبت الجرح والتعديل بواحد أو لابد من اثنين ؟

اختلف العلماء في الاكتفاء بتعديل واحد وجرحه في باب الشهادة والرواية على أقوال ثلاثة :

الأول : أنه لا يقبل في التزكية إلا قول رجلين في الشهادة والرواية كليهما ، وهو الذي حكاه القاضي أبو بكر الباقلاني عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم [١] .

وهو قول الخطيب في الكفاية في رأى ، ونص ما قاله الخطيب في الكفاية [٢] : (والذي نستحبه أن يكون من يزكي المحدث اثنين للاحتياط ، فإن اقتصر على تزكية واحدة أجزأ ، يدل على ذلك أن عمر بن الخطاب ﷺ قَبِل في تزكية سنين أبي جميلة قول عريفه ، وهو واحد ... ثم ذكر قصته) .

الثاني : الاكتفاء بواحد في الشهادة والرواية معاً ، وهو اختيار القاضي أبي بكر الباقلاني ، لأن التزكية بمثابة الخبر . قال القاضي : والذي يوجبه القياس وجوب تزكية كل عدل مرضي ذكرًا وأنثى ، حرًا عبدًا لشاهد ومخبر [٣] .

الثالث : التفرقة بين الشهادة والرواية ، فيكتفي بالواحد في الرواية دون الشهادة ، ورجحه الإمام فخر الدين ، والسيف الآمدي ، ونقله عن الأكثرين [٤] .

والمختار ثبوته في الرواية بواحد . وإليك أقوال العلماء في ذلك :

- قال الخطيب : قال كثير من أهل العلم : يكفي في تعديل المحدث المزكي الواحد [٥] .
- وقال الحافظ ابن كثير : يكفي قول الواحد في التعديل والتجريح على الصحيح [٦] .
- وقال ابن الصلاح : ومنهم من قال – وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره – : إنه يثبت بواحد ؛ لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر ، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله ،

---

(١) فتح المغيث للعراقي ص١٤٠ – ١٤١ .

(٢) الكفاية في علم الرواية ص ١٢٠ .

(٣) فتح المغيث للعراقي ص ١٤١ .

(٤) المصدر السابق .

(٥) فتح المغيث للعراقي ص ١٢٠ .

(٦) الباعث الحثيث للشيخ أحمد شاكر ص٨٠ ، ط. دار التراث بالقاهرة .

بخلاف الشهادات [١] .

- وقال البلقيني في محاسن الاصطلاح : فائدة عن أبي حنيفة وأبي يوسف في الشهادة أيضاً الاكتفاء بمعدل أو مجرح ، وهو اختيار أبي الطيب [٢] .
- قال الإمام النووي : (الصحيح أن الجرح والتعديل يثبتان بواحد) ، قال السيوطي : لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر ، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله ؛ ولأن التزكية بمنزله الحكم ، وهو أيضاً لا يشترط فيه العدد [٣] .
- وأورد السيوطي عن شيخ الإسلام قوله : ولو قيل : يفصل بين ما إذا كانت التزكية المسندة إلى المزكي إلى اجتهاده أو إلى النقل عن غيره لكان متجهاً ، لأنه إن كان الأول فلا يشترط العدد أصلاً لأنه بمنزلة الحكم ، وإن كان الثاني فيجري فيه الخلاف ، ويتبين أيضاً أنه لا يشترط العدد لأن أصل النقل لا يشترك فيه ، فكذا ما تفرع منه [٤] .

* * * *

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح ص٢٢٣ تحقيق د/ عائشة بنت الشاطئ ، ط. دار الكتب سنة ١٩٧٤م .

(٢) المصدر السابق هامش ص٢٢٣ .

(٣) تدريب الراوي ١/ ٣٠٨ وانظر التقريب والتيسير للإمام النووي ص٤١ ، ط. مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت – ط. أولى ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م .

(٤) تدريب الراوي ١/ ٣٠٩ .

المبحث التاسع

هل يشترط ذكر السبب في قبول الجرح والتعديل أو لا ؟

اعلم أرشدني الله وإياك أن العلماء اختلفوا في أسباب الجرح والتعديل ، هل يقبلان مجملين من غير ذكر الأسباب فيهما ، أو لابد من التفصيل بذكر السبب في كل منهما ؟

واختلف العلماء في ذلك على خمسة أقوال :

☜ **القول الأول** : يقبل التعديل من غير ذكر سببه ، ولا يقبل الجرح إلا مبين السبب [١] .

وإليك تفصيل ذلك :

ذكر الإمام السيوطي سبب ذلك بقوله : لأن أسبابه – أي التعديل – كثيرة ، فيثقل ويشق ذكرها ؛ لأن ذكره يحوج المعدل إلى أن يقول : لم يفعل كذا ، لم يرتكب كذا ، فعل كذا وكذا ، فيعدد جميع ما يفسق بفعله أو بتركه وذلك شاق جدًا .

قولهم : (ولا يقبل الجرح إلا مبين السبب) لأنه يحصل بأمر واحد ، ولا يشق ذكره ؛ ولأن الناس مختلفون في أسباب الجرح ، فيطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحاً وليس بجرح في نفس الأمر ، فلابد من بيان سببه لينظر هل هو قادح أو لا ؟ [٢] .

قال ابن الصلاح : وهذا ظاهر مقرر في الفقه وأصوله ، وذكر الخطيب الحافظ أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث كالشيخين وغيرهما .

ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة [٣] مولي ابن عباس ﷺ ، وكإسماعيل بن أبي أويس [٤]، وعاصم بن علي[٥] ، وعمرو بن مرزوق [٦] وغيرهم .

---

(١) هو قول الإمام النووي كما جاء في التدريب ١/ ٣٠٥ .

(٢) تدريب الراوي ١/ ٣٠٥ .

(٣) **هو** : عكرمة البربري أبو عبد الله المدني . انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٦/ ٢٣٤ ، ميزان الاعتدال ٣/ ٩٣ ، والثقات ٥/ ٢٢٩ ، وتاريخ الثقات ص٣٣٩ ، والتاريخ الكبير ٤/١/ ٤٩ ط. الهند .

(٤) إسماعيل بن أبي أويس : هو ابن مالك الأصبحي . انظر ترجمته في الميزان ١/ ٢٢٢ ، والكامل ١/ ٣٢٤ .

(٥) عاصم بن علي : هو ابن عاصم بن صهيب . انظر ترجمته في هدي الساري ص٤٣٢ ، والطبقات الكبرى ٧/ ٢٢٩ ، وتاريخ الثقات ص٢٤٢ ، والثقات ٨/ ٥٠٦ ، والتهذيب ٥/٤٩ .

(٦) عمرو بن مرزوق : هو الباهلي . انظر ترجمته في الثقات ٨/٤٨٤ ، والميزان ٣/ ٢٨٨ وهدي الساري ص٤٥٤ ، وتاريخ الثقات ص٣٧٠ .

واحتج مسلم بسويد بن سعيد [١] وجماعة اشتهر الطعن فيهم .

وهكذا فعل أبو داود السجستاني ، وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه ، ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفة [٢] .

وعقد الخطيب البغدادي باباً في بعض أخبار من استفسر في جرحه فذكر ما لا يسقط العدالة منها :

١- أنه قيل لشعبة بن الحجاج : لم تركت حديث فلان ؟ قال : رأيته يركض[٣] على بِرْذون[٤] ، فتركت حديثه [٥] .

٢- وقال جرير- ابن عبد الحميد الضبي- : رأيت سماك بن حرب يبول قائماً فلم أكتب عنه [٦] .

٣- وقال شعبة : لقيت ناجية الذي روى عنه أبو إسحاق ، فرأيته يلعب بالشطرنج ، فتركته فلم أكتب عنه ..[٧]

٤- وقال شعبة : أتيت منزل المنهال بن عمرو فسمعت فيه صوت الطنبور فرجعت [٨] .

٥- وعن شعبة قال : قلت للحكم بن عتيبة لم لم ترو عن زاذان ؟ قال: كان كثير الكلام [٩] .

٦- وعن شبابة قال : قلت لشعبة : ما شأن حسام بن مصك ؟ قال : رأيته يبول مستقبل القبلة [١٠] .

٧- وقال يحيى بن معين : ترك شعبة أبا غالب لأنه رآه يحدث في الشمس ، وضعه شعبة على أنه تغير عقله [١١] .

وذهب إلى القول الأول بقبول التعديل من غير ذكر سببه ، وعدم قبول الجرح إلا مبين السبب

---

(١) سويد بن سعيد : هو ابن سهل الهروي . انظر ترجمته في الجرح والتعديل ٤/ ٢٤٠ ، والميزان ٢/ ٢٤٨ ، وتاريخ الثقات ص ٢١١ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص٢٢٠ – ٢٢١ ، ونقله عنه السيوطي في تدريب الراوي ١/ ٣٠٥ ، وانظر الكفاية ص ١٣٦ ، والرفع والتكميل ص ٩٣ .

(٣) الركض : استحثاث الدابة بالرجل للعدو (فتح المغيث ٢/ ٢١) ، وانظر المعجم الوجيز ص٢٧٦ .

(٤) البرذون : الدابة ، قال الكسائي : الأنثى من البراذين : بزدونة ، وقيل : هو التركي من الخيل . وقال السخاوي : هو الجافي الخلقة الجلد على السير في الشعاب والوعر من الخيل غير العربية ، وأكثر ما يجلب من الروم . انظر المغرب ١/ ٣٦ ، وفتح المغيث ٢/ ٢١ .

(٥) الكفاية ص١٣٨ ونقله عنه الكثير من العلماء في كتبهم .

(٦) المصدر السابق ص ١٣٩ .

(٧) المصدر السابق ، وانظر تعليق الخطيب عليه .

(٨) المصدر السابق ص ١٤٠ .

(٩) المصدر السابق .

(١٠) المصدر السابق ص ١٤١ .

(١١) المصدر السابق ص ١٤١ .

جماعة من المحققين منهم :

١) الحافظ الزين العراقي في شرح ألفيته وقال : إنه الصحيح المشهور[١] .

٢) الحافظ ابن كثير في اختصار علوم الحديث حيث قال : والتعديل مقبول ذكر السبب أو لم يذكر ؛ لأن تعداده يطول ، فقبل إطلاقه بخلاف الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسرًا .. [٢]

٣) الحافظ السخاوي في فتح المغيث حيث ذكر أنه رأى الجمهور من المحدثين وغيرهم ، كما هو المشهور[٣] .

٤) البدر بن جماعة حيث ذكر في مختصره أنه الصحيح المختار[٤] .

٥) الطيبي حيث ذكر في خلاصته [٥] أنه الصحيح المشهور .

٦) الملا علي القاري في شرح النخبة [٦] حيث قال : التجريح لا يقبل ما لم يبين وجهه ، بخلاف التعديل فإنه يكفي فيه أن يقول : عدل أو ثقة مثلاً .

وغير ذلك من العلماء [٧] .

☜ **القول الثاني** : عكس القول الأول ، وهو أنه يجب بيان سبب العدالة ، ولا يجب بيان أسباب الجرح .

قال اللكنوي الهندي : لأن أسباب العدالة يكثر التصنع فيها فيجب بيانها ، بخلاف أسباب الجرح [٨] .

ومن الحجة لهم في ذلك ما ذكره الخطيب في الكفاية[٩] بسنده عن يعقوب الفسوي أنه قال في تاريخه : سمعت إنساناً يقول لأحمد بن يونس : عبد الله العمري ضعيف ؟ قال : إنما يضعفه رافضي مبغض لآبائه ، لو رأيت لحيته وخضابه وهيئته لعرفت أنه ثقة .

قال الخطيب : فاحتج أحمد بن يونس على أن عبد الله العمري ثقة بما ليس بحجة ؛ لأن حسن الهيئة مما يشترك فيه العدل والمجروح[١٠].

وهذا الإمام مالك بن أنس مع شدة نقله وتحريه ، قيل له في الراوية عن عبد الكريم بن أبي

---

(١) فتح المغيث للعراقي ص ١٤٥ .

(٢) الباعث الحثيث ص ٧٨ .

(٣) فتح المغيث للسخاوي ٢/ ٢١ .

(٤) الرفع والتكميل ص ٩٦ .

(٥) ص ٨٩ .

(٦) ص ١٢٢ .

(٧) انظر في ذلك الرفع والتكميل من ص٩٧ وما بعدها .

(٨) الرفع والتكميل ص٩٢. وانظر تدريب الراوي ٣٠٧/١ ، وفتح المغيث للعراقي ص١٤٦ وللسخاوي ٢٥/٢ .

(٩) الكفاية في علم الرواية ص١٢٣ .

(١٠) المصدر السابق .

المخارق ، فقال : غرني بكثرة جلوسه في المسجد [١] .

وممن ذهب إلى القول الثاني من العلماء : صاحب المحصول الإمام الرازي ، وإمام الحرمين في البرهان ، والغزالي في المنخول تبعاً له عن القاضي أبي بكر .

قال الحافظ العراقي : والظاهر أنه وهم منهما ، والمعروف عنه – أي القاضي أبو بكر الباقلاني– أنه لا يجب ذكر أسبابهما [٢] .

☜ **القول الثالث** : أنه لابد من ذكر سبب الجرح والعدالة كليهما [٣] .

حكاه الخطيب ، والأصوليون قالوا : وكما قد يجرح الجارح بما لا يقدح ، كذلك قد يوثق المعدل بما لا يقتضي العدالة ، وذكر العراقي[٤] رواية أحمد بن يونس السابقة .

☜ **القول الرابع** : – عكس القول الثالث – وهو أنه لا يجب ذكر سبب واحد منهما .

قال الحافظ العراقي : إذا كان الجارح والمعدل عالماً بصيرًا ، وهو اختيار القاضي أبي بكر ، ونقله عن الجمهور فقال : قال الجمهور من أهل العلم إذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك ، ولم يوجبوا ذلك على أهل العلم بهذا الشأن ، قال : والذي يقوى ذلك عندنا ترك الكشف عن ذلك إذا كان الجارح عالماً ، كما لا يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكي عدلاً ... إلخ [٥] .

قال الخطيب : على أنا نقول أيضاً : إن كان الذي يرجع إليه في الجرح عدلاً مرضياً في اعتقاده وأفعاله ، عارفاً بصفة العدالة والجرح وأسبابهما ، عالماً باختلاف الفقهاء في أحكام ذلك : قبل قوله فيمن جرحه مجملاً ، ولم يسأل عن سببه [٦] .

وذكر السيوطي أن القول الرابع هو اختيار إمام الحرمين والغزالي والرازي والخطيب ، وصححه الحافظ أبو الفضل العراقي والبلقيني في محاسن الاصطلاح [٧] .

قلت : قول الحافظ السيوطي : إن الحافظ العراقي صحح القول الرابع غير دقيق ، فقد نقلت كلام الحافظ العراقي آنفاً ولم أجد فيه تصحيحاً ، وأما ما ورد في النص السابق من قوله : (والذي يقوي ذلك عندنا ...) هو من كلام القاضي أبي بكر نقله عنه العراقي . وقد سبق في القول الأول أن العراقي قال : إنه الصحيح المشهور .

---

(١) فتح المغيث للسخاوي ٢/٢٥ .

(٢) فتح المغيث للعراقي ص ١٤٦ .

(٣) الرفع والتكميل ص ٩٢ .

(٤) فتح المغيث ص١٤٦ ، وانظر تدريب الراوي ١/٣٠٧ ، وفتح المغيث للسخاوي ٢/٢٦ .

(٥) فتح المغيث للعراقي ص ١٤٧ .

(٦) الكفاية في علم الرواية ص ١٢٥ .

(٧) تدريب الراوي ١/ ٣٠٨ .

☜ **الرأي الخامس :**

قال السيوطي : واختار شيخ الإسلام – ابن حجر – تفصيلاً حسناً ، فإن كان من جرح مجملاً قد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يقبل الجرح فيه من أحد كائناً من كان إلا مفسرًا ؛ لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة ، فلا يزحزح عنها إلا بأمر جلي ، فإن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله في دينه ، ثم في حديثه ، ونقدوه كما ينبغي ، وهم أيقظ الناس ، فلا ينقض حكم أحدهم إلا بأمر صريح ، وإن خلا عن التعديل قبل الجرح فيه غير مفسر إذا صدر من عارف ، لأنه إذا لم يعدل فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح فيه أولى من إهماله [١] . أهـ

وذكر السيوطي قول الذهبي : لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ، ولا على تضعيف ثقة . أهـ

قال : ولهذا كان مذهب النسائي : أن لا يترك حديث الرجل حتى يجمعوا على تركه [٢] .

فائدة

قال الشيخ ابن الصلاح في مقدمته بعد أن صحح عدم قبول الجرح المبهم بإطلاقه – أي القول الأول – : (لقائل أن يقول : إنما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي صنفها أئمة الحديث في الجرح أو في الجرح والتعديل ، وقلما يتعرضون فيها لبيان السبب ، بل يقتصرون على مجرد قولهم : فلان ضعيف ، وفلان ليس بشيء ، ونحو ذلك ، أو هذا حديث ضعيف ، أو حديث غير ثابت ، ونحو ذلك .

فاشتراط بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك ، وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر .

وجوابه : أن ذلك وإن لم نعتمده في إثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في أنْ توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك ، بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف ، ثم من انزاحت عنه الريبة منهم ، بحث عن حاله فإن وجد ما أوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف ، كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ، ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم ، فافهم ذلك فإنه مَخْلَص حسن) [٣] أهـ .

❁ ❁ ❁

تعليق

---

(١) تدريب الراوي ١/ ٣٠٨ ، وانظر نزهة النظر ص٨٩ – ٩٠ ، والموقظة ص٨٤ .

(٢) تدريب الراوي ١/ ٣٠٨ ، والموقظة ص٨٤ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٢٢ .

انتقد الإمام البُلْقيني في محاسن الاصطلاح كلام الشيخ ابن الصلاح السابق بقوله : (هذا المخلص فيه نظر ، من جهة أن الريبة لا توجب التوقف ، ألا ترى أن القاضي إذا ارتاب في الشهود فإنه يجوز أن يحكم مع قيام الريبة ؟ وإنما كلام الأئمة المنتصبين لهذا الشأن أهل الإنصاف والديانة والنصح يؤخذ مُسلماً ، لاسيما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل ، أو أنه كذاب أو متروك . وذلك واضح لمن تأمله .

والإمام الشافعي يقول في مواضع : " هذا حديث لا يثبته أهل العلم بالحديث " وردَّه بذلك [1] أهـ .

وهذا الكلام من الإمام البلقيني يفيد أنه يميل إلى ترجيح القول الرابع وهو أنه لا يجب بيان سبب كل من الجرح والتعديل إذا كان الجارح والمعدل عارفاً بصيرًا بأسبابهما . والله أعلم .

وللأستاذ الفاضل/ عبد الفتاح أبو غدة تعليق طيب على كلام ابن الصلاح والبلقيني ، وكذا على الأقوال السابقة في ذكر السبب في قبول الجرح والتعديل فليرجع إليه ، فإنه كلام طيب مفيد [2] .

❁ ❁ ❁

المبحث العاشر
تعارض الجرح والتعديل

مقدمة :

اعلم أن التعارض بين التعديل والتجريح إنما يكون عند الوقوع في حقيقة التعارض ، أما إذا أمكن

---

(١) هامش مقدمة ابن الصلاح ص٢٢٢ .

(٢) هامش الرفع والتكميل ص١٠٧ ، ١٠٨ .

معرفة ما يرفع ذلك : فلا تعارض البتة .

مثال ذلك : أن يجرح هذا بفسق قد علم بوقوعه منه ، ولكن علمت توبته أيضاً ، والجارح جرح قبلها ، أو يجرح بسوء حفظ مختص بشيخ أو بطائفة ، والتوثيق يختص بغيرهم ، أو سوء حفظ مختص بآخر عمره لقلة حفظه أو زوال عقل .

وقد تختلف أحوال الناس ، فكم من عدل في بعض عمره دون بعض . فإذا اطلع على التاريخ – أي تاريخ روايته وتاريخ اختلاطه – فهو مَخْلَص حسن . وقد اطلع عليه في كثير من رجال الصحيح ، جرحوا بسوء الحفظ بعد الكبر، (وصاحبا الصحيح رويا عنهم قبل ذلك) [١] .

فإذا ما تحقق التعارض بأن يجتمع في شخص واحد جرح وتعديل في آن واحد ، فهذا التعارض لا يخرج عن أمرين :

الأول : أن يصدر الجرح أو التعديل عن أكثر من إمام من أئمة هذا الشأن .

الثاني : أن يصدر عن إمام واحد .

وإليك تفصيل ذلك فأقول وبالله التوفيق :

الأمر الأول : أن يصدر الجرح والتعديل عن أكثر من إمام :

فقد اختلف العلماء في أيهما يقدم : الجرح أو التعديل على أربعة أقوال :

القول الأول :

يقدم الجرح المفسر على التعديل ، ولو زاد عدد المعدلين ، نقله الخطيب[٢] عن جمهور العلماء ، وصححه ابن الصلاح[٣]، والإمام فخر الدين الرازي، والآمدي[٤] ، وغيرهما من الأصوليين [٥] .

وحجتهم فيما ذهبوا إليه :

١- أن مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل .

٢- أن الجارح مصدِّق للمعدِّل فيما أخبر عن ظاهر حاله ، إلا أنه يخبر عن أمر باطن خفي عن المعدل [٦] .

قال الخطيب : (اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان وعدله مثل عدد من جرحه فإن الجرح به أولى ، والعلة في ذلك أن الجارح يخبر عن أمر باطن قد علمه ، ويصدق المعدل ،

---

(١) تنقيح الأنظار للعلامة ابن الوزير الصنعاني ٢/ ١٦٧ ط. السعادة ، سنة ١٣٦٦هـ .

(٢) الكفاية ص١٣٢ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص٢٢٤ .

(٤) الإحكام في أصول الأحكام ٢/ ١٢٤ ، ط. دار المعارف سنة ١٣٣٢هـ .

(٥) انظر مختصر الأصول لابن الحاجب ٢/ ٦٤ ، ط. بولاق سنة ١٣١٦هـ .

(٦) الرفع والتكميل ص١١٦ ، وانظر مقدمة ابن الصلاح ص٢٢٤ ، والكفاية ص١٣٢ ، وفتح المغيث للسخاوي ٢/٣٠- ٣١ ، وتدريب الراوي ١/ ٣٠٩ ، وفتح المغيث للعراقي ص١٥١ .

ويقول له : قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها ، وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره ، وإخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به ، فوجب لذلك أن يكون الجرح أولى من التعديل)[١] أهـ

وقال السيوطي : إذا اجتمع في الراوي جرح مفسر، وتعديل ، فالجرح مقدم ، ولو زاد عدد المعدل .. [٢] .

وقال ابن الصلاح : إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل ، فالجرح مقدم .. [٣]

وقال ابن عساكر : أجمع أهل العلم على تقديم قول من جرح راوياً على قول من عدله .. [٤]

قيد واستثناء على القول الأول :

أما القيد ، فقد قال السيوطي : وقيد الفقهاء ذلك بما إذا لم يقل المعدل : عرفت السبب الذي ذكره الجارح ولكنه تاب وحسنت حاله ، فإنه يقدم المعدل [٥] .

قال السيوطي: قال البلقيني: ويأتي ذلك أيضاً هنا إلا في الكذاب[٦] .

وقيده ابن دقيق العيد بأن يبني على أمر مجزوم به لا بطريق اجتهادي ، كما اصطلح عليه أهل الحديث في الاعتماد في الجرح على اعتبار حديث الراوي بحديث غيره ، والنظر إلى كثرة الموافقة والمخالفة ، ورد بأن أهل الحديث لم يعتمدوا ذلك في معرفة الضبط والنقل [٧] .

وأما الاستثناء : فقد قال السيوطي : ما إذا عين سبباً فنفاه المعدل بطريق معتبر ، كأن قال : قتل غلاماً ظلماً يوم كذا ، فقال المعدل : رأيته – أي الغلام – حياً بعد ذلك ، أو كان القاتل في ذلك الوقت عندي ، فإنهما يتعارضان [٨] .

القول الثاني :

إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل .

حكى ذلك الخطيب في الكفاية ، وصاحب المحصول ، فإن كثرة المعدلين تقوى حالهم ، وقلة الجارحين تضعف خبرهم [٩] .

قال الخطيب : وهذا خطأ لأجل ما ذكرناه من أن الجارحين يصدقون المعدلين في العلم بالظاهر ،

---

(١) الكفاية ص ١٣٢ .

(٢) تدريب الراوي ١/ ٣٠٩ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٢٤ .

(٤) فتح المغيث للسخاوي ٢/ ٣١ .

(٥) تدريب الراوي ١/ ٣٠٩ .

(٦) المصدر السابق ، وانظر محاسن الاصطلاح على هامش مقدمة ابن الصلاح ص٢٢٤ ونصه : (ومحل هذا في الراوية في غير الكذب على النبي ﷺ ، فإنه لا تقبل روايته وإن تاب) .

(٧) تدريب الراوي ١/ ٣٠٩ – ٣١٠ .

(٨) تدريب الراوي ١/ ٣١٠ .

(٩) الرفع والتكميل ص١١٦ ، ١١٧ .

ويقولون : عندنا زيادة علم لم تعلموه من باطن أمره . وقد اعتلت هذه الطائفة بأن كثرة المعدلين تقوى حالهم ، وتوجب العمل بخبرهم ، وقلة الجارحين تضعف خبرهم ، وهذا بعد ممن توهمه ؛ لأن المعدلين وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون ، ولو أخبروا بذلك وقالوا : نشهد أن هذا لم يقع منه لخرجوا بذلك من أن يكونوا أهل تعديل أو جرح ، لأنها شهادة باطلة على نفي ما يصح ويجوز وقوعه وإن لم يعلموه ، فثبت ما ذكرناه [١].

القول الثالث :

إذا اجتمع في الراوي جرح وتعديل ، فالأحفظ يقدم ، سواء أكان الرأي هو الجرح أم التعديل .

وهذا القول ذكره السيوطي[٢]، وحكاه البلقيني في محاسن الاصطلاح[٣]، والسخاوي في فتح المغيث[٤] ، المغيث[٤] ، وزكريا الأنصاري في فتح الباقي[٥] .

القول الرابع :

أن يتعارض الجرح والتعديل فلا يترجح أحدهما إلا بمرجح [٦] .

قال السيوطي : حكاه ابن الحاجب [٧] وغيره عن ابن شعبان (ت ٣٥٥هـ) من المالكية [٨] .

.

قال العراقي : إنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يرجح أحدهما إلا بمرجح ، حكاه ابن الحاجب ، وكلام الخطيب [٩] يقتضي نفي هذا القول الثالث[١٠] ، فإنه قال : (اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان وعدله مثل عدد من جرحه ...) خلاف ما حكاه ابن الحاجب [١١] .

وحكى السخاوي كلام ابن الحاجب السابق وقال : ووجهه أن مع المعدل زيادة قوة بالكثرة ، ومع الجارح زيادة قوة بالاطلاع على الباطن ، وبالجمع الممكن [١٢] .

* * * *

---

(١) الكفاية ص ١٣٤ .

(٢) تدريب الراوي ١/ ٣١٠ .

(٣) محاسن الاصطلاح على هامش المقدمة ص٢٢٤ ، ونصه : وقيل : يرجح بالأحفظ .

(٤) فتح المغيث للسخاوي ٢/ ٣٣ .

(٥) فتح الباقي ١/ ٣١٤ .

(٦) تدريب الراوي ١/ ٣١٠ ، والرفع والتكميل ص١١٧ ، وفتح المغيث للعراقي ص١٥٢ .

(٧) مختصر الأصول ٢/ ٦٥ .

(٨) تدريب الراوي ١/ ٣١٠ .

(٩) الكفاية ص ١٣٢ .

(١٠) هو القول الرابع في بحثي .

(١١) فتح المغيث للعراقي ص ١٥٢ .

(١٢) فتح المغيث للسخاوي ٢/ ٣٣ .

فائدة

عوامل الترجيح ذكرها شيخي أ.د/ عبد الموجود محمد عبد اللطيف على النحو التالي :

أ – كثرة العدد .

ب – شدة الورع .

جـ – زيادة البصيرة .

ثم قال فضيلته : فإذا لم نجد مرجحاً لواحد منهما قدمنا الجرح رجوعاً إلى الأصل ، زيادة في الحيطة لحديث رسول الله ﷺ [١] .

الأمر الثاني : أن يصدر الجرح والتعديل من إمام واحد من أئمة هذا الشأن .

أرجع العلماء تعارض الجرح والتعديل من إمام واحد إلى ثلاثة أمور :

الأول : تغيير اجتهاد الإمام في الحكم ، وعليه يكون الحكم على الراوي بأمر من الأمور الثلاثة التالية :

أ – العمل بآخر القولين إن علم المتأخر منهما .

ب – إن لم يعلم فالواجب التوقف : ذكره الزركشي في نكته على مقدمة ابن الصلاح [٢] .

جـ – الترجيح للتعديل ، ويحمل الجرح على شيء بعينه [٣] .

وما يذكر في ذلك قول الحافظ ابن حجر في هدي الساري ، في ترجمة (هدبة بن خالد القيسي) : قرأت بخط الذهبي : قواه النسائي مرة ، وضعفه أخرى . أ.هـ . قلت : لعله ضعفه في شيء خاص [٤] .

قال الشيخ التهانوي : (إذا اختلف قول الناقد في رجل ، فضعفه مرة ، وقواه أخرى ، فالذي يدل عليه صنيع الحافظ أن الترجيح للتعديل ، ويحمل الجرح على شيء بعينه) [٥] .

وقال السخاوي : ثم إن كل ما تقدم فيما إذا صدر من قائلين ، أما إذا كانا من قائل واحد كما يتفق لابن معين وغيره من أئمة النقد ، فهذا لا يكون تناقضاً ، بل نسبياً في أحدهما ، أو ناشئاً عن تغيير اجتهاد ، وحينئذٍ فلا ينضبط بأمر كلي ، وإن قال بعض المتأخرين : إن الظاهر أن المعمول به : المتأخر إن علم ، وإلا وجب التوقف [٦] .

الثاني : اختلاف كيفية السؤال :

---

(١) كشف اللثام ٢/ ٣٣٦ .

(٢) انظر هامش الرفع والتكميل للشيخ عبد الفتاح أبو غدة ص ١٢٠ .

(٣) المصدر السابق ، وانظر كشف اللثام ٢/ ٣٣٤ ، وقواعد في علوم الحديث للتهانوي ص٤٢٩ ، ط. دار القلم – بيروت سنة ١٣٩٢هـ .

(٤) هدي الساري ٢/ ١٦٨ .

(٥) قواعد في علوم الحديث ص ٤٢٩ .

(٦) فتح المغيث للسخاوي ٢/ ٣٣ .

وذلك عند حكم الإمام علي الراوي مقروناً بغيره من الرواة على وفق ما وجه إليه من السؤال ، فإنهم لا يقصدون في هذه الحالة الإعلام بأنه ممن يحتج بحديثه ولا ممن يرد ، وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه ... [١]

قال السخاوي : وما ينبه عليه أنه ينبغي أن يتأمل أقوال المزكين ومخارجها ، فقد يقولون : فلان ثقة أو ضعيف ، ولا يريدون به أنه ممن يحتج بحديثه ، ولا ممن يرد ، وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه على وفق ما وجه إلى القائل من السؤال ، كأن يسأل عن الفاضل المتوسط في حديثه ويقرن بالضعفاء ، فيقال : ما تقول في فلان ، وفلان ، وفلان ؟ فيقول : فلان ثقة ، يريد أنه ليس من نمط من قرن به ، فإذا سئل عنه بمفرده بين حاله في التوسط [٢] .

قال السخاوي : وأمثلة ذلك كثيرة لا نطيل بها ، ومنها : قال عثمان الدارمي : سألت ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثهما ؟ فقال : ليس به بأس ، قلت : هو أحب إليك أو سعيد المقبري ؟ قال : سعيد أوثق ، والعلاء ضعيف [٣] .

فهذا لم يرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقاً ، بدليل قوله : إنه لا بأس به ، وإنما أراد أنه ضعيف بالنسبة لسعيد المقبري [٤] .

الثالث : اختلاف ضبط بعض صيغ الجرح والتعديل .

قال السخاوي : ينبغي تأمل الصيغ ، فرب صيغة يختلف الأمر فيها بالنظر إلى اختلاف ضبطها ، كقولهم : (فلان مود) فإنه اختلف في ضبطها ، فمنهم من يخففها : أي هالك ، قال في الصحاح [٥] : : أودي فلان أي هلك فهو مود . ومنهم من يشددها مع الهمزة أي حسن الأداء [٦] .

وذكر السخاوي مثالاً آخر ، وهو قول أبي حاتم : (هو على يدي عدل) أنها من ألفاظ التوثيق ... إلى أن ظهر لي أنها عند أبي حاتم من ألفاظ التجريح ... [٧] . والله أعلم .

ooo

---

(١) كشف اللثام ٢/ ٣٣٤ .

(٢) فتح المغيث ٢/ ١٢٧ ، ١٢٨ .

(٣) تاريخ الدارمي ص١٧٣- ١٧٤ ، وانظر الميزان ٢/ ٢١٢ ، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٨٧ ، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٨٧ .

(٤) فتح المغيث ٢/ ١٢٨ .

(٥) مختار الصحاح ص٧١٤ – ٧١٥ ، وتهذيب الصحاح ٣/ ١٠٨٤ ، والمغرب ٣/ ٢٤٤ ، والنهاية ٥/ ١٧٠ .

(٦) فتح المغيث ٢/ ١٢٨ .

(٧) فتح المغيث ٢/ ١٢٩ .

الفصل الثاني

مراتب الجرح والتعديل
وألفاظهما

مقدمة

ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها ودرجات ألفاظها – والتي سوف أوردها في هذا الفصل إن شاء الله تعالى – يُراد منها معرفة حال الراوى عند علماء هذه الأمة من المحدثين الجهابذة ، صيارفة هذا العلم ، والذين حكموا باجتهادهم تلك الأحكام على الرواة ، مما يقتضى قبول رواية الراوى أو ردَّها ، أو ترجيحها على رواية غيره عند التعارض ، أو نحو ذلك .

ورأينا كيف جاءت ألفاظهم في الحكم على الراوى متفقة حيناً ، ومختلفة حيناً آخر ، تبعاً لاختلاف اجتهاداتهم في الحكم على الراوى . ولم يكونوا معصومين رحمهم الله ، ولكن كان يغلب عليهم : الورع والتقوى والدقة والأمانة والنصفة والصدق ، إلى جانب العلم .

بل كان هؤلاء يرون الأمانة في الذهب والفضة أيسر منها في حديث رسول الله .

ولقد صدرت ألفاظ الجرح والتعديل من العلماء الأوائل : قبل تَوحُّد المصطلحات الحديثية واستقرارها ، والذى يمكن تحديده تقريباً بالقرن الرابع الهجرى وما بعده ، فقد كان الإمام منهم يذكر هذه الألفاظ في الراوى بحسب ما يتراءى له من حاله ، تبعاً لمعرفته بأحاديثه ، ونقده لمروياته ، وتبينه فيه قوة العدالة والضبط أو الضعف فيهما .

وأول من رتب هذه الألفاظ ونسقها بعض التنسيق الإمام الحافظ (أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى)[1] المولود سنة ٢٤٠ من الهجرة ، والمتوفى سنة ٣٢٧ من الهجرة .

ثم نسقها مَنْ جاء بعده في مراتب متجانسة للتعديل ، ومراتب متجانسة للتجريح ، وذكروها منسقة ، بعضها إثر بعض في المرتبة الواحدة ، إفادة منهم أن بين اللفظ السابق واللاحق تغايرًا يقل أو يكثر ، أو يضعف أو يقوى .

وهذا التنسيق والتوحيد في المصطلحات ، الذى قام به المتأخرون رحمهم الله ، يعتبر مدلوله في ألفاظ المتأخرين ، ولا يمكن أن ينفي التباين أو التغاير الذي وقع في عبارات المتقدمين ، لأنها قيلت وسجلت وحفظت ونقلت كما هى ، وغدت من التاريخ الذى يحفظ وينقل دون تصرف فيه .

ومن أجل ذلك كانت معرفة ألفاظ الجرح والتعديل ومصطلحاتهم فيها أيضاً ومعرفة قائليها أمرًا مهماً جدًا ، فإنها عماد الجرح والتعديل ، ومعيار الحكم على الرواة ، ومدار تصحيح الأحاديث أوتضعيفها . ومن هذا المقام يتوجه لزوم الاهتمام بها ، لما لها من عظيم الأهمية ، وكبير الأثر .

☜ ☜ ☜

---

(١) الجرح والتعديل ٢/ ٣٧ .

تقسيم الذهبي[١] لعلماء الجرح والتعديل

بعد أن قسم الحافظ الذهبي المتكلمين في الرجال إلى ثلاثة أقسام :

١- قسم تكلموا في أكثر[٢] الرواة : كابن معين وأبي حاتم .

٢- وقسم تكلموا في كثير من الرواة : كمالك وشعبة .

٣- وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل : كابن عيينة والشافعي .

قال : وهم الكل على ثلاثة أقسام أيضاً :

١- قسم منهم : (متعنت في التوثيق ، متثبت في التعديل) [٣] ، يغمز الراوى بالغلطتين والثلاث [٤] ، فهذا إذا وثق شخصاً فعض على قوله بنواجذك ، وتمسك بتوثيقه . وإذا ضعف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه ؟ فإن وافقه ولم يوثق ذلك الرجل أحد من الحذاق فهو ضعيف ، وإن وثقه أحد فهذا هو الذي قالوا فيه : لا يقبل فيه الجرح إلا مفسرًا ، يعني لا يكفي فيه قول ابن معين مثلاً : ضعيف ، ولم يبين سبب ضعفه ، ثم يجيء البخارى وغيره يوثقه ، ومثل هذا يختلف في تصحيح حديثه وتضعيفه . قال: (لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ، ولا على تضعيف ثقة) [٥] .

٢- وقسم منهم متَسَمِّح : كالترمذى والحاكم [٦] .

---

(١) الموقظة ص٤ ، وذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للحافظ الذهبي ص١٥٨، ط. دار القرآن الكريم – بيروت – ط. أولى سنة ١٤٠٠هـ .

(٢) في فتح المغيث للسخاوى ٤/ ٣٦٤ (سائر) بدلا من أكثر .

(٣) في الرفع والتكميل ص٢٨٣ (قسم منهم : متعنت في الجرح ، متثبت في التعديل) .

(٤) من هؤلاء العلماء : شعبة ، ويحيى القطان ، ويحيى بن معين ، وأبو حاتم الرازى ، وسفيان الثوري والنسائى ، وابن المديني .

(٥) اختلف العلماء في تفسير كلمة الحافظ الذهبي هذه ، فقيل : إن معناها : لم يقع الاتفاق من العلماء على توثيق ضعيف ، بل إذا وثقه بعضهم ضعفه آخرون . كما لم يقع الاتفاق ==

== من العلماء على تضعيف ثقة ، فإذا ضعفه بعضهم وثقه آخرون ، فلم يتفقوا على خلاف الواقع من جرح راوٍ أو في تعديله ، فهم بمجموعهم محفوظون من الخطأ . ولفظ (اثنان) هنا المراد به الجميع ، كقولهم : هذا أمر لا يختلف فيه اثنان ، أي يتفق عليه الجميع ولا ينازع فيه أحد ... وقد أفاض الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في سرد أقوال العلماء في بيان معنى قول الذهبي السابق ، فارجع إليه لزاماً على هامش الرفع والتكميل ص٢٨٦ – ٢٩١ .

(٦) زاد السخاوى في فتح المغيث ٣٦٤/٤ قوله : (وكابن حزم ، فإنه قال في كل من أبي عيسى الترمذى ، وأبي القاسم البغوى ، وإسماعيل بن محمد الصفار ، وأبي العباس الأصم وغيرهم من المشهورين : إنه مجهول) أ.هـ
وقول الحافظ الذهبي : (وقسم منهم متسمح) هذا من تمام ورعه وتقواه ، أن يصفهم بالتسامح ، وليس كما يطلق عليهم البعض الآن – متساهلون .

٣- وقسم معتدل : كأحمد والدارقطنى وابن عدي .أ.هـ كلام الذهبي .

زاد البعض في المعتدلين : البخارى ، وأبو زرعة ، ومسلم ، وابن حجر ، والذهبي ...

وقال الحافظ الذهبي : (فأول من زكى وجرح عند انقراض عصر الصحابة : الشعبي وابن سيرين ونحوهما ، حفظ عنهم توثيق أناس وتضعيف آخرين .

وسبب قلة الضعفاء في ذلك الزمان : قلة متبوعيهم من الضعفاء ، إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول ، وأكثرهم من غير الصحابة ، بل عامتهم : ثقات صادقون يَعُون ما يروون ، وهم كبار التابعين ، فيوجد فيهم الواحد بعد الواحد فيه مقال ، كالحارث الأعور ، وعاصم بن ضمرة ، ونحوهما .

نعم فيهم عدة من رؤوس أهل البدع من الخوارج والشيعة والقدرية ، نسأل الله العافية : كعبد الرحمن بن مُلْجَم ، والمختار بن أبي عبيد الكذاب ، ومَعْبَد الجهنى .

ثم كان في المائة الثانية في أوائلها جماعة من الضعفاء ، من أوساط التابعين وصغارهم ممن تكلم فيهم من قِبَل حفظهم ، أو لبدعة فيهم ، كعطية العوفي ، وفرقد السبخي ، وجابر الجعفى ، وأبي هارون العبدى .

فلما كان انقراض عامة التابعين في حدود الخمسين ومائة ، تكلم طائفة من الجهابذة في التوثيق والتضعيف ، فقال أبو حنيفة : ما رأيت أكذب من جابر الجعفى ، وضعف الأعمش جماعة ، ووثق آخرين ، وانتقد الرجال شعبة ومالك ... وساق كلامه [١] .

ولنعش مع مراتب الجرح والتعديل عند المتقدمين والمتأخرين سائلاً المولى الكريم أن يعين .

* * * *

مراتب الجرح والتعديل وألفاظهما

بعد أن خطا علم الجرح والتعديل خطواته الأولى في القرن الرابع الهجرى ، بدأت ألفاظه تأخذ

وقوله : (كالترمذى والحاكم) التسامح الذى وقع من الإمامين الجليلين : الترمذى والحاكم هو في تدوين حديث بعض الضعفاء ، وخاصة الحاكم ، فإنه يورد بعض أحاديث الضعفاء أو الوضاعين ، ويجعلها مما يستدرك بها على الصحيحين .

فتسامحهما آت من حيث توثيقهما الضعيف ، أو من حيث تدوين حديثه في كتابيهما ، وهو غير تساهل ابن حزم الذى يحكم على الأئمة الثقات الأثبات بأنهم مجهولون ، فكان الأولى عَدّ ابن حزم في القسم الأول : قسم المتعنتين في الجرح ، وإن تعنت ابن حزم هذا واضح منتشر في كتبه ... والله أعلم .

وعد البعض في المتسامحين : البزار ، والشافعى ، والطبرانى ، والطحاوى، وابن السكن ، والبيهقى ، والبغوى ، والهيثمى ، والمنذرى .

(١) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للحافظ الذهبي ص ١٥٨ - ١٥٩ .

طريقها نحو الحصر والضبط ، وأول من رتب ونسق هذه الألفاظ الحافظ ابن أبي حاتم – كما سبق وذكرت – في كتابه الجرح والتعديل [١] ، فجعل ألفاظ الجرح والتعديل أربع مراتب ، وتبعه على ذلك من أتى من بعده كابن الصلاح لكنه زاد عليها ألفاظاً يسيرة ، ثم النووى ، حتى جاء الحافظ الذهبي فأضاف إليهما مرتبة خامسة [٢] ، وتبعه العراقى ، ثم جاء الحافظ ابن حجر فجعلها ستاً [٣] ، وتبعه السخاوى والسندي على اختلاف في الألفاظ والمراتب ، على ما سنفصله في المباحث التالية إن شاء الله تعالى .

☜ ☜ ☜

((المبحث الأول))
مراتب الجرح والتعديل
عند ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)

أ – مراتب التعديل :

- ✓ **المرتبة الأولى** : إذا قيل للواحد : إنه ثقة [٤] ، أو متقن ثبت [٥] ، فهو ممن يحتج بحديثه .
- ✓ **المرتبة الثانية** : إذا قيل له : إنه صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به ، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه ، وهي المنزلة الثانية .
- ✓ **المرتبة الثالثة** : إذا قيل : شيخ [٦] فهو بالمنزلة الثالثة ، يكتب حديثه وينظر فيه ، إلا أنه دون الثانية .

---

(١) ج٢ ص٣٧ .

(٢) أرى والله أعلم أن الذهبي جعل ألفاظ التعديل أربعاً ، على ما سنفصله إن شاء الله تعالى عند الحديث على مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي .

(٣) يذكر البعض أنها خمس ، وسوف أتحدث على هذا بالتفصيل عند مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ ابن حجر .

(٤) الراوى الثقة : هو الذى يجمع بين العدالة والضبط .

(٥) الثبت : بسكون الوحدة : الثابت القلب واللسان ، والكتاب : الحجة . وأما بالفتح : فما يثبت فيه المحدث مسموعه مع أسماء المشاركين له فيه ، لأنه كالحجة عند الشخص لسماعه وسماع غيره . [فتح المغيث للسخاوى ٢ /١١١] .

(٦) قال الذهبي في الميزان ٢/ ١٩ عن قول أبي حاتم : (شيخ) : ليس هي عبارة جرح ، ولهذا لم أذكر في كتابنا – ميزان الاعتدال – أحدًا ممن قال فيه ذلك ، ولكنها أيضاً ما هي بعبارة توثيق . وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة . ومن ذلك قوله – أي ابن أبي حاتم – : يكتب حديثه ، أي ليس بحجة . أهـ

✓ **المراتبة الرابعة** : إذا قيل : صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار[١].

تعليق على قول ابن أبي حاتم : (لا بأس به)

قول ابن أبي حاتم في المرتبة الثانية : (وإذا قيل : إنه صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به ، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه ..) .

أقول : إن هذا يقتضي أن الوصف بثقة – كما سبق عنده في المرتبة الأولى– أرفع من لا بأس به ، وهذا عند جمهور المحدثين غير يحيى بن معين – الإمام المقدم في الجرح والتعديل فقد سوى بينهما .

قال السخاوي[٢] : إذا قيل له – يعني ابن معين – : إنك تقول : فلان ليس به بأس ، وفلان ضعيف قال : من أقول فيه لا بأس به فثقة ، ومن أقول فيه : ضعيف فليس بثقة ، لا يكتب حديثه [٣] .

ونحوه من قول أبي زرعة الدمشقي : قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم ابن دحيم – يعني الذي كان في أهل الشام كأبي حاتم في أهل المشرق ما تقول في علي بن حوشب ؟ قال : لا بأس به ، قال : فقلت : ولم لا تقول : ثقة ، ولا نعلم إلا خيرًا ؟ قال : قد قلت لك : إنه ثقة [٤] .

ويعلق على هذا السخاوي بقوله : ولو لم يكن صنيعهم كذلك ما سأل أبو زرعة ، لكن جواب دحيم موافق لابن معين ، فكأنه اختياره أيضاً [٥] .

وأجاب الشارح [٦] أيضاً بما محصله أن ابن معين لم يصرح بالتسوية بينهما ، بل أشركهما في مطلق الثقة ، وذلك لا يمنع ما تقدم وهو حسن .

وكذا أيده غيره بأنهم قد يطلقون الوصف بالثقة على من كان مقبولاً ، ولو لم يكن ضابطاً ، فقول ابن معين هنا يتمشى عليه .

وذكر عن ابن مهدي حين روى عن أبي خلدة ، وسأله عمرو بن علي الفلاس أثقة كان أبو خلدة ؟ قال : بل كان صدوقاً ، وكان خيرًا ، أو خيارًا ، وكان مأموناً . الثقة : شعبة وسفيان الثوري .. [٧]

قال العراقي : فانظر كيف وصف أبا خلدة بما يقتضي القبول ، ثم ذكر أن هذا اللفظ يقال

---

(١) الجرح والتعديل ٢/ ٣٧ .

(٢) في فتح المغيث ٢/ ١١٧ ، وانظر فتح المغيث للعراقي ص١٧٣ – ١٧٤ .

(٣) وانظر الكفاية ص ٣٩ .

(٤) فتح المغيث للعراقي ص ١٧٣ ، وفتح المغيث للسخاوي ٢/ ١١٨ ، وفتح الباقي ٨/٢ .

(٥) فتح المغيث ٢/ ١١٨ .

(٦) يعني العراقي – رحمه الله – ، وانظر كلامه في فتح المغيث ص ١٧٤ .

(٧) فتح المغيث للسخاوي ٢/ ١١٨ بتصرف .

لمثل شعبة وسفيان [١] .

ب – مراتب التجريح :

- ✓ **المرتبة الأولى** : قال : إذا أجابوا في الرجل بلين الحديث ، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارًا .
- ✓ **المرتبة الثانية** : إذا قالوا : ليس بقوي فهو بمنزلة الأولى في كتب حديثه إلا أنه دونه .
- ✓ **المرتبة الثالثة** : إذا قالوا : ضعيف الحديث فهو دون الثاني ، لا يطرح حديثه ، بل يعتبر به .
- ✓ **المرتبة الرابعة** : إذا قالوا : متروك الحديث ، أو ذاهب الحديث ، أو كذاب ، فهو ساقط الحديث ، لا يكتب حديثه ، وهي المنزلة الرابعة [٢].

((تعليق على قول ابن أبي حاتم : لين الحديث))

لفظ لين عند علماء اللغة :

قال في المعجم الوجيز : لان الشيء ليناً ولَيَاناً : سهل وانقاد . فهو لين .. وألان الشيء : جعله ليناً . ولاينه ملاينة ولياناً : لان له ولاطفه وداهنه ... [٣]

وعلى ذلك فقولهم : فلان لين ، أو لين الحديث ، أو فيه لين : أي أنه سهل الانقياد وراء غيره ، أو أن حفظه فيه لين بمعنى أنه يسهو وينسى ويضطرب ويخطئ كثيرًا .

قال الدارقطني : إذا قلت : فلان لين لا يكون ساقطاً متروك الحديث ، ولكن مجروحاً بشيء لا يسقط به عنه العدالة [٤] .

وهذا يعني أنه مجروح بسبب عدم ضبطه وسوء حفظه ، وحديثه يصلح للاعتبار ، وهو جعله تابعاً أو شاهدًا لحديث غيره مقوياً له ، لأن ضعف هذا اللين محتمل .

* * * *

---

(١) فتح المغيث للعراقي ص ١٧٤ .

(٢) الجرح والتعديل ٢/ ٣٧ .

(٣) المعجم الوجيز ص ٥٧٠ .

(٤) فتح المغيث للسخاوي ص ١٢٥ .

((المبحث الثاني))

مراتب الجرح والتعديل

عند ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)

اعلم رحمني الله وإياك أن مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ ابن الصلاح هي نفسها مراتب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم رحمه الله ، غير أن ابن الصلاح أضاف إليها بعض الألفاظ ، وليس المراتب .

وفي ذلك يقول ابن الصلاح في بيان الألفاظ المستعملة من أهل هذا الشأن في الجرح والتعديل : وقد رتبها (أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي) في كتابه (الجرح والتعديل) فأجاد وأحسن .

ونحن نرتبها كذلك ، ونورد ما ذكره ، ونضيف إليه ما بلغنا في ذلك عن غيره ، إن شاء الله تعالى .

أ – قال : أما ألفاظ التعديل فعلى مراتب :

الأولى : قال ابن أبي حاتم : إذا قيل للواحد : إنه ثقة (أو متقن)[١] فهو ممن يحتج بحديثه . أهـ

قال ابن الصلاح : وكذا إذا قيل : (ثبت) [٢] ، أو حجة ، وكذا إذا قيل في العدل : إنه حافظ أو ضابط .

الثانية : قال ابن أبي حاتم : إذا قيل : إنه صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به ، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه ، وهي المنزلة الثانية . أهـ

ويعلق ابن الصلاح على ابن أبي حاتم بقوله : هكذا كما قال ؛ لأن هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط ، فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه ، وقد تقدم بيان طريقه في أول هذا النوع . وإن لم نستوف النظر المعرِّف لكون ذلك المحدث في نفسه ضابطاً مطلقاً ، واحتجنا إلى حديثٍ من حديثه ، اعتبرنا ذلك الحديث ونظرنا : هل له أصل من رواية غيره ؟

ومشهور عن عبد الرحمن بن مهدي – القدوة في هذا الشأن – أنه حدث فقال : حدثنا أبو خلدة ، فقيل له : أكان ثقة ؟ فقال : كان صدوقاً ، وكان مأموناً ، وكان خيرًا – وفى رواية – كان خيارًا –

---

(١) أسقط ابن الصلاح قول ابن أبي حاتم : (ثبت) ، فهي مثبتة في نسخة الجرح والتعديل التي بين يدي كما سبق وذكرت في مراتب التعديل عند ابن أبي حاتم .

(٢) كلمة (ثبت) ليست من زيادة ابن الصلاح ، بل هي من كلام ابن أبي حاتم كما ذكرت سابقاً .

الثقة شعبة وسفيان [١] .

ثم إن ذلك مخالف لما ورد عن ابن أبي خيثمة ، قال : قلت ليحيى ابن معين : إنك تقول فلان ليس به بأس ، وفلان ضعيف . قال : إذا قلت لك : ليس به بأس فهو ثقة ، وإذا قلت لك : هو ضعيف فليس هو بثقة ، لا تكتب حديثه .

قال ابن الصلاح : ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من أهل الحديث ، فإنه نسبه إلى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن أبي حاتم .

الثالثة : قال ابن أبي حاتم : إذا قيل : شيخ ، فهو بالمنزلة الثالثة ، يكتب حديثه ، وينظر فيه ، إلا أنه دون الثانية . أهـ

ولم يعلق ابن الصلاح على هذه المرتبة ، ولم يزد عليها أى لفظ .

الرابعة : قال (أى ابن أبي حاتم) : إذا قيل : صالح الحديث ، فإنه يكتب حديثه للاعتبار . أهـ

ويعلق ابن الصلاح على ذلك بقوله : جاء عن أبي جعفر أحمد بن سنان قال : كان عبد الرحمن بن مهدى ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق فيقول : رجل صالح الحديث [٢] .

ب – وأما ألفاظ التجريح فعلى مراتب :

قال ابن الصلاح: وأما ألفاظهم في الجرح فهى أيضاً على مراتب : **أولها** : قولهم : لين الحديث . قال ابن أبي حاتم : إذا أجابوا في الرجل بلين الحديث ، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارًا . أهـ

ويبين ابن الصلاح معنى قوله : (لين) بقوله : وسأل حمزة بن يوسف السهمى أبا الحسن الدارقطني الإمام فقال له : إذا قلت : فلان لين ، أَيْش تريد به ؟ قال : لا يكون ساقطاً متروك الحديث ، ولكن مجروحاً بشيء لا يسقط عنه العدالة [٣] .

والمراتب الثانية والثالثة والرابعة ذكرها ابن الصلاح نقلا عن ابن أبي حاتم دون أى زيادة عليها [٤] .

وإن شئت فقل : إن المراتب الأربعة هى لابن أبي حاتم ، وليس لابن الصلاح أي زيادة عليها سوى أنه عنون للمرتبة الأولى بقوله : قولهم : لين الحديث ، والمثال الذي ذكره عن الدارقطني لبيان معنى لين الحديث ، ثم ساق كلام ابن أبي حاتم السابق ذكره .

---

(١) في محاسن البلقيني ص٣٢٨ قال : ذكر الخطيب الحكاية فقال : الثقة مثل شعبة ومسعر ابن كدام .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص٢٣٧ – ٢٣٩ .

(٣) المصدر السابق ص٢٣٩ .

(٤) انظر المصدر السابق .

((المبحث الثالث))

مراتب الجرح والتعديل

عند الحافظ الذهبي (ت٧٤٨هـ)

قال الذهبي في مقدمة كتابه ميزان الاعتدال : " ولم أتعرض لذكر من قيل فيه : محله الصدق ، ولا من قيل فيه : لا بأس به ، ولا من قيل فيه : صالح الحديث ، أو يكتب حديثه ، أو هو شيخ . فإن هذا وشبهه يدل على عدم الضعف المطلق " [١] .

ثم ذكر الذهبي **مراتب التعديل** فقال :

أ – (أعلى العبارات في الرواة المقبولين :

- ✓ **المرتبة الأولى**[٢] : ثبت حجة ، وثبت حافظ ، وثقة متقن ، وثقة ثقة .
- ✓ **المرتبة الثانية** : ثم ثقة [٣] .
- ✓ **المرتبة الثالثة** : ثم صدوق ، ولا بأس به ، وليس به بأس .
- ✓ **المرتبة الرابعة** : ثم محله الصدق ، وجيد الحديث ، وصالح الحديث ، وشيخ وسط ، وشيخ حسن

---

(١) ميزان الاعتدال ١/ ٣ – ٤ .

(٢) من زياداتى على الأصل وكذا ما بعدها ،

(٣) حدث سقط في الميزان ١/ ٤ حيث قال : (ثم ثقة صدوق ، ولا بأس به) ، ولم يفصل بين الثقة والصدوق بـ (ثم) وقد علقت عليه بالأصل .

الحديث ، وصدوق إن شاء الله ، وصويلح ، ونحو ذلك) [1] .

((تعليق على مراتب التعديل هند الذهبي))

١ – الصواب في ترتيب عبارات التوثيق عند الذهبي في فاتحة الميزان كما ذكرتها آنفاً ، هى عنده أربع مراتب :

أولها وأعلاها : ما كرر فيه لفظ التوثيق بعينه مثل (ثقة ثقة) ، أو مع مخالفة مثل (ثبت حجة). **وثانيها** : ما أفرد فيه لفظ التوثيق مثل (ثقة) . **وثالثها** : صدوق... **ورابعها** : محله الصدق ، وجيد الحديث .

ووقعت المراتب ثلاثة في (لسان الميزان) لابن حجر .

وقال الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة عن اللسان : وهو كثير التحريف [2] ووقع تحريف في نسخ الميزان من طبعة الهند ، وطبعة السعادة ، ودار المعرفة – النسخة التي بين يدى الآن ، وغيرها من النسخ ، حيث جاء في هذه النسخ (وثقة متقن . وثقة ثقة . ثم ثقة صدوق ..) فأسقط لفظ (ثم) قبل (صدوق) .

٢– جعل السيوطى رحمه الله مراتب التعديل عند الذهبي خمسة ، حيث قال : فألفاظ التعديل مراتب ، ذكرها المصنف كابن الصلاح تبعاً لابن أبي حاتم أربعة ، وجعلها الذهبي والعراقى خمسة ، وشيخ الإسلام ستة [3] .

وعلى ذلك يكون السيوطى قد قسم المرتبة الرابعة عند الذهبي إلى مرتبتين :

الأولى : (صدوق ، لا بأس به ، ليس به بأس ، محله الصدوق ، جيد الحديث) وجعلها هى المرتبة الرابعة عند الذهبي .

الثانية : (صالح الحديث ، وصدوق إن شاء الله) وجعلها المرتبة الخامسة عند الذهبى [4] .

والذي فهمه الحافظ العراقى من كلام الذهبى أنه قسم مراتب التعديل إلى خمس فقال :

(وقد خالف الذهبي أهل هذه المرتبة فجعل محله الصدق ، وحسن الحديث وصالحه ، وصدوقاً إن شاء الله ، مرتبة . وروى الناس عنه ، وشيخاً ، وصويلحاً ، ومقارباً ، مع ما به المسكين

---

(١) الميزان ١/ ٤ .

(٢) **أقول** : إن كانت النسخة التي اعتمدها الحافظ ابن حجر في عمله في ميزان الاعتدال كالنسخ التي أسقطت لفظ (ثم) بين (ثقة) و(صدوق) تكون المراتب ثلاثة عند الذهبي ، وليس في اللسان تحريف واضح كما ذكر الشيخ عبد الفتاح أبو غده في تعليقه على الرفع والتكميل ص١٣٥ . لكن لم يذكر أحد من الأئمة أن مراتب التعديل عند الحافظ الذهبي ثلاثة غيره . والله أعلم .

(٣) تدريب الراوى ١ / ٣٤٢ .

(٤) هذه الإفادة ذكرها أ.د/ عمر الفرماوى في كتابه محاضرات في علم الجرح والتعديل ص١٤١ . ولا أعرف من أين أتى بهذا التقسيم .

بأس ، ويكتب حديثه ، وما علمت فيه جرحاً ، أخرى) [١] أ.هـ

أقول : قرأت كل نسخ الميزان المطبوعة ، ولم أقف على هذا التقسيم الذي ذكره العراقي ، كما أن العراقى رحمه الله زاد ألفاظاً لم يذكرها الذهبى في مراتبه منها (روى الناس عنه ، مقارب ، مع ما به المسكين بأس ، يكتب حديثه ، ما علمت فيه جرحاً) .

وغيَّر العراقى بعض ألفاظ الذهبي حيث قال : (حسن الحديث) وصوابه جيد الحديث فالفرق كبير .

وقال : (شيخ) وصوابه : شيخ وسط ، وشيخ حسن الحديث ، فالفرق أيضاً كبير .

٣ – قول الذهبي : صالح الحديث .

وذلك بإضافة الحديث إلى صالح ، أما إذا قالوا فيه : (صالح) أو (شيخ صالح) بدون إضافة (الحديث) إليه فإنما يعنون به الصلاحية في دينه ، جرياً على عادتهم في إطلاق الصلاحية ، حيث يريدون بها الديانة ، أما حيث أريد الصلاحية في الحديث فيقيدونها[٢] .

ويقولون في الإخبار عن الراوى إذا كان صالح الحديث : صَلَّحه فلان ، كما يقولون في الإخبار عن الراوى الضعيف : مَرَّضه فلان .

وقد جاء ذلك في كلام الذهبي في الميزان [٣] ، في ترجمة حماد بن الجعد . ويقال : ابن أبي الجعد . قال ابن معين : ليس بشىء ، وقال النسائى ضعيف ، وقال أبو زرعة : لين ، وصَلَّحه أبو حاتم .

ب – مراتب التجريح :

وذكر الحافظ الذهبي مراتب الجرح بقوله : وأردأ عبارات الجرح :

- ✓ **المرتبة الأولى** : دجال ، كذاب ، أو وضاع ، يضع الحديث .
- ✓ **المرتبة الثانية** : ثم متهم بالكذب ، ومتفق على تركه .
- ✓ **المرتبة الثالثة** : ثم : متروك ، وليس بثقة ، وسكتوا عنه ، وذاهب الحديث ، وفيه نظر ، وهالك ، وساقط .
- ✓ **المرتبة الرابعة** : ثم : واهٍ بمرَّة ، وليس بشىء ، وضعيف جدًا ، وضعفوه ، وضعيف ، وَوَاه ، (ومنكر الحديث) [٤] ونحو ذلك .
- ✓ **المرتبة الخامسة** : ثم : يضعف ، وفيه ضعف ، وقد ضُعف ، ليس بالقوى ، ليس بحجة ، ليس بذاك ، يُعْرَف ويُنْكَر ، فيه مقال ، تُكلم فيه ، ليِّن ، سيىء الحفظ ، لا يحتج به ، اختلف

---

(١) فتح المغيث للعراقى ص١١٦ .

(٢) فتح المغيث ١ / ٢٣٧ في الحديث المنكر .

(٣) ميزان الاعتدال ١ / ٥٨٩ .

(٤) قال محقق الميزان على هامشه ٤/١ : (ومنكر الحديث) زيادة في نسخة (ل) وحدها .

فيه ، صدوق لكنه مبتدع ، ونحو ذلك [١] .

((تعليق على مراتب التجريح عند الذهبي))

١- قوله : (متروك الحديث) وقد عرف الحافظ ابن حجر المتروك بقوله : هو ما يكون بسبب تهمة الراوى بالكذب[٢] ، وعرفه السيوطي بأنه الحديث الذي لا مخالفة فيه ، وراويه متهم بالكذب ، بأن لا يروى إلا من جهته ، وهو مخالف للقواعد المعلومة ، أو عرف بالكذب في غير الحديث النبوى ، أو كان الراوى كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة [٣] .

وقال الخطيب في الكفاية : قال أحمد بن صالح : لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه ، قد يقال : فلان ضعيف : فأما أن يقال : فلان متروك فلا ، إلا أن يجتمع الجميع على ترك حديثه [٤] .

أقول : ولكن هذا لا يمنع أن يقول أحد النقاد في راوٍ : ثقة ، ويقول فيه ناقد آخر : (متروك) . وقد وقع هذا في كلامهم غير قليل . ففى (تهذيب التهذيب) [٥] ، في ترجمة أبان بن إسحاق الأسدى قال ابن معين : ليس به بأس ، وقال العجلى : ثقة ، وأما الأزدى فقال : متروك الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات أ.هـ ، وغير ذلك كثير .

٢- قوله : (سكتوا عنه .. وفيه نظر) جاء هنا في المرتبة الثالثة ، أما الحافظ العراقى فعدها في المرتبة الثانية من ألفاظ التجريح . وهذا وذاك إنما يتمشى على اصطلاح البخارى فقط في إطلاق هذين اللفظين . قال السخاوى : كثيرًا ما يعبر البخارى بهاتين الجملتين فيمن تركوا حديثه ، بل قال ابن كثير : إنهما أدنى المنازل عنده وأرداها [٦] ، قلت : أي (السخاوى) : لأنه لأنه لورعه قَلَّ أن يقول : كذاب أو وضاع ، نعم ربما يقول : كذبه فلان ، ورماه فلان بالكذب . فعلى هذا فإدخالهما في هذه المرتبة بالنسبة للبخارى خاصة مع تجوز فيه أيضاً ، وإلا فموضعهما منه التي قبلها [٧] أ.هـ

٣- قوله : (واه بمرة) أى قولاً واحدًا لا تردد فيه ، وكأن الباء زيدت تأكيدًا [٨] .

٤- قوله : (ليس بشىء) قال الحافظ : الشىء يساوى الموجود لغة وعرفًا ، وأما قولهم : (فلان ليس بشىء) فهو على طريق المجاز والمبالغة في الذم ، فلذلك وصف بصفة المعدوم [٩] .

---

(١) ميزان الاعتدال ١ / ٤ .
(٢) شرح نزهة النظر ص٧٥ ط مكتبة الغزالى – دمشق .
(٣) تدريب الراوى ١ / ٢٤٠ – ٢٤١ .
(٤) الكفاية ص١٨٩ .
(٥) جـ١ ص٩٣ .
(٦) الباعث الحثيث ص١٠٦ .
(٧) فتح المغيث ٢ / ١٢٢ .
(٨) فتح المغيث للسخاوى ٢ / ١٢٢ .
(٩) فتح البارى كتاب التوحيد باب (٢١) (قل أى شىء أكبر شهادة ؟ قل الله) جـ١٣ ص٤١٤ .

وأورد ابن حجر في الفتح قول الإمام الخطابي : ليسوا بشيء ، قال : أى ليس قولهم بشيء صحيح يعتمد [١] .

وهو كما تقول العرب : لمن قال قولاً غير سديد : ما قلت شيئا . وزاد ابن بطال : يريدون بذلك المبالغة في النفي ، وليس ذلك كذباً [٢] .

٥- قوله : (يُعْرَف ويُنْكر) قال السخاوى : أى تنكر يعنى مرة ، وتعرف يعنى أخرى [٣] .

والمشهور في هذه الجملة (تَعْرِف وتُنْكِر) بتاء الخطاب . ومعناها : أنه يأتى مرة بالأحاديث المعروفة ، ومرة بالأحاديث المنكرة ، فأحاديثه تحتاج إلى سَبْر وعرض على أحاديث الثقات .

وقد وردت هذه اللفظة في الهدى النبوى ، فقد أخرج البخارى من حديث حذيفة بن اليمان مطولاً وفيه ... قلت : وهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال : " نعم وفيه دخن "، قلت : وما دخنه ؟ قال : " قوم يهدون بغير هدى ، تعرف منهم وتنكر ... " [٤] .

٦- قوله : (لا يحتج به) وذلك إذا كثر الغلط في حديثه لضعف حفظه وضبطه ، فالذهبى أشار إلى هذه الجملة بعد سيىء الحفظ فكأن هذا من هذا .

جاء في الجرح والتعديل [٥] قول أبى حاتم ، عن إبراهيم بن مهاجر : ليس بالقوى ، هو وحصين بن عبد الرحمن ، وعطاء بن السائب قريب بعضهم من بعض ، ومحلهم عندنا محل الصدق ، يكتب حديثهم ولا يحتج بحديثهم . قلت لأبي : ما معنى لا يحتج بحديثهم ؟ قال : كانوا قوماً لا يحفظون ، فيحدثون بما لا يحفظون ، فيغلطون ، ترى في أحاديثهم اضطراباً ما شئت [٦] .

٧- قوله : (صدوق لكنه مبتدع) أقول : قسم العلماء المبتدع إلى قسمين : مبتدع كفره العلماء بسبب بدعته ، ومبتدع لم يكفره العلماء بسبب بدعته .

أما الأول : فإنه لا تقبل روايته اتفاقا ، قال العراقي : ذهب القاضى أبو بكر إلى رد روايته مطلقاً كالكافر المخالف ، والمسلم الفاسق ، ونقله السيف الآمدي عن الأكثرين ، وبه جزم أبو عمرو بن الحاجب [٧] . وقال السيوطي : قيل دعوى الاتفاق ممنوعة فقد قيل : إنه يقبل مطلقاً [٨] ، وقال شيخ الإسلام الإسلام : والتحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعته ، لأن كل طائفة تدعى أن مخالفيها مبتدعة ، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها ، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف ، وقد تبالغ

---

(١) فتح البارى كتاب الأدب باب قول الرجل للشيء ليس بشيء ٦١١/١٠ باب (١١٧) .

(٢) فتح البارى ١٠/ ٢٢٤ .

(٣) فتح المغيث ٢ / ١٢٤ .

(٤) البخارى في الفتن باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ١٣ / ٣٨ - ٣٩ رقم ٧٠٨٤ .

(٥) جـ٢ ص١٣٣ .

(٦) جـ٢ ص١٣٣ .

(٧) إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة شأن سنن خير الخلائق للإمام النووى ص١١٤ ، ط. دار البشائر الإسلامية بيروت - ط ثانية ١٤١١هـ ١٩٩١م .

(٨) تدريب الراوى ١ / ٣٢٤ بتصرف

فتكفر مخالفيها ... [1] .

وقال الذهبي : من كفر ببدعته وإن جلت ، ليس مثل الكافر الأصلى ، ولا اليهودى ، والمجوسى ، أبى الله أن يجعل من آمن بالله ورسوله واليوم الآخر ، وصام وصلى وحج وزكى ، ثم أتى ببدعة قد يكون له فيها تأويل ، كمن عاند الرسول ﷺ وعبد الوثن ، ونبذ الشرائع وكفر ، ولكن نبرأ إلى الله تعالى من البدع وأهلها [2] .

ويرى البعض التفصيل بين أن يكون داعية لبدعته أو غير داعية ، فيقبل حديث غير الداعية ، ويرد حديث الداعية ، وهذا المذهب هو الأعدل ، وصارت إليه طوائف من الأئمة ... [3] .

* * * *

((المبحث الرابع))

مراتب الجرح والتعديل

عند الحافظ العراقى (ت٨٠٦هـ)

قال الحافظ العراقى : وقد رتب ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل[4] ، طبقات ألفاظهم فيهما فأجاد وأحسن ، وقد أوردها ابن الصلاح وزاد فيهما [5] ألفاظاً من كلام غيره ، وقد زدت عليهما ألفاظاً من كلام أهل هذا الشأن غير متميزة بقلت ، ولكني أوضح ما زدت عليهما هنا إن شاء الله [6] .

ثم قال العراقي : **مراتب التعديل** على أربع أو خمس طبقات .

المرتبة الأولى : العليا من ألفاظ التعديل ، ولم يذكرها ابن أبي حاتم ، ولا ابن الصلاح ، فيما زاده عليه . وهي إذا كرر لفظ التوثيق المذكور في هذه المرتبة الأولى ، إما مع تباين اللفظين ، كقولهم : ثبت حجة ، أو ثبت حافظ ، أو ثقة ثبت ، أو ثقة متقن ، أو نحو ذلك . وإما مع إعادة اللفظ الأول : كقولهم : ثقة ثقة ونحوها .

فهذه المرتبة أعلى العبارات في الرواة المقبولين ، كما قال الحافظ أبو عبد الله الذهبي في

---

(١) نزهة النظر ص٥٣ – ٥٤ .

(٢) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٠٢ ط مؤسسة الرسالة ، بإشراف شعيب الأرناؤوط ، ط. ثامنة ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م بتصرف .

(٣) راجع مقدمة ابن الصلاح ص٥٤ .

(٤) جـ٢ ص٣٧ .

(٥) وقوله : (فيهما) يقصد في مراتب الجرح والتعديل ، وفعلاً زاد ابن الصلاح في مراتب التعديل ألفاظاً من عنده ، لكنه في مراتب الجرح لم يذكر سوى ما قرره ابن أبي حاتم دون زيادة منه عليه .

(٦) فتح المغيث للعراقي ص ١٧١ .

مقدمة كتابه (ميزان الاعتدال) [١] .

المرتبة الثانية : وهي التي جعلها ابن أبي حاتم ، وتبعه ابن الصلاح المرتبة الأولى ، قال ابن أبي حاتم : وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى ، فإذا قيل للواحد : إنه ثقة ، أو متقن[٢] فهو ممن يحتج بحديثه .

قال ابن الصلاح[٣] : (وكذا إذا قيل : ثبت أو حجة ، وكذا إذا قيل في العدل : إنه حافظ أو ضابط) .

قال الخطيب : أرفع العبارات أن يقال : حجة أو ثقة [٤] .

المرتبة الثالثة : قولهم : ليس به بأس ، أو لا بأس به ، أو صدوق ، أو مأمون ، أو خيار . وجعل ابن أبي حاتم وابن الصلاح هذه المرتبة الثانية ، واقتصر فيها على قولهم : صدوق أو لا بأس به ، وأدخلا فيها قولهم : محله الصدق . وقال ابن أبي حاتم : (إن من قيل فيه ذلك فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه) [٥]. وأخرت هذه اللفظة [٦] إلى المرتبة التي تلي هذه تبعاً لصاحب الميزان الميزان .

المرتبة الرابعة : قولهم : محله الصدق ، أو رووا عنه ، أو إلى الصدق ما هو ، أو شيخ وسط ، أو وسط ، أو شيخ ، أو صالح الحديث ، أو مقارب الحديث – بفتح الراء وكسرها – كما حكاه القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي ، أو جيد الحديث ، أو حسن الحديث ، أو صويلح ، أو صدوق إن شاء الله ، أو أرجو أنه ليس به بأس .

واقتصر ابن أبي حاتم في المرتبة الثالثة من كلامه على قولهم : شيخ ، وقال : هو بالمنزلة التي قبلها [٧] يكتب حديثه وينظر فيه ، إلا أنه دونها [٨]. واقتصر في المرتبة الرابعة على قولهم : صالح الحديث ، وقال : إن من قيل فيه ذلك يكتب حديثه للاعتبار[٩] .

قال العراقي : وأما تمييز الألفاظ التي زدتها على كتاب ابن الصلاح فهي المرتبة الأولى بكاملها ، وفي المرتبة الثالثة قولهم : مأمون أو خيار ، وفي المرتبة الرابعة قولهم : فلان إلى الصدق ما هو ، وشيخ وسط ، وشيخ جيد الحديث ، وحسن الحديث ، وصالح الحديث ، وصويلح ، وصدوق إن شاء الله

---

(١) جـ١ ص ٤ .

(٢) في الجرح والتعديل ١/ ٤ (أو متقن ثبت) وقد سبق الإشارة إلى ذلك .

(٣) في المقدمة ص ٢٣٧ .

(٤) الكفاية ص ٣٨ . والمرتبة الثانية عند العراقي هي نفسها المرتبة الثانية عند الذهبي ، غير أن الذهبي اقتصر فيها على قوله : (ثقة) .

(٥) الجرح والتعديل ٢/ ٣٧ .

(٦) يقصد (محله الصدق) .

(٧) وهي المرتبة الثانية .

(٨) أي دون الثانية في تقسيم ابن أبي حاتم .

(٩) انظر الجرح والتعديل ٢/ ٣٧ .

، وأرجو أنه لا بأس به ، وهي نظير ما أعلم به بأساً ، أو الأولى أرفع لأنه لا يلزم من عدم العلم حصول الرجاء بذلك .. [١] .

وقد نظم العراقي الأبيات التالية في مراتب التعديل في ألفيته حيث قال :

فأرفع التعديل ماكررته ∴ كثقة ثبت ولو أعدته [٢]

ثم يليه ثقة أو ثبت أو ∴ متقن أو حجة أو إذا عزوا

الحفظ أو ضبطاً لعدل ويلي ∴ ليس به بأس صدوق وصل

بذلك مأموناً خيارًا وتلا ∴ محله الصدق رووا عنه إلى

الصدق ما هو وكذا شيخ وسط ∴ أو وسط فحسب أو شيخ فقط

وصالح الحديث أو مقاربه ∴ جيده حسنه مقاربه

صويلح صدوق إن شاء الله ∴ أرجو بأن ليس به بأس عراه [٣]

تعليق على مراتب التعديل عند العراقي

١- قول العراقي : (كقولهم : ثقة ثقة ونحوها) وقد يكررون اسم الشيخ أو الراوي إشارة إلى إمامته أو متانته ومن أمثلة ذلك : قول عبد الله ابن أحمد الدورقي : سئل يحيى بن معين – وأنا أسمع – عن أبي حنيفة ، فقال : ثقة ، ما سمعت أحدًا ضعفه ، هذا شعبة بن الحجاج يكتب إليه أن يحدث ، ويأمره ، وشعبة : شعبة [٤] .

وقد يكررون اسمه إشارة إلى ضعفه ، ومنه ما ذكره الحافظ في تهذيب التهذيب [٥] في ترجمة (أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي) قال عبد الله بن أحمد ، قال أبي : كان أيوب يقول : حدثنا أبو الزبير ، وأبو الزبير أبو الزبير . قلت لأبي : يضعفه ؟ قال : نعم . وقال نعيم بن حماد : سمعت ابن عيينة يقول : حدثنا أبو الزبير ، وهو أبو الزبير ، أي كأنه يضعفه [٦] .

٢- قوله عن ابن أبي حاتم : (إنه ثقة أو متقن) وقد ذكرت آنفاً أن ابن أبي حاتم قال : (ثقة أو متقن ثبت) . فتفيد هذه العبارة (متقن ثبت) أن لفظة متقن وحدها ليست دالة على العدالة [٧] .

.

٣- قوله : (إذا قيل في العدل : إنه ضابط أو حافظ) أحسن الحافظ العراقي لَمَّا قيد العدالة بالضبط

---

(١) فتح المغيث للعراقي ص ١٧٢ – ١٧٣ .

(٢) أي ولو أعدت اللفظ الأول بعينه كثقة ثقة .

(٣) ألفية الحديث للعراقي ص٣٤ ، وفتح المغيث له ص١٧١ – ١٧٢ . وقوله : عراه : أي غشيه . (فتح المغيث للسخاوي ٢/ ١١٦) .

(٤) الانتقاء للحافظ ابن عبد البر ص ١٢٧ ، ط. مطبعة المعاهد سنة ١٣٥٠هـ .

(٥) جـ٩ ص٤٤١ .

(٦) راجع ترجمة أبي الزبير المكي في المصدر السابق وغيره ، فمن العلماء من وثقه .
وذكره الذهبي في الميزان ٤/ ٣٧ فقال : هو من أئمة العلم ، اعتمده مسلم ، وروى له البخاري متابعة ...

(٧) انظر فتح المغيث للسخاوي ٢/ ١١١ .

والحفظ ؛ لأن الضبط والحفظ بدون العدالة غير كاف في التوثيق .

قال السخاوي تعليقاً على وصف (حافظ ، أو ضابط) : كأن يقال : حافظ أو ضابط عدل إذ مجرد الوصف بكل منهما غير كاف في التوثيق ، بل بين العدالة وبينهما عموم من وجه ، لأنه توجد العدالة بدونهما ، ويوجدان بدونها ، وتوجد الثلاثة [١] .

قال : ويدل ذلك على أن ابن أبي حاتم سأل أبا زرعة عن رجل فقال : حافظ ، فقال له : أو صدوق ؟ [٢] ؛ يعني : عدل .

قال : وكان أبو أيوب سليمان بن داود الشاذكوني من (الحفاظ الكبار) إلا أنه كان يتهم بشرب النبيذ ، وبالوضع ، حتى قال البخاري : هو أضعف عندي من كل ضعيف [٣] .

٤- قوله : (إلى الصدق ماهو) قال السخاوي : يعني أنه ليس ببعيد عن الصدق [٤] . والجار والمجرور متعلق بمحذوف خاص بدلالة المقام تقديره قريب إلى الصدق ما هو ، وهذا التركيب معناه عند علماء هذا الفن : أنه غير مدفوع عن الصدق [٥] .

٥- قوله : (مقارب الحديث بفتح الراء وكسرها) قال السخاوي : أي الحديث من القرب ضد البعد ، وهو بكسر الراء كما ضبط في الأصول الصحيحة ... ومعناه : أن حديثه مقارب لحديث غيره من الثقات ... وقال : ومقاربه بفتح الراء ، أي حديثه يقاربه حديث غيره ، فهو على المعتمد بالكسر والفتح وسط لا ينتهي إلى درجة السقوط ولا الجلالة ، وهو نوع مدح ، وممن ضبطها بالوجهين : ابن العربي ، وابن دحية ، والبطليموسي ، وابن رشيد في رحلته .

قال : ومعناها ما يقارب الناس في حديثه ويقاربونه ، أي ليس حديثه بشاذ ولا منكر ، ومما يدلك على أن مرادهم بهذا اللفظ هذا المعنى ، ما قاله الترمذي في آخر باب من فضائل الجهاد من جامعه [٦] ، وقد جرى له ذكر إسماعيل بن رافع فقال : ضعفه بعض أهل الحديث ، وسمعت محمدًا – يعني البخاري– يقول : هو ثقة مقارب الحديث [٧] .

مراتب التجريح عن الحافظ العراقي :

قال العراقي : مراتب ألفاظ التجريح على خمس مراتب ؛ وجعلها ابن أبي حاتم وتبعه ابن الصلاح أربع مراتب :

---

(١) فتح المغيث ٢/ ١١١ .

(٢) المصدر السابق ٢/ ١١٢ .

(٣) المصدر السابق ، وانظر توضيح الأفكار للصنعاني ط. دار الفكر ٢/ ٢٦٤ ، وتاريخ بغداد ٩/ ٤٥ – ٤٦ ، وسير أعلام النبلاء ١/ ١٨٢ ، ولسان الميزان ٣/ ٨٥ – ٨٦ ، والميزان ١/ ٤١٤ .

(٤) فتح المغيث ٢/ ١١٤ .

(٥) هامش فتح المغيث للعراقي ص ١٧١ .

(٦) الترمذي في كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل المرابط ٤/ ١٦٢ بعد الحديث رقم ١٦٦٦ .

(٧) فتح المغيث للسخاوي ٢/ ١١٤ – ١١٥ .

المرتبة الأولى : وهي أسوأها ، أن يقال : فلان كذاب ، أو يكذب ، أو فلان يضع الحديث ، أو وضاع ، أو وضع حديثاً ، أو دجال .

وأدخل ابن أبي حاتم والخطيب بعض ألفاظ المرتبة الثانية في هذه . قال ابن أبي حاتم : (إذا قالوا : متروك الحديث ، أو ذاهب الحديث ، أو كذاب ، فهو ساقط لا يكتب حديثه) [١] .

وقال الخطيب : أدون العبارات أن يقال : كذاب أو ساقط . أه[٢]

قال العراقي : وقد فرقت بين بعض هذه الألفاظ تبعاً لصاحب الميزان [٣] .

المرتبة الثانية : فلان متهم بالكذب ، أو الوضع ، وفلان ساقط ، وفلان هالك ، وفلان ذاهب ، أو ذاهب الحديث ، وفلان متروك ، أو متروك الحديث ، أو تركوه ، وفلان فيه نظر ، وفلان سكتوا عنه ؛ وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه . وفلان لا يعتبر به ، أو لا يعتبر بحديثه ، وفلان ليس بالثقة ، أو ليس بثقة ، أو غير ثقة ، ولا مأمون ، ونحو ذلك .

المرتبة الثالثة : فلان رد حديثه ، أو ردوا حديثه ، أو مردود الحديث ، وفلان ضعيف جدًا ، وفلان واهٍ بمرة [٤]، وفلان طرحوا حديثه ، أو مطرح ، أو مطرح الحديث ، وفلان ارم به ، وفلان ليس بشيء ، أو لا شيء ، وفلان لا يساوي شيئاً ، ونحو ذلك .

قال العراقي : وكل من قيل فيه ذلك من هذه المراتب الثلاث لا يحتج به ، ولا يستشهد به ، ولا يعتبر به [٥] .

المرتبة الرابعة : فلان ضعيف الحديث ، فلان منكر الحديث ، أو حديثه منكر ، أو مضطرب الحديث ، وفلان واه ، وفلان ضعفوه ، وفلان لا يحتج به .

المرتبة الخامسة : فلان فيه مقال ، فلان ضعِّف ، أو فيه ضعف ، أو حديثه ضعِّف ، وفلان تعرف وتنكر ، وفلان ليس بذاك ، أو بذاك القوي ، وليس بالمتين ، وليس بالقوي ، وليس بحجة ، وليس بعمدة ، وليس بالمرضي ، وفلان للضعف ما هو ، وفيه خلف ، وطعنوا فيه ، أو مطعون فيه ، وسيئ الحفظ ، ولين ، أو لين الحديث ، أو فيه لين وتكلموا فيه ، ونحو ذلك [٦] .

قال العراقي : وقولي : (وكل من ذكر من بعد شيئاً) [٧] أي من بعد قولي لا يساوي شيئاً ، فإنه يخرج حديثه للاعتبار، وهم المذكورون في المرتبة الرابعة والخامسة [٨] .

---

(١) الجرح والتعديل ٢/ ٣٧ .

(٢) الكفاية للخطيب ص٣٨ . وقد أسقط العراقي من عبارة الخطيب (أو) التي بين كذاب وساقط ، وأثبتها من الكفاية .

(٣) فتح المغيث ص ١٧٦ .

(٤) واه بمرة : أي قولاً واحدًا لا تردد فيه ، كأن الباء زيدت تأكيدًا . (فتح المغيث للسخاوي ٢/ ١٢٢) .

(٥) فتح المغيث ص ١٧٦ .

(٦) فتح المغيث ص ١٧٦ – ١٧٧ .

(٧) أي في الألفية ص ١٧٥ .

(٨) فتح المغيث ص ١٧٧ .

وقد نظم الحافظ العراقي الأبيات التالية في مراتب التجريح في ألفيته حيث قال :

وأسوأ التجريح : كذاب يضع ∴ يكذب وضاع ودجال وضع
وبعدها متهم بالكذب ∴ وساقط وهالك فاجتنب
وذاهب متروك أو فيه نظر ∴ وسكتوا عنه به لا يعتبر
وليس بالثقة ثم ردا ∴ حديثه كذا ضعيف جدًا
واه بمرة وهم قد طرحوا ∴ حديثه وارم به مطرح
ليس بشيء لا يساوي شيئاً ∴ ثم ضعيف وكذا إن جيئا
بمنكر الحديث أو مضطر به ∴ واه وضعفوه لا يحتج به
وبعدها فيه مقال ضعف ∴ وفيه ضعف تنكر وتعرف
ليس بذاك بالمتين بالقوي ∴ بحجة بعمدة بالمرض
للضعف ماهو فيه خلف طعنوا ∴ فيه كذا سيء حفظ لين
تكلموا فيه وكل من ذكر ∴ من بعد شيئاً بحديثه اعتبر[1]

تعليق على مراتب التجريح عند العراقي

١- لا يخفى على ذي بصيرة أن ألفاظ المرتبة الأولى من التجريح عند العراقي أقوى من بعض ، فمثلاً : وضاع وكذاب ودجالٍ أقوى من وضع ويكذب . والظاهر أن دجالاً أقوى من وضاع ، لتشبيهه بالدجال المدعي للألوهية ، ثم وضاع لتخصيصه اصطلاحاً بالكذب على النبي ﷺ ، ثم كذاب .

ثم إن العراقي لم يذكر في هذه المرتبة أن أسوأ التجريح ما كررته بمرادفه ، أو بلفظ أعدته على قياس ما مر له في التعديل ، ولعله تركه اعتمادًا على القياس والنظر ، فما كرر فيه وضاع مرتين ، أقوى مما ذكر فيه مرة واحدة طبعاً ، وما فيه ثلاث أقوى مما فيه مرتين .. وهكذا [2] .

٢- قوله في المرتبة الأولى : (فلان كذاب أو يكذب) أقول : أحياناً يسندون الكذب إلى الراوي ولا يعنون به الكذب الاصطلاحي ، وقد يعنونه بالنظر إلى من فوقه .

ومما ورد في ذلك ماذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب [3] ، في ترجمة أبي طعمة الأموي ، حيث قال : قال ابن عمار الموصلي : أبو طعمة ثقة ، وقال الحاكم أبو أحمد : رماه مكحول بالكذب . قال الحافظ : لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي ، وإنما روى الوليد بن مسلم عن ابن جابر ، أن أبا طعمة حدث مكحولاً بشيء ، وقال : ذروه يكذب ، ومحتمل أن يكون مكحول طعن فيه على من فوق أبي طعمة .

---

(١) ألفية الحديث للعراقي ص٣٤ – ٣٥ ، وفتح المغيث للعراقي ص١٧٥ – ١٧٦ ، وفتح المغيث للسخاوي ٢/ ١١٩ – ١٢٠ .

(٢) هامش فتح المغيث للعراقي ص١٧٦ بتصرف يسير .

(٣) جـ١٢ ص١٣٧ .

٣- قوله في المرتبة الثانية : (تركوه) أقول : قد يطلق الترك على معنى ترك الكتابة عنه ، لا ترك حديثه ، ففي ميزان الذهبي[١] ، في ترجمة (عطاء بن أبي رباح المكي) : سيد التابعين علماً وعملاً وإتقاناً في زمانه بمكه ... وروى محمد بن عبد الرحيم عن علي بن المديني قال : كان عطاء بآخره قد تركه ابن جريج وقيس بن سعد . قال الذهبي : لم يعن الترك الاصطلاحي ، بل عنى أنهما بطَّلا – أي تركا – الكتابة عنه ، وإلا فعطاء ثبت رضا حجة إمام كبير الشأن .

٤- قوله في المرتبة الثانية : (ولا يعتبر بحديثه) أي لا يعتد بالحديث الذي يأتي من طريقه : متابعاً ولا شاهدًا لحديث آخر ، ليقوى به ذلك الحديث المتابع ؛ لأن ضعف هذا الراوي شديد ، لا يحتمل أن يقوى بحديثه حديث غيره ، فلا يصلح للمتابعات ولا للشواهد .

٥- قوله في المرتبة الثالثة : (طرحوا حديثه ، أو مطرح ، أو مطرح الحديث) وهذا يستدعي منا أن نلقى بعض الضوء على الحديث المطروح ، فأقول وبالله التوفيق :

عرفوه لغة بقولهم : اسم مفعول من طرح الشيء ، أي رماه ، واطرحه بتشديد الطاء : أبعده ، والمطارحة : إلقاء المسائل بعضهم على بعض [٢] .

وعرفه الذهبي في الاصطلاح بقوله : هو ما انحط عن رتبة الضعيف[٣].

وقيل : هو ما نزل عن الضعف ، وارتفع عن الموضوع ، مما يروى المتروكون والتلفي [٤] .

وذكر الذهبي له مثالاً بحديث : عمرو بن شمر ، عن جابر الجعفي ، عن الحارث عن علي ﷺ .

وبحديث : صدقة الدقيقي، عن فرقد السبخي ، عن مرة الطيب عن أبي بكر ﷺ .

ولما ذكر الذهبي الحديث المطروح على أنه نوع مستقل من أنواع الحديث الضعيف أيده البعض في ذلك ، وخالفه البعض ، فقد خالفه الشيخ طاهر الجزائري في توجيه النظر[٥] ، ورأى أن المطروح هو المتروك (الذي ينفرد بروايته من يتهم بالكذب ... إلخ) فيكون المتروك مما له اسمان : المتروك والمطروح .

وأيده الدكتور/ نور الدين عتر بقوله : ولعلك ترى تقارباً ما بين النوعين ، خلا أن السابق (المتروك) أدنى من المطروح [٦] .

---

(١) جـ٣ ص ٧٠ .

(٢) مختار الصحاح ص٣٨٩ ، والمعجم الوسيط ٢/ ٥٧٣ نشر مجمع اللغة العربية ، والقاموس المحيط ١/ ٢٣٧ ط. مصطفى البابي الحلبي .

(٣) الموقظة للحافظ الذهبي ص ٢٣ .

(٤) المنهج الحديث في علوم الحديث للأستاذ الدكتور/ محمد السماحي ص٢٠٧ ط. دار الأنوار المحمدية بالقاهرة ، وعون اللطيف لشيخي الأستاذ الدكتور/ موسى فرحات الزين ص١٨٨ ط. مطبعة الشروق بالراهبين – غربية – مصر .

(٥) ٢/ ٥٧٥ .

(٦) منهج النقد في علوم الحديث للدكتور/ نور الدين عتر ص٣١٠ ط. دار الفكر .

٦- قوله في المرتبة الرابعة : (منكر الحديث ، أو حديثه منكر) .

أقول : المنكر عند اللغويين : اسم مفعول مشتق من أنكر ، بمعنى جحده ولم يعرفه . قال ابن منظور : المنكر ضد المعروف ، وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر [١] .

وعن تعريفه في الاصطلاح قال الحافظ ابن حجر : ما رواه راوٍ ضعيف خالف فيه الراوي الثقة [٢] .

ثم ذكر الحافظ مثالاً لما قرره ، بما رواه ابن أبي حاتم ، من طريق حبيب بن حبيب ، عن أبي إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : ((**من أقام الصلاة ، وأتى الزكاة ، وحج البيت ، وصام ، وقرى الضيف ، دخل الجنة**)) [٣] .

قال أبو حاتم : حبيب بن حبيب هو منكر ؛ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفاً ، وهو المعروف [٤] .

وللحديث المنكر حديث يطول ذكره ، راجعه في مظانه .

٧- قوله في المرتبة الثالثة : (ليس بشيء) أي عند الجمهور سوى ابن معين في بعض الروايات ، كما تقدمت الإشارة إليه .

٨- قوله في المرتبة الخامسة : (ليس بذاك ، أو بذاك القوي) قد يفسر نفي القوة عنه في هذا التعبير بفتور الحفظ ، أي قلته ، ويفهم هذا مما أورده الحافظ ابن حجر في هدي الساري[٥] ، في ترجمة أحمد ابن بشير الكوفي من قول النسائي : " ليس بذاك القوي" ، ثم قال الحافظ : أما تضعيف النسائي له فمشعر بأنه غير حافظ .

((المبحث الخامس))

مراتب الجرح والتعديل

عند الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)

ذكر الحافظ ابن حجر مراتب الجرح والتعديل في كتابه [تقريب التهذيب] وجعلها اثنتى عشرة مرتبة ، ستة للتعديل وستة للتجريح .

وفتح الكبير المتعال في علم المصطلح والرجال للدكتور/ ياسر محمد شحاته ٢/ ١٧٥ ط. مكتبة الأزهر الشريف .

(١) لسان العرب ٥/ ٢٣٣ مادة نكر . وانظر القاموس المحيط ٢/ ١٤٨ .

(٢) نزهة النظر ص٣٥ ، وانظر تدريب الراوي ١/ ٢٤٠ .

(٣) شرح نخبة الفكر ص٥٢ – ٥٣ .

(٤) نزهة النظر ص٣٦ ، وانظر تدريب الراوي ١/ ٢٤٠ .

(٥) هدي الساري ص٤٠٥ في حرف الألف في سياق أسماء من طعن فيه من رجال هذا الكتاب ، ط. دار الريان ، ودار التراث .

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في ديباجة كتابه (تقريب التهذيب) [1] : إنني أحكم على كل شخص منهم بحكم يشمل أصح ما قيل فيه ، وأعدل ما وصف به ، وبألخص عبارة ، وأخلص إشارة ، بحيث لا تزيد كل ترجمة على سطر واحد غالباً ... وباعتبار ما ذكرت انحصر لي الكلام على أحوالهم في اثنتى عشرة مرتبة ، وحصر طبقاتهم في اثنتى عشرة طبقة . فأما المراتب :

- **فأولها** : الصحابة : فأصرح بذلك لشرفهم .
- **الثانية** : مَن أُكِّدَ مدحه ، إما بأفعل : كأوثق الناس ، أو بتكرير الصفة لفظاً : كثقة ثقة ، أو معنى : كثقة حافظ .
- **الثالثة** : من أفرد بصفة ، كثقة ، أو متقن ، أو ثبت ، أو عدل .
- **الرابعة** : من قَصُرَ عن درجة الثالثة قليلاً ، وإليه الإشارة : بصدوق ، أو لا بأس به ، أو ليس به بأس .
- **الخامسة** : من قصر عن الرابعة قليلاً ، وإليه الإشارة بصدوق سيء الحفظ ، أو صدوق يهم ، أو له أوهام ، أو يخطئ ، أو تغير بأخرةٍ [2]، ويلتحق بذلك من رمى بنوع من البدعة ، كالتشيع ، والقدر ، والنصب ، والإرجاء ، والتجهم[3] ، مع بيان الداعية من غيره .
- **السادسة** : من ليس له من الحديث إلا القليل ، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله ، وإليه الإشارة بلفظ مقبول ، حيث يتابع ، وإلا فلين الحديث .

---

(١) تقريب التهذيب ص٧٣ ط. دار الرشيد – حلب – سوريا ، مجلد واحد فقط ، تحقيق الأستاذ/ محمد عوامة .

(٢) هكذا ضبطها الحافظ ابن حجر بقلمه كما قال محقق التقريب ص٧٤ ، ويجوز فيها : بآخِرَة ، وبأخِرِه .

(٣) لم يذكر المؤلف رحمه الله في البدع السابقة (الخوارج والواقفة) مع أنه ذكرهما في ثنايا كلامه في الكتاب .
وقد بين الحافظ ابن حجر معنى المصطلحات السابقة في هدي الساري (ص٤٨٣) في فصل (في تمييز أسباب الطعن في المذكورين ...) حيث قال :

- فالإرجاء : بمعنى التأخير ، وهو عندهم على قسمين : منهم من أراد به تأخير القول في الحكم في تصويب إحدى الطائفتين اللذين تقاتلوا بعد عثمان ، ومنهم من أراد تأخير القول في الحكم على من أتى الكبائر ، وترك الفرائض بالنار ؛ لأن الإيمان عندهم : الإقرار والاعتقاد ، ولا يضر العمل مع ذلك .
- والتشيع : محبة عَلِيّ وتقديمه على الصحابة ، فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه ، ويطلق عليه رافضي ، وإلا فشيعي ، فإن انضاف إلى ذلك السب أو التصريح بالبغض فغال في الرفض ، وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو .
- والقدرية : من يزعم أن الشر فعل العبد وحده .
- والجهمية : من ينفي صفات الله تعالى التي أثبتها الكتاب والسنة . ويقول : إن القرآن مخلوق .
- والنصب : بغض عَلِيّ وتقديم غيره عليه .
- والخوارج : الذين أنكروا على عَلِيّ التحكيم ، وتبرءوا منه ، ومن عثمان وذريته ، وقاتلوهم ، فإن أطلقوا تكفيرهم فهم الغلاة منهم . والإباضية منهم أتباع عبد الله بن أباض .
- والقعدية : الذين يزينون الخروج على الأئمة ولا يباشرون ذلك .
- والواقف في القرآن من لا يقول مخلوق ، ولا ليس بمخلوق . أهـ .

- **السابعة** : من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق ، وإليه الإشارة بلفظ : مستور ، أو مجهول الحال .
- **الثامنة** : من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف ، ولو لم يفسر ، وإليه الإشارة بلفظ : ضعيف .
- **التاسعة** : من لم يرو عنه غير واحد ، ولم يوثق ، وإليه الإشارة بلفظ : مجهول .
- **العاشرة** : من لم يوثق البتة ، وضعف مع ذلك بقادح ، وإليه الإشارة : بمتروك ، أو متروك الحديث ، أو واهي الحديث ، أو ساقط .
- **الحادية عشرة** : من اتهم بالكذب .
- **الثانية عشرة** : من أطلق عليه اسم الكذب ، والوضع [1] . أهـ

* * * *

تنبيهات هامة على مراتب الجرح والتعديل
عند الحافظ ابن حجر

لما كانت مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ ابن حجر مرجعاً هاماً لأكثر المشتغلين بالحديث ؛ في الوقوف من خلالها على الحكم النهائي على رواة الكتب الستة المشهورة ، كان لابد من التنبيه على بعض هذه المراتب ، وكذا الألفاظ التي وردت فيها ، والتي قد تفرق إذا ما غض الطرف عن حقيقة الوقوف عليها في الحكم على الحديث ، لذا كان من الصواب الرجوع إلى أصل تقريب التهذيب ، وهو تهذيب التهذيب للوقوف على تفصيل ما ورد في الراوي من جرح أو تعديل .

وكذا لابد من عدم إغفال أقوال أئمة كبار لهم شأن في علم الرجال كالحافظ الذهبي ، والحافظ العراقي ، والحافظ السخاوي ، والحافظ السيوطي ، وغيرهم .

☜ **التنبيه الأول : في عدالة الصحابة ..**

ذكر الحافظ ابن حجر المرتبة الأولى من مراتبه : (الصحابة وقال : أصرح بذلك لشرفهم) . وكلامه رحمه الله واضح لا يحتاج إلى تعليق ، ولكن يحتاج إلى تنبيه فأقول وبالله التوفيق :

إن الصحبة ليست مرتبة من مراتب التعديل ولا لفظة من ألفاظه التي تستفاد من كلام الأئمة

---

(١) تقريب التهذيب ص٧٣ – ٧٥ .

في الرواة ، وإنما الصحبة موهبة إلهية لمن اختارهم الله ﷻ لصحبة نبيه محمد ﷺ ، وجعل رب العزة من لوازم هذه الموهبة : العدالة .

قال الخطيب : عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم ، وإخباره عن طهارتهم ، واختياره لهم في القرآن [١] . وساق رحمه الله الكثير من الآيات التي تدلل على ذلك ، ثم ذكر بعض الأحاديث التي تثنى على الصحابة ، وتبين خيريتهم ، وفضلهم ، وعدالتهم . ثم قال : وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة ، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم ، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم إلى تعديل من غيره .

وقال السخاوي بعد ذكره لآيات كثيرة يطول ذكرها في فضل الصحابة ، وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها : وجميع ذلك يقتضي القطع بعدالتهم ، ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحد من الخلق [٢] .

ونقل السخاوي عن ابن الأنباري قوله : وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم ، واستحالة المعصية منهم ، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف ببحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية ... [٣]

وإذا كان الحافظ ابن حجر رحمه الله قد صرح بالسبب الداعي له على تقديم الصحابة في المرتبة الأولى على من بعدهم فقال : (لشرفهم) فهو – رحمه الله – يعلم أنه لا ارتباط ولا تلازم بين الصحبة وكمال الضبط والحفظ ، ويعلم كذلك عنصر البشرية في الصحابة ، لكن هذا تعديل إلهي يجب الوقوف عنده . والله أعلم .

ولعل الحافظ ابن حجر قد تنبه إلى ذلك في شرح النخبة [٤] ، حيث قال : (ومن المهم أيضاً معرفة مراتب التعديل ، وأرفعها : الوصف أيضاً بما دل على المبالغة فيه ، وأصرح ذلك : التعبير بأفعل ، كأوثق الناس ..) .

فالحافظ جعل أُولى المراتب وأرفعها في شرح النخبة : الوصف بأفعل ، كأوثق الناس ، ولم يذكر الصحبة في حين أنه جعل الوصف بأفعل في مقدمة التقريب في المرتبة الثانية كما سبق وذكرت .

وقد يكون الحافظ نظر إلى الضبط وليس العدالة ، فالعدالة معلومة للصحابة باتفاق ، أما الضبط فيستوي فيه الصحابة وغيرهم ، كذا درجات الضبط متفاوتة عند الصحابة ، بل ربما يوجد فيهم من قد ينسى أو يسهو ، فهم بالنسبة إلى هذا بشر ... والله أعلم .

☜ **التنبيه الثاني : البدعة وعدالة الراوي ..**

---

(١) الكفاية ص٦٣ وما بعدها .

(٢) فتح المغيث للسخاوي ٤/ ٩٤ .

(٣) المصدر السابق ٤/ ١٠٠ .

(٤) ص ١٥٤ .

قال الحافظ رحمه الله في المرتبة الخامسة : (من قصر عن درجة الرابعة قليلاً ، وإليه الإشارة بصدوق سيء الحفظ ، أو صدوق يهم ، أو له أوهام ، أو يخطئ ، أو تغير بأخره . ويلتحق بذلك من رمى بنوع من البدعة كالتشيع والقدر...) . وخلاصة قوله هذا ، مع ما ذكره في المرتبة الرابعة (صدوق – أو لا بأس به ، أو ليس به بأس) إن الصدوق لو وقعت له أوهام في حديثه نزل من الرابعة إلى الخامسة بسبب أوهامه . وكذا ينزل الصدوق إلى الخامسة أيضاً إن وصف بنوع من أنواع البدع التي سبق ذكرها .

هذا هو مفاد اسم الإشارة في قوله : (ويلتحق بذلك) أي ويلتحق بالسبب الذي أنزل الصدوق عن الرابعة إلى الخامسة – وهو الأوهام– سبب آخر هو البدعة .

أقول : إن البدعة لا تقدح في عدالة الراوي قدحاً مطلقاً ، وإنما لها تفصيل معلوم مشهور، سوف أذكر مثالاً ذكره الحافظ نفسه في فتح الباري[١] ، عن أبي بَلْج الكوفي ، حيث قال فيه : وثقه ابن معين والنسائي وجماعة ، وضعفه جماعة بسبب التشيع ، وذلك لا يقدح في قبول روايته عند الجمهور .

وقال الحافظ عنه في التقريب [٢] : صدوق ربما أخطأ .

أقول : وهذا ينسحب عنده على الثقة إذا رمى بنوع من البدعة ؟ كقوله في هشام بن أبي عبد الله الدستوائي : ثقة ثبت ، وقد رمى بالقدر [٣] .

وقوله في حريز بن عثمان الرحبي : ثقة ثبت رمي بالنصب [٤] . وغير ذلك .

☜ **التنبيه الثالث : في قوله : صدوق يخطئ ..**

جاء في المرتبة الخامسة قوله : (صدوق يخطئ) فإذا ما أطلق الحافظ على الراوي هذا الوصف فلابد للباحث من الرجوع إلى أصل التقريب وهو التهذيب ، للوقوف على أقوال المجرحين والمعدلين ، ومن ثم الحكم على الراوي ، وذلك لأنني تتبعت الحافظ في هذا الوصف فوجدته يطلقه على أحد راويين :

الأول : من كثر مجرحوه ، وعدله الواحد أو الاثنين ، أو مختلف فيه ، وهو في حقيقة الأمر ضعيف . مثال ذلك : محمد بن عبد الله بن عُلاَثَة العقيلي القاضي ، قال عنه الحافظ في التقريب [٥] : صدوق يخطئ .

وبالرجوع إلى تهذيب التهذيب[٦] ، وجدت أن الحافظ أورد فيه قول ابن معين : ثقة ، وقول أبي

---

(١) في كتاب الطب ، باب ما يذكر في الطاعون ١٠/ ٢٠١ .
(٢) ص ٦٢٥ .
(٣) تقريب التهذيب ص ٥٧٣ .
(٤) المصدر السابق ١٥٦ .
(٥) ص ٤٨٩ .
(٦) جـ٩ ص ٢٧٠ .

زرعة : صالح ، وقول أبي حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقول ابن سعد : كان ثقة ، والدارقطني : حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به ، وقول البخاري : في حديثه نظر، وقول الأزدي : حديثه يدل على كذبه ، وقول ابن حبان : كان يروي الموضوعات عن الثقات ، لا يحل ذكره إلا على جهة القدح فيه ، وقال الحاكم : يروي عن الأوزاعي وخصيف والنضير بن عربي أحاديث موضوعة ، وقال في سؤالات مسعود : ذاهب الحديث له مناكير عن الأوزاعي ، وعن أئمة المسلمين . أهـ .

قلت : قول البخاري فيه : (في حديثه نظر) يعني أنه متهم ، وقد اجتمعت كلمة عدة من أهل العلم على نحو هذا الجرح ، وأما من عدله فهو بين متسامح كابن عدي عند بعضهم ، أو متشدد فخرج منه لفظ التوثيق على محمل العدالة كابن معين ، ولو كان يقصد الضبط لم يتابع على التعديل ، لكثرة من جرحه ، فأفضل أحواله أن يكون ضعيف الحديث ، إن لم يكن ضعيفاً جدًا .

الثاني : من كثر مزكوه ، وجرحه الواحد أو الاثنين .

ومثال ذلك : عبد الله بن الجراح بن سعيد التميمي ، قال عنه الحافظ في تقريبه [1] : صدوق يخطئ .

وبتتبعي أقوال مجرحيه ومزكيه تبين لي أنه : صدوق حسن الحديث على أقل الأقوال . وإليك أقوال العلماء فيه :

قال أبو زرعة : صدوق ، وقال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : مستقيم الحديث ، وقال الحاكم : محدث كبير سكن نيسابور ، وانتشر علمه . ولم يجرحه إلا أبو حاتم بقوله : كان كثير الخطأ ، ومحله الصدق [2] .

وأبو حاتم كما معروف عنه من المتشددين الذين يلمزون الراوي بالخطأ والخطأين ، بل إن قول أبي حاتم فيه : (محله الصدق) بعد قوله (كثير الخطأ) قد يشير إلى ما ذهبت إليه ، وذلك أن محله الصدق عند ابن أبي حاتم تأتي في المرتبة الثانية من مراتب التعديل – كما سبق وذكرت – فهو ممن يكتب حديثه عنده وينظر فيه .

☜ **التنبيه الرابع : في قوله : مقبول ..**

قول الحافظ في المرتبة السادسة : (من ليس له من الحديث إلا القليل ، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله وإليه الإشارة بلفظ : " مقبول " حيث يتابع ، وإلا فلين الحديث) .

أقول : قول الحافظ : (مقبول) قد تكلم عليه العلماء كثيرًا ، لأنه اصطلاح حادث ، لم يستعمله أحد من العلماء قبل ابن حجر في مراتب الجرح والتعديل ، حتى إن البعض ذهب إلى أن مراتب الجرح والتعديل التي سبق وذكرناها عن الحافظ ابن حجر هي مراتب خاصة بكتابه التقريب وهي مصطلحات له فيه ، وليس لها علاقة بمصطلحات العلماء ومراتبهم في الجرح والتعديل ، كل ذلك

---

(١) ص ٢٩٨ .

(٢) تهذيب التهذيب ٦/ ١٦٩ .

بسبب قول الحافظ ابن حجر : مقبول .

أقول : من تتبعي للفظ مقبول في التقريب ، ونظري بعد ذلك في التهذيب لكي أقف على ترجمة الرواة تفصيلاً منه ، وجدت أن الحافظ يطلقه على خمسة أوجه :

- **الأول** : غالباً ما يطلقه على مجهول الحال أو العين الذي وثقه ابن حبان ، مثاله : يزيد بن كيسان ، أبو حفص ، قال عنه في التقريب [١] : مقبول ، وفي تهذيب التهذيب[٢] قال : يزيد بن كيسان الخلقاني أبو حفص . عن طاووس قوله . وعنه أبو نعيم . قلت – أي الحافظ – : وذكره ابن حبان في الثقات . أهـ
- **الثاني** : قد يطلقه على من اختلف فيه :

ومثاله : محمد بن عبد الرحمن بن غنج المدني ، قال عنه الحافظ في التقريب [٣] : مقبول . وبالرجوع إلى تهذيب التهذيب [٤] وقفت على أقوال العلماء التالية فيه : قال أحمد : شيخ مقارب الحديث ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، لا أعلم أحدًا روى عنه غير الليث ، وقال ابن حبان : حدث عن نافع بنسخة مستقيمة ، له في مسلم حديث ابن عمر في المخابرة فقط .

وأرى والله أعلم أنه صدوق حسن الحديث ؛ لأن مسلماً أخرج له ، كذا توسط فيه أبو حاتم ، وسبر ابن حبان حديثه ، وقول أبي حاتم : صالح الحديث ، يعني أنه مقبول عنده ، فهذه المرتبة الرابعة عنده في مراتب التعديل ، يكتب حديثه للاعتبار .

- **الثالث** : وقد يطلقه على من تكلم في حديثه بما يدل على ضعفه ، أو تكلم فيه بجرح .

مثاله : أبو بكر بن إسحاق بن يسار المطلبي ، قال عنه في التقريب[٥] : مقبول . أما في تهذيب التهذيب [٦] فقد أورد فيه قول البخاري : حديثه منكر ، وقول أبي حاتم : لا يعرف اسمه . فهذا ولاشك ينبغي أن يكون ضعيفاً وليس كما قال الحافظ : (مقبول) .

- **الرابع** : قد يطلقه على من وثق ولم يجرح .

مثاله : أبو أمامة ، ويقال : أبو أمية التميمي الكوفي ، قال عنه في التقريب : (مقبول) [٧] .

وقد ترجم له في تهذيب التهذيب[٨] فقال : قال ابن معين : ثقة لا يعرف اسمه . وقال أبو زرعة : لا لا بأس به .

---

(١) ص ٦٠٤ .
(٢) ١١/ ٣٥٦ .
(٣) ص ٤٩٢ .
(٤) ٩/ ٣٠٠ .
(٥) ص ٦٢٢ .
(٦) ١٢/ ٢٣ .
(٧) ص ٦٢٠ .
(٨) ١٢ / ١٤ .

فهذا بلا أدنى شك ينبغي أن يكون ثقة ، وليس كما قال فيه الحافظ : مقبول .

- **الخامس** : قد يطلقه على من روى له مسلم في صحيحه ، ووثقه ابن حبان ، ولم يجرحه أحد . مثاله : محمد بن قدامة بن إسماعيل السلمي قال عنه الحافظ في تقريبه : مقبول[١] . وترجم له في تهذيب التهذيب[٢] ، وذكر أن مسلماً روى عنه ، وقال : ذكره ابن حبان في الثقات ..

((**فائدة**))

كلمة (مقبول) تستعمل عند علماء الحديث في الحديث المقبول قبولاً عاماً ، وهو الشامل للصحيح والحسن ، وما بينهما ، وما يقرب من الحسن .

وفي ذلك يقول السيوطي : خاتمة من الألفاظ المستعملة عند أهل الحديث في المقبول : الجيد والقوي والصالح والمعروف ... [٣]

فقوله : في المقبول يعني في الحديث المقبول . كما يستعملونها أحياناً استعمالاً شاملاً للثقة ومن دونه مادام في حيز القبول ، ولم ينزل إلى درجة الضعيف .

قال الحافظ في التهذيب [٤] ، في ترجمة محمد بن الحسن اليماني: وكلام النسائي فيه غير مقبول ؛ لأن أحمد وعلي بن المديني لا يرويان إلا عن مقبول . أهـ

☜ **التنبيه الخامس : في قوله : من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر ..**

قول الحافظ في المرتبة الثامنة : (من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه الضعف ولو لم يفسر ، وإليه الإشارة بلفظ : ضعيف) .

ومعنى ذلك أنه – رحمه الله – إذا وجد في الراوي توثيقاً لكنه توثيق لعالم من علماء الجرح والتعديل ممن لا يعتد بتوثيقه إذا انفرد لا يقبله ، وكأنه يلمح إلى ابن حبان وابن شاهين في ثقاتهما ، أو بابن حبان والحاكم إذا أخرجا لرجل في صحيحيهما .

وقوله : (وجود جرح في الرجل ، ولو كان الجرح مبهماً غير مفسر) . أقول : قد قرر الحافظ في شرح النخبة [٥] أن الجرح المبهم مقبول في حق من خلا عن التعديل ، وتراه هنا يُنْزل التوثيق غير المعتبر بمنزلة عدمه ، فَيُعْمِل هذا الجرح المبهم فيه .

ويلاحظ في قوله : (ووجد فيه الضعف) تعميم ؛ لأنه لم يفصح لنا عن مستواه ومداه ، إذ قد تكون عبارة هذا الضعيف غير المفسر تستحق تنزيل الراوي إلى مرتبة أشد ضعفاً ، ونزولاً من المرتبة الثامنة .

---

(١) ص ٥٠٣ .
(٢) ٩/ ٤٠٩ .
(٣) تدريب الراوي ١/ ١٧٧ – ١٧٨ .
(٤) ٩/ ١١٤ .
(٥) ص ١٥٨ .

كذلك ماذا نقول فيمن وُثق توثيقاً غير معتبر ، وجاء الكلام فيه بالجهالة ، والجهالة ليست تضعيفاً محددًا معيناً ، إنما هي عبارة عن عدم العلم بحال الرجل ، هل هو ثقة أو ضعيف ، وبما أن المحدثين يميلون إلى جانب الاحتياط للسنة النبوية فقد صنفوا المجاهيل مع الضعفاء ، لاحتمال أن يكونوا في واقع الأمر ضعفاء ، وإلا فقد يكونوا ثقات .

وقد ترجم الحافظ لأيوب بن سليمان الشامي في التهذيب[١]، وذكر أن أبا حاتم قال فيه : مجهول . وقال : ذكره ابن حبان في الثقات . أهـ ثم ذكره في التقريب[٢] وقال : ضعيف .

ولو أن الحافظ قال عنه : مجهول الحال ، لقلنا : أعرض عن توثيق ابن حبان مطلقاً ، واعتمد قول أبي حاتم فيه ، لكن أين الجرح المفسر أو غير المفسر ليقول فيه : ضعيف ؟

☜ **التنبيه السادس : في قوله : متروك ..**

قال الحافظ في المرتبة العاشرة : (من لم يوثق البتة ، وضعف مع ذلك بقادح ، وإليه الإشارة بمتروك ، أو متروك الحديث ، أو واهي الحديث ، أو ساقط) .

جعل الحافظ – رحمه الله – المتروك : من جرح بقادح ولم يوثق ، في حين أنه عرف المتروك في أكثر من مرة بأنه : ما يكون بسبب تهمة الراوي بالكذب [٣] .

وعرفه السيوطي بأنه : الحديث الذي لا مخالفة فيه ، وراويه متهم بالكذب .. [٤]

وهذه هي المرتبة الحادية عشرة الآتية لا العاشرة .

☜ **التنبيه السابع : في قوله : من أطلق عليه اسم الكذب والوضع ..**

قوله في المرتبة الثانية عشرة : (من أطلق عليه اسم الكذب والوضع) فهذه المرتبة الأخيرة عنده تشمل مرتبتين من مراتب الجرح ، كما صرح الحافظ نفسه في شرح النخبة[٥] ، وكما صرح بذلك علماء آخرون[٦] .

فقد جاء عن الحافظ ابن حجر في شرح النخبة : وللجرح مراتب وأسوأها : الوصف بما دل على المبالغة فيه ، وأصرح ذلك : التعبير بأفعل ، كأكذب الناس ... أهـ

وخلاصة القول : إنه يجب على الباحث في حال الترجمة لراوٍ من الرواة أن لا يكتفي بحكم الحافظ ابن حجر عليه في التقريب ، بل يجب عليه أن يرجع إلى أصل التقريب ، وهو تهذيب التهذيب ، بل وإلى أكثر من مصدر من مصادر تراجم رواة الأثر ، حتى يمكن أن يحكم على الرواة باعتدال . والله أعلم .

---

(١) ١/ ٤٠٤ .

(٢) ص ١١٨ .

(٣) شرح نزهة النظر ص ٧٥ .

(٤) تدريب الراوي ١/ ٢٤٠ – ٢٤١ .

(٥) ص ١٥٤ .

(٦) انظر فتح المغيث للسخاوي ٢/ ١٢٠ ، وفتح الباقي ٢/ ١٠ .

وأقول هنا كلمة أخيرة في حق الحافظ ابن حجر: إن إمامته ودقته وإنصافه أمر مسلَّم له ، وهو المستثنى من كل غاية في هذا الفن ، إلا أن الطابع البشري لا يخلو منه إنسان – إلا من عصمه الله تعالى– ولا يسلم من زلاته أحد ، والسعيد من عدت زلاته ، والعالم من أحصيت غفواته . ونسأل الله السداد والإخلاص .

((المبحث السادس))

مراتب الجرح والتعديل

عند الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢هـ)

ذكر الإمام السخاوي – عليه رحمة الله – مراتب الجرح والتعديل في شرح الألفية [١]، وبينها بياناً حسناً ، وجعل لكل من ألفاظ الجرح والتزكية ست مراتب .

أ– مراتب التعديل .

- ✓ **المرتبة الأولى** : أرفعها عند المحدثين الوصف بما دل على المبالغة ، أو عُبِّر عنه بأفعل : كأوثق الناس ، وأضبط الناس ، وإليه المنتهى في التثبت [٢] ، ويلحق به : لا أعرف له نظيرًا [٣] .
- ✓ **المرتبة الثانية** : قولهم : فلان لا يسأل عنه [٤] .
- ✓ **المرتبة الثالثة** : ثم ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التوثيق ، كثقة ثقة ، وثبت ثبت ، وأكثر ما وجد فيه قول ابن عيينة : حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة ... إلى أن قالها تسع مرات [٥]. ومن هذه المرتبة قول ابن سعد في شعبة : ثقة مأمون ثبت حجة صاحب حديث [٦] .
- ✓ **المرتبة الرابعة** : ثم ما انفرد فيه بصيغة دالة على التوثيق : كثقة ، أو ثبت ، أو كأنه

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٢/ ١١٠ .

(٢) ومما يروى في هذا قول الإمام أحمد بن حنبل في الحافظ إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم البصري ، المعروف بابن عُلَيَّة : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة . تهذيب التهذيب ١/ ٢٧٦ .
وكما قال الذهبي في الميزان ٢/ ٦٧٧ في ترجمة عبد الوارث بن سعيد البصري : إليه المنتهى في التثبت إلا أنه قدري .

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٦/ ٢٨١ في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي قول الشافعي فيه : لا أعرف له نظيرًا في الدنيا .

(٤) هذا قول السيوطي في التدريب ١/ ٣٤٣ قال : ومنه لا أحد أثبت منه ، ومن مثل فلان ، وفلان لا يسأل عنه ، ولم أر من ذكر هذه الثلاثة .

(٥) ومن هذا قول عبد الله بن المبارك في محمد بن إسحاق إمام المغازي : ثقة ثقة ثقة .
نصب الراية ١/ ١٠٧ ط. دار المأمون سنة ١٣٥٧هـ .

(٦) ومما يعد من هذه المرتبة الثالثة في التعديل قولهم في الراوي الثقة الضابط المتمكن : ثقة جبل، ففي تهذيب التهذيب (١/ ٤٤٥) في ترجمة بشر بن الحارث بن عبد الرحمن الحافي قال : قال أبو حاتم : ثقة رضي ، وقال الدراقطني : ثقة زاهد جبل .

مصحف[١] ، أو فلان متقن ، أو حجة ، أو إمام ، أو حافظ ، أو ضابط [٢] ... والحجة أقوى من الثقة [٣] .

- ✓ **المرتبة الخامسة :** ثم قولهم : ليس به بأس ، أو لا بأس به ، أو صدوق ، أو مأمون ، أو خيار [٤] .
- ✓ **المرتبة السادسة :** محله الصدق ، رووا عنه ، أو روى الناس عنه ، أو يروي عنه ، إلى الصدق ما هو[٥] ، شيخ وسط ، أوسط ، أو شيخ فقط ، أو صالح فقط ، أو صالح الحديث [٦] ، أو يعتبر يعتبر به [٧] ، أو يكتب حديثه ، أو مقارِبه [٨] – بكسر الراء – أو جيده ، أو حسنه ، أو مقاربه – بفتح الراء – أو صويلح ، أو صدوق إن شاء الله ، أو أرجو بأن ليس به بأس [٩] .

الحكم على مراتب التعديل السابقة :

قال السخاوي : وبالجملة فالضابط في أدنى مراتب التعديل : كل ما أشعر بالقرب من أسهل التجريح ، ثم إن الحكم في أهل هذه المراتب الاحتجاج **بالأربعة الأولى منها** . وأما التي بعدها – **أي الخامسة** – فإنه لا يحتج بأحد من أهلها لكون ألفاظها لا تشعر بشريطة الضبط ، بل يكتب حديثهم ويختبر .

---

(١) وردت هذه اللفظة كثيرًا في تراجم بعض الأعلام منها : ما ذكره الحافظ في تهذيب التهذيب (١٠/ ١١٤) في ترجمة مسعر بن كدام قول شعبة : كنا نسمى مسعرًا المصحف .
وقال عبد الله بن داود : كان مسعرًا يسمى المصحف لقلة خطئه ، وحفظه . وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن مسعر إذا خالفه الثوري ؟ فقال : الحكم لمسعر ، فإنه المصحف .

(٢) الوصف بـ (حافظ أو ضابط) ومثله (متقن ، أو جيد المعرفة) إنما يدل على التوثيق إذا قيل فيمن كان عدلاً ، فإن لم يكن عدلاً فلا يفيد التوثيق ، وقد أشار إلى ذلك ابن الصلاح في المقدمة ص٢٣٧ . وقال السخاوي تعليقاً على وصف (حافظ أو ضابط) : كأن يقال : حافظ أو ضابط لعدل ، إذ مجرد الوصف بكل منهما غير كاف في التوثيق ، بل بين العدالة وبينهما عموم من وجه ؛ لأنه توجد العدالة بدونهما ، ويوجدان بدونها ، وتوجد الثلاثة . (فتح المغيث ٢/ ١١١) وقد سبق بيان ذلك .

(٣) قال السخاوي : (أو خيار) من الخير ضد الشر ، ومن ذلك الوصف لسيف بن عبد الله بأنه من خيار الخلق ، كما وقع في أصل حديثه من سنن النسائي (فتح المغيث ٢/١١٤ ، وانظر تهذيب التهذيب ٤/ ٢٩٥) .

(٤) يفهم هذا من كلام أبي داود ، وذلك أن الآجري سأله عن سليمان بن بنت شرحبيل ==
== فقال : ثقة يخطئ ، كما يخطئ الناس ، قال الآجري : فقلت : هو حجة ؟ قال : الحجة أحمد بن حنبل (فتح المغيث للسخاوي ٢/ ١١٢ ، وانظر تهذيب التهذيب ٤/ ٢٠٧) .
وكذا قال عثمان بن أبي شيبة في أحمد بن عبد الله بن يونس : ثقة وليس بحجة (التهذيب ١/ ٥٠) . وقال ابن معين في محمد بن إسحاق : ثقة وليس بحجة . (تاريخ بغداد ١/ ٢٣٢) .

(٥) يعني أنه ليس ببعيد عن الصدق . (فتح المغيث للسخاوي ٢/ ١١٤) .

(٦) كان ابن مهدي ربما جرى ذكر الرجل فيه ضعف وهو صدوق فيقول : صالح الحديث ، وهذا يقتضي أنها هي والوصف بصدوق عند ابن مهدي سواء . (فتح المغيث ٢/١١٤) .

(٧) أي في المتابعات والشواهد . (فتح المغيث ٢/١١٤) .

(٨) سبق بيانها والتعليق عليها .

(٩) فتح المغيث ٢/ ١١٠ – ١١٦ .

وأما السادسة : فالحكم في أهلها دون أهل التي قبلها ، وفي بعضهم من يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم فيه[١] .

ب – مراتب التجريح .

قال السخاوي : مراتب التجريح وهي أيضاً ست ، وسيقت كالتي قبلها في التدلي من الأعلى إلى الأدنى ، مع أن العكس في هذا – كما فعل ابن أبي حاتم ثم ابن الصلاح – كان أنسب ، لتكون مراتب القسمين كلها منخرطة في سلك واحد ، بحيث يكون أولها الأعلى من التعديل ، وآخرها الأعلى من التجريح [٢] .

- ✓ **المرتبة الأولى** : قال : وأسوأ التجريح الوصف بما دل على المبالغة فيه ، وأصرح ذلك التعبير بأفعل كأكذب الناس ، وكذا قولهم : إليه المنتهى في الوضع ، وهو ركن الكذب ونحو ذلك [٣] .

.

- ✓ **المرتبة الثانية** : قال : ثم يليها : كذاب ، أو يضع الحديث ، أو يكذب ، أو وضاع ، كذا دجال ، أو وضع حديثاً [٤] .
- ✓ **المرتبة الثالثة** : وهي فلان يسرق الحديث[٥] ، وفلان متهم بالكذب ، أو بالوضع ، أو ساقط ، أو هالك ، أو ذاهب ، أو ذاهب الحديث ، أو متروك [٦] ، أو متروك الحديث ، أو تركوه ، أو مجمع على تركه ، أو هو على يَدّىْ عدل[٧]، أو مُوْد [١]– بالتخفيف ، أو لا يعتبر به ، أو بحديثه ، أو

---

(١) المصدر السابق ٢/ ١١٦ – ١١٧ .

(٢) فتح المغيث ٢/ ١٢٠ .

(٣) ويمكن أن يضاف إلى هذه المرتبة . قولهم : جبل في الكذب ، أو كذاب جبل . ففي ميزان الاعتدال ٣/ ٣٢٤ قال عن عيسى بن مهران : رافض كذاب جبل .
وقولهم : جراب الكذب ، ففي الميزان ٣/ ٥١٦ قول أحمد بن على الجصاص عن محمد ابن الحسن الأهوازي : كنا نسميه جراب الكذب .

(٤) قال السخاوي عن قولهم : وضع حديثاً : وهو أسهل الصيغ في هذه المرتبة . (فتح المغيث ٢/ ١٦٨– ١٦٩) .
ومن المرتبة الثانية أيضاً قولهم : آفته فلان أي في الوضع . قال ابن عراق : إن قالوا : موضوع آفته فلان فهو كناية عن الوضع . (تنزيه الشريعة المرفوعة ١/ ٣٤ ط. مكتبة القاهرة سنة ١٣٧٨هـ) .

(٥) قال السخاوي : فلان يسرق الحديث فإنها – كما قال الذهبي : أهون من وضعه واختلاقه في الإثم ، إذ سرقة الحديث أن يكون محدث ينفرد بحديث فيجئ السارق ويدعي أنه سمعه أيضاً من شيخ ذلك المحدث .
قلت : أي السخاوي : أو يكون الحديث عرف براو فيضيفه لراو غيره ممن شاركه في طبقته . قال الذهبي : وليس كذلك من يسرق الأجزاء والكتب ، فإنها أنحس بكثير من سرقة الرواة . (فتح المغيث ٢/ ١٢١) .

(٦) سبق الحديث عنه ، وأضيف قول ابن مهدي : سئل شعبة من الذي يترك حديثه ؟ قال : من يتهم بالكذب ، ومن يكثر الغلط ، ومن يخطئ في حديث مجمع عليه فلا يتهم نفسه ، ويقيم على غلطه ، ورجل روى عن المعروفين بما لا يعرفه المعروفون . (فتح المغيث ٢/ ١٢١ . والجرح والتعديل ٢/ ٣٢ ، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٢٢١) .

(٧) هو على يدي عدل : بإضافة عدل إلى مثنى يد ، ولهذه العبارة مدلول تاريخي ، هو الذي جعلها من ألفاظ التجريح والتضعيف الشديد .

أو ليس بالثقة ، أو ليس بثقة ، أو غير ثقة ، ولا مأمون . ونحو ذلك .

- ✓ **المرتبة الرابعة** : وهي فلان رُدَّ حديثه ، أو ردوا حديثه ، أو مردود الحديث ، وكذا فلان ضعيف جدًا ، وفلان واه بمرة[٢] ، وطرحوا حديثه ، وفلان ارم به ، وفلان مطرح ، أو مطرح الحديث ، وفلان لا يكتب حديثه ، أو لا تحل كتابة حديثه ، أو لا تحل الراوية عنه ، وفلان ليس بشيء ، أو لا شيء [٣] ، أو لا يساوي فلساً ، أو لا يساوي شيئاً . ونحو ذلك .
- ✓ **المرتبة الخامسة** : فلان ضعيف ، أو حديثه منكر[٤]، أو له ما ينكر ، أو مناكير ، أو مضطرب الحديث ، وفلان واهٍ ، وفلان ضعفوه ، ولا يحتج به .
- ✓ **المرتبة السادسة** : فلان فيه مقال ، أو أدنى مقال ، وفلانٌ ضعِف ، أو في حديثهَ ضعْف ، وفلان تنكر وتعرف ، وفلان ليس بذاك ، أو ليس بذاك القوي ، أو ليس بالمتين ، أو ليس بالقوي ، وفلان ليس بحجة ، أو ليس بعمدة ، أو ليس بمأمون، أو ليس من أهل القباب[٥] ، أو

قال السخاوي : أفاد شيخنا – ابن حجر– أن شيخه – العراقي– كان يقول في قول أبي حاتم : (هو على يدي عدل) إنها من ألفاظ التوثيق ، وكان ينطق بها هكذا – هو على يَدِي عدل – بكسر الدال الأولى بحيث تكون اللفظة للواحد ، وبرفع اللام وتنوينها . قال شيخنا : وكنت أظن أن ذلك كذلك ، إلى أن ظهر لي أنها عند أبي حاتم من ألفاظ التجريح ، وذلك أن ابنه قال في الجرح والتعديل (٢/ ٥٥٠) في ترجمة (جبارة بن المغلس) : سمعت أبي يقول : هو ضعيف الحديث . ثم قال : سألت أبي عنه فقال : هو على يدي عدل . ثم حكى– أي ابن أبي حاتم – أقوال الحفاظ فيه بالتضعيف ، ولم ينقل عن أحد فيه توثيقاً ، ومع ذلك فما فهمت معناها ولا اتجه لي ضبطها ، ثم بان لي أنها كناية عن الهالك ، وهو تضعيف شديد ... (فتح المغيث ٢/ ١٢٩) .

(١) أو مود : جاء في الميزان (٢/ ١٢٠) في ترجمة سعد بن سعيد الأنصاري ، قول أبي حاتم : سعد بن سعيد : مُود . قال ابن دقيق العيد : اختلف في ضبط (مود) فمنهم من خففها أي: هالك ، ومنهم من شددها ، أي حسن الأداء (وانظر فتح المغيث للسخاوي ١٢٨/٢) .

(٢) أي قولاً واحدًا لا تردد فيه ، قاله السخاوي ٢/ ١٢٢ ، والقسطلاني في مقدمة إرشاد الساري ١/ ١٦ ، ط. البولاقية ، ط. خامسة سنة ١٢٩٣هـ .

(٣) هذا عند غير ابن معين ، فقد روى بعض العلماء أن مراد ابن معين من (ليس بشيء) أن أحاديثه قليلة . (انظر هدي الساري ص٤٣٥) قلت : الظاهر أن هذا غير مطرد ، فقد جاء قول ابن معين : (ليس بشيء) في مواطن عديدة من كلامه مرادًا به تضعيف الراوي ، لا بيان قلة أحاديثه . ومثال ذلك : ما ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٣٢١ عن يحيى بن معين أنه قال في خالد بن أيوب : لا شيء . يعني : ليس بثقة . وسمعت أبي يقول : هو مجهول منكر الحديث . وانظر كذلك لسان الميزان ٢/ ٣٧٤ .

(٤) ذكر السخاوي قولهم : منكر الحديث في المرتبة الخامسة هنا ، جار على مصطلح غير البخاري ، كما ذكره العراقي في المرتبة الرابعة – كما سبق – .
أما البخاري فقد قال : كل ما قلت فيه منكر الحديث : فلا تحل الراوية عنه . (فتح المغيث ١٢٥/٢) فيكون موضعه على اصطلاح البخاري أنزل بمرتبة .

(٥) قال السخاوي : قاله مالك في عطاف بن خالد ، أحد من اختلف في توثيقه وتجريحه . قال شيخنا في جوابه عن مسألة الاجتماع على ذكر الباقيات الصالحات : وهذه العبارة يؤخذ منها أنه يروي حديثه ولا يحتج بما انفرد به ، لما لا يخفى من الكتابة المذكورة . (فتح المغيث ٢/ ١٢٤، وانظر تهذيب التهذيب ٧/ ٢٢٢) .

ليس من جمال المحامل[١] ، أو ليس بالمرضي، أو ليس يحمدونه ، أو ليس بالحافظ ، أو غيره أوثق منه ، أو في حديثه شيء ، وفلان مجهول ، أو فيه جهالة ، أو لا أدري ما هو ، أو للضعف ما هو[٢] ، وفلان طعنوا فيه ، أو مطعون فيه ، وكذا فلان نزكوه [٣] ، وفلان سيء الحفظ ، وفلان لين ، أو لين الحديث ، أو فيه لين ، وفلان تكلموا فيه ، وكذا سكتوا عنه ، أو فيه نظر عند غير البخاري ، ونحو ذلك .

الحكم على مراتب التجريح عند السخاوي :

قال الحافظ السخاوي : والحكم في المراتب الأربع الأولى : إنه لا يحتج بواحد من أهلها ، ولا يستشهد ، ولا يعتبر به [٤] .

وأما المرتبة الخامسة والسادسة قال : (بحديثه اعتبر ، أي يخرج حديثه للاعتبار ، لإشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بها لذلك ، وعدم منافاتها لها) [٥] .

((توضيح))

هل للسيوطي رحمه الله (ت ٩١١هـ)

مراتب في الجرح والتعديل ؟

قرأت في كتب البعض أن للإمام السيوطي مراتب للجرح والتعديل ، وبعد استقرائي لشرح السيوطي (تدريب الراوي) [٦] تبين لي أن السيوطي ليست له مراتب مستقلة في الجرح والتعديل ، وإنما له زيادات زيادات يسيرة زادها على من سبقه ، وهو يشرح ألفاظهم ومراتبهم في الجرح والتعديل .

فمثلاً زاد في المرتبة الأولى[٧] من مراتب التعديل عند الحافظ ابن حجر، والتي ألفاظها ما أكد مدحه بأفعل تفضيل ألفاظاً وهي (لا أحد أثبت منه ، ومن مثل فلان ، وفلان لا يسأل عنه) قال : ولم أر من ذكر الثلاثة . أ.هـ) [٨]

---

(١) قال السخاوي : كما قاله داود بن رشيد في سريج بن يونس : ليس من جمازات – أي بعرة – المحامل . والجماز : البعير . (فتح المغيث ٢/ ٢٢٤– ٢٢٥) ، وانظر (تهذيب التهذيب ٣/ ٤٥٨) .

(٢) يعني أنه ليس ببعيد عن الضعف (فتح المغيث ٢/ ٢٢٥) .

(٣) بنون وزاي : أي طعنوا فيه (فتح المغيث ٢/ ٢٢٥) .

(٤) فتح المغيث ٢/ ١٢٥ .

(٥) المصدر السابق .

(٦) جـ١ ص٣٤٢ – ٣٤٥ .

(٧) إن اعتبرنا الصحبة ليست مرتبة من مراتب التعديل كما سبق وذكرنا .

(٨) تدريب الراوي جـ١ ص ٣٤٣ .

ولم يزد السيوطي أي زيادات أخرى في مراتب التعديل أو ألفاظها على من سبقه ، وكذا في مراتب التجريح . والله أعلم .

* * * *

هل للإمام السندي (ت ١١٣٨هـ)

مراتب للجرح والتعديل ؟

كتب العلامة أبو الحسن نور الدين بن عبد الهادي السندي – عليه رحمة الله – لنفسه مراتب في الجرح والتعديل في شرح النخبة ، فلما قرأتها وجدتها هي نفسها مراتب الجرح والتعديل عند الحافظ السخاوي عليه رحمة الله ، والتي سبق ذكرها في المبحث السادس .

ومن ثم فقد ذكر العلامة محمد عبد الحي اللكنوي الهندي في الرفع والتكميل [١] ، مراتب الجرح والتعديل عند السخاوي والسندي معاً ، حيث قال : وجعلا لكل من ألفاظ الجرح والتزكية ست مراتب ، وبيناها بياناً مستحسناً ...

ومن هنا لم أذكر مراتب الجرح والتعديل عنده ، اكتفاءًا بما ذكره السخاوي من قبل . والله أعلم .

* * * *

(١) ص ١٥٥ .

((المبحث السابع))

الجمع بين مراتب وألفاظ الجرح والتعديل

عند من سبق ذكرهم من المتقدمين

بينت فيما سبق مراتب وألفاظ الجرح والتعديل عند المتقدمين أمثال : الحفاظ ابن أبي حاتم ، وابن الصلاح ، والعراقي ، والذهبي ، وابن حجر ، والسخاوي ، والسندي .

وعلمنا أن ابن أبي حاتم جعل مراتب الجرح والتعديل أربعاً ، وتبعه على ذلك ابن الصلاح ، بعد أن أضاف إليها بعض الألفاظ ، وجعل الذهبي مراتب التعديل أربعاً ، أو خمساً – على خلاف سبق ذكره – وجعل مراتب التجريح خمساً . وجعل العراقي مراتب التعديل أربعاً ، ومراتب التخريج خمساً . مع زيادة لهما في الألفاظ وتعديل في المراتب . وجعل ابن حجر مراتب الجرح والتعديل ستة [1] ، وتبعه على ذلك السخاوي والسندي على خلاف في الترتيب وزيادة في الألفاظ .

والآن هل يمكن دمج ألفاظ ومراتب الجرح والتعديل عند المتقدمين ممن سبق ذكرهم ، مع زيادة الألفاظ التي وردت في ثنايا كتب الرجال ممن لم يذكروها في مراتبهم ؟

فمن نظر في كتب الرجال ككتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، والكامل لابن عدي ، وتهذيب التهذيب لابن حجر وغيرها لظفر بألفاظ كثيرة لم ترد في مراتب الجرح والتعديل عند المتقدمين ، ممن سبق ذكرهم .

لذا أحاول هنا جمع ما استطعت من هذه الألفاظ ، وإلحاقها بالمرتبة التي تناسبها ، ثم أقوم ببيان حكم هذه المراتب ، ومن الله وحده أستمد العون والتأييد ، فأقول وبالله التوفيق :

ترتيب مراتب التعديل والتجريح مشفوعة بألفاظها ، متدرجة من الأقوى إلى الأقل قوة في التعديل

---

(١) جعل الحافظ ابن حجر كما سبق وبينت مراتب التعديل ستة ، واعتبرها البعض خمسة ، وأغفلوا المرتبة الأولى عنده وهي الصحبة ، باعتبار أن الصحبة ليست مرتبة من مراتب التعديل ، بل هي تعديل إلهي ، وعلى ذلك سوف يكون كلامي على مراتب التعديل عند ابن حجر على أنها خمسة فقط .

، ومن الأضعف إلى الأكثر ضعفاً في التجريح .

أولاً : مراتب التعديل وألفاظها :

المرتبة الأولى : وهي أرفعها عند المحدثين : الوصف بما دل على المبالغة ، أو عبر عنه بأفعل التفضيل ، مثل قولهم : أوثق الناس ، أضبط الناس ، أثبت الناس ، إليه المنتهى في التثبت ، أوثق من أدركت من البشر ، لا أعرف له نظيرًا ، لا أعرف له نظيرًا في الدنيا ، لا أحد أثبت منه ، مَنْ مثل فلان ؟ ، أوثق الخلق ، فلان لا يسأل عنه ، إليه المنتهى في معرفة علل الحديث ، ما كان في ذلك الوقت أحد أوثق منه ، كأنك تسمعها – أي الأحاديث – من فيّ النبي ﷺ ، الميزان ، ونحو ذلك .

☜ هذه هي المرتبة الأولى عند الحافظ ابن حجر – إن اعتبرنا الصحبة ليست مرتبة – وكذا الأولى عند الحافظ السخاوي ومن بعده .

المرتبة الثانية : ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التوثيق ، إما بتكرير الصفة لفظاً أو معنى ، وذلك مثل قولهم : ثقة ثقة ، ثبت ثبت ، ثبت حجة ، ثبت حافظ ، ثقة ثبت ، ثقة متقن ، ثقة مأمون ثبت ، ثقة جبل ، ثقة زاهد جبل ، ثقة رِضاً ، ثقة حجة ، حجة رِضاً . حجة ضابط . ثقة حافظ .

☜ وهذه هي المرتبة الأولى عند الذهبي والعراقي وابن حجر أيضاً [1]، والمرتبة الثانية عند السخاوي ومن بعده .

المرتبة الثالثة : ما انفرد فيه بصيغة دالة على التوثيق ، مثل قولهم : ثقة ، ثبت ، حجة ، إمام ، متقن ، حافظ ، ضابط ، عدل ضابط ، عدل حافظ ، صحيح الحديث ، قوي الحديث ، كأنه مصحف ، جيد المعرفة وأكتب عنه (عند مسلم) .

☜ وهذه هي المرتبة الأولى عند ابن أبي حاتم وابن الصلاح ، والمرتبة الثانية عند الذهبي والعراقي وابن حجر ، والمرتبة الثالثة عند السخاوي .

المرتبة الرابعة : وهي الدالة على درجة الراوي بلفظ لا يشعر بتمام الضبط ، بل يقصر فيه عن المرتبة الثالثة قليلاً ، وإليه الإشارة بقولهم : صدوق ، لا بأس به – عند غير ابن معين[2] – ليس به بأس ، مأمون ، خيار ، خيار الناس ، حسن الحديث ، جيد الحديث ، محله الصدق – عند ابن أبي حاتم – صدوق ربما وهم ، صدوق ربما خالف ، صدوق ربما أخطأ .

☜ وهذه هي المرتبة الثانية عند ابن أبي حاتم وابن الصلاح ، والثالثة عند الذهبي، والعراقي ، وابن حجر، والخامسة عند السخاوي والسندي ..

---

(١) وذلك لأن الحافظ ابن حجر ذكر المرتبة الأولى بعد الصحابة (من أكد مدحه إما بأفعل : كأوثق الناس ، أو بتكرير الصفة لفظاً ... أو معنى ...) وجعلها من جاء بعده مرتبتين .

(٢) سبق ذكر الخلاف في ذلك عن ابن معين .

المرتبة الخامسة والأخيرة في نظري[1]: وهي الدالة على درجة الراوي بلفظ لا يشعر بشريطة الضبط ، ويقل في الدلالة على الضبط من المرتبة الرابعة ، ويلحق بهذه المرتبة : الدلالة على درجة الراوي بلفظ يدل على أن الواصف غير متأكد من ثبوت صفة العدالة للراوي ، أو ما شابه ذلك .

وذلك مثل قولهم : محله الصدق (عند غير ابن أبي حاتم وابن الصلاح) إلى الصدق ما هو ، رووا عنه ، ما أقرب حديثه ، قريب الإسناد ، شيخ ، وسط ، شيخ وسط ، مقبول (عند ابن حجر مع التفتيش عن حاله) ، يروى عنه ، صالح ، صالح الحديث ، شيخ صالح ، مقارب الحديث ، روى الناس عنه ، ليس ببعيد من الصواب ، صدوق إن شاء الله ، أرجو أن لا بأس به ، صويلح ، يكتب حديثه ، يعتبر به ، مشاه فلان ، حديثه إلى الاستقامة عندي أقرب ، صدوق يهم ، صدوق له أوهام ، صدوق تغير بآخره ، صدوق سيء الحفظ ، صدوق يخطيء ، ويلتحق بذلك من رمي بنوع من البدعة مثل التشيع ، والقدر، والنصب ، والإرجاء ، والتجهم ، مع بيان الداعية من غيره – كما ذكر ابن حجر، مع خلافي معه فيها وأرى والله أعلم أن مكانها المرتبة السابقة .

☜ وهذه المرتبة هي المرتبة الثالثة والرابعة عند ابن أبي حاتم وابن الصلاح ، إذ اكتفيا في المرتبة الثالثة على شيخ ، وفي الرابعة على صالح الحديث ، وعلى كلٍ يكتب حديثهما وينظر في الثالثة ، وللاعتبار في الرابعة .

وهي المرتبة الرابعة عند الذهبى والعراقى ، وإن ذكرا فيها (حسن الحديث ، جيد الحديث) والذي أرتضيه أن حديثها حسن لذاته ، فكان من الأولى والله أعلم ذكرهما في المرتبة التي قبل هذه عندهما ، لأن حسن الحديث في الأصل : صدوق .

وهي المرتبة الرابعة عند الحافظ ابن حجر ، والسادسة عند السخاوى والسندى .

حكم مراتب التعديل السابقة

المراتب الثلاثة الأولى : يحتج بأهلها ، وإن كان بعضهم أقوى من بعض ، لأن المطلوب من العدالة والضبط لتصحيح الحديث موجودة في كل واحدة منها ، إذ أن كل مرتبة مما ذكرنا هى الأولى عند بعض العلماء ، فأدناها تثبت به صحة الحديث [2] .

المرتبة الرابعة : وهذه المرتبة يحتج بأهلها ، وحديثهم حسن لذاته ، والفرق بينهم وبين من سبقهم من أصحاب المراتب الثلاثة الأولى هو تمام الضبط الذي تحقق فيمن تقدمهم . وخفة الضبط فيهم . وعلى كل حال فالمراتب الأربعة محتج بها عند العلماء ، فالحديث الحسن كالحديث الصحيح في الاحتجاج والعمل به .

المرتبة الخامسة : وهذه المرتبة لا يحتج بأحد من أهلها ، لكون ألفاظها لا تشعر بشريطة الضبط ، بل يكتب حديثهم للنظر والاختبار ، وفي بعضها من يكتب حديثه للاعتبار . وعليه فأهل

---

(١) قسم بعض الفضلاء من الزملاء الأعزاء هذه المرتبة إلى قسمين ، وبعد قراءتي المتأنية فيهما اتضح لي أن الأولى أن تكون مرتبة واحدة ، فقمت بدمجهما في مرتبة واحدة .

(٢) كشف اللثام ٢/ ٣٤١ .

هذه المرتبة حديثهم ضعيف إن لم يتابعوا عليه ، فإن توبعوا فحديثهم حسن لغيره . والله أعلم .

* * *

ثانياً : مراتب الجرح وألفاظها :

- ✓ **المرتبة الأولى** : وما ورد عنهم في ذلك : فلان فيه مقال ، أو أدنى مقال ، ضعِف ، أو في حديثه ضعف ، تنكر وتعرف ، ليس بذاك ، ليس بذاك القوي ، ليس بالمتين ، ليس بالقوي ، ليس بحجة ، ليس بعمدة ، ليس بمأمون ، ليس من أهل القباب ، ليس من جمال المحامل ، ليس بالمرضي ، ليس يحمدونه ، ليس بالحافظ ، غيره أوثق منه ، غيره أمتن منه ، في حديثه شيء ، مجهول (عند غير أبي حاتم) ، فيه جهالة ، لا أدري ما هو ، للضعف ما هو ، طعنوا فيه ، مطعون فيه ، سيِيء الحفظ ، لين – عند غير الدارقطني– لين الحديث ، فيه لين ، تكلموا فيه ، سكتوا عنه ، فيه نظر (عند غير البخاري) لا يعرف له حال (عند غير ابن القطان) ، فيه خلف ، متوسط الحال .
- ✓ **المرتبة الثانية** : وما ورد عنهم في ذلك : ضعيف، ضعفوه ، منكر الحديث ، حديثه منكر، له مناكير ، صاحب مناكير ، له ما ينكر ، مضطرب الحديث ، لا يحتج به ، واهٍ .
- ✓ **المرتبة الثالثة** : وما ورد عنهم فيها : ضعيف جدًا ، لا يكتب حديثه ، مطرح ، مطرح الحديث ، طرحوا حديثه ، ردَّ حديثه ، ردوا حديثه ، مردود الحديث ، ارم به ، واهٍ بمرة ، لا شيء ، ليس بشيء (عند غير ابن معين والشافعي والمزني) لا يساوي شيئاً ، لا يساوي فلساً ، تالف ، لا تحل الرواية عنه ، الرواية عنه حرام ، لا تحل كتابة حديثه .
- ✓ **المرتبة الرابعة** : وقد ورد عنهم فيها : متهم بالكذب ، متهم بالوضع ، يسرق الحديث ، ساقط ، ذاهب ، أو ذاهب الحديث ، هالك ، لا يعتبر بحديثه ، لا يعتبر به ، تركوه ، متروك ، متروك الحديث ، نزكوه ، مجمع على تركه ، هو على يدي عدل ، مود – بالتخفيف ، متفق على تركه ، هو أضعف عندي من كل ضعيف .
- ✓ **المرتبة الخامسة** : مثل قولهم : كذاب ، دجال ، وضاع ، يكذب ، يضع ، وضع حديثاً ، آفته فلان ، وحديثه ليس بشيء (عند الشافعي وتلميذه المزني) ، البلاء منه ، روى أباطيل ، روى أشياء موضوعة له بلايا ، له مصائب ، صاحب عجائب ، من بلايا فلان ، من مصائب فلان ، له طامات وأوابد .
- ✓ **المرتبة السادسة** : الوصف بصيغة أفعل أو ما في معناها ، مما يدل على بلوغ الغاية في الكذب أو الوضع ، أو بهما ، وهو أسوأ مراتب الجرح ، وذلك مثل قولهم : فلان أكذب الناس ، أوضع الناس ، إليه المنتهى في الوضع ، إليه المنتهى في الكذب ، ركن الكذب ، منبع الكذب ، معدن الكذب ، جبل في الكذب ، كذاب جبل ، جراب الكذب .

حكم مراتب الجرح السابقة

المرتبة الأولى والثانية يخرج حديث أصحابها للاعتبار ، لإشعار هذا الصنيع بصلاحية

المتصف بها لذلك ، وعدم منافاتها له .

وأما المراتب الأربع الأخيرة فإنه لا يحتج بواحد من أهلها ، ولا يستشهد به ، ولا يعتبر به [1] .

والله أعلم .

تم بحمد الله تعالى

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

❁ ❁ ❁

خاتمة

(١) قاله السخاوي في فتح المغيث ٢/ ١٢٥ .

أحمد الله سبحانه وتعالى على ما وفقني إليه – في هذا البحث – من اهتداء إلى الصواب ، وأستغفره من كل خطأ وقعت فيه دون قصد .

وأصلي وأسلم على صاحب السنة الهادية ، محمد المبعوث هدى ورحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه ومن عمل بسنته واهتدى بهديه فسلك الطريق القويم .

وبعد ؛

فإن هذه المحاولة التي حاولتها ، وهي التعريف بعلم الجرح والتعديل ، وإلقاء الأضواء على مراتبه وألفاظها عند المتقدمين ، رجوت بها مجرد التعريف ، وأراني قد بلغت ما أردت بتوفيق من الله تعالى وعونه .

أما البسط والتفصيل في هذا الموضوع فآمل أن تكون لي معه جولة أخرى ، ييسر الله لي بها ما أريد ، من الاهتمام بهذا العلم وهذا الفن الذي هو عماد السنة ، والذي به يتميز الصحيح من السقيم ، والمقبول من المردود .

ولا يحسبن القارئ الكريم أن هذا البحث قد جمع فأوعى ، أو قد أغنى المتخصص المتعمق .. فإن ذلك لم يكن من هدفي ، ولم يكن في تقديري ، وإنما هدفت إلي أن ألقي الضوء على مراتب الجرح والتعديل بقدر من العلم ييسر للباحث فهمها ، ويعينه على الوقوف على معاني ألفاظها .

كما يعطي صورة دقيقة لهذه الجهود المبذولة من علماء الأمة من المحدثين في الحفاظ على سنة نبينا ﷺ ، خالية من انتحال المبطلين ، وتأويل الغالين .

كما يظهر ما كان عليه سلفنا الصالح من المجتهدين في الحديث وعلومه من نفاذ في البصيرة ، وبعد نظر ، وعلو كعب في هذه الفنون الحديثية القيمة ، لاسيما إذا علمت أن هذه العلوم لم تأت عفو الخاطر ، بل كان بعضها وليد عصور متقادمة ، وجهود أمة بأسرها ، عرفت للسنة قدرها ، فأتوا بما لم يأت بعشر معشاره أمة من الأمم ، من يوم أن بعث الله الرسل عليهم الصلاة والسلام إلى خلقه .

كما يوضح أن الأئمة الذين عنوا بهذا الفن لم يكونوا على استواء واحد في مقاييس النقد الذي يوجهونه للرواة ، بل كان منهم المتشدد ، ومنهم المتسمح ، ومنهم المتوسط المعتدل ، وبذلك تباينت الآراء في بعض الرواة ، فمنهم من يوثقه ومنهم من يضعفه ، وما ذلك إلا لاختلاف الأنظار والمقاييس التي وضعها كل إمام في نقده ، بل قد ينقل عن العالم الواحد رأيان مختلفان في راوٍ واحد ، فقد يراه اليوم ثقة ، ثم يرى منه بعد ذلك ما يضطره للعدول عن حكمه .

وقد أبان البحث كذلك عن أمور مهمة منها :

١- منزلة وأهمية ومكانة علم الجرح والتعديل بين العلوم ، فهو علم من أجلّ وأشرف العلوم ، ولا نعلم لهذا العلم مثيلاً في تاريخ الأمم الأخرى .

٢- مشروعية الجرح والتعديل للحاجة الماسة إليه ، وقد اتفق جمهور الأمة على جواز الجرح تبياناً للواقع ، وليس هو من قبيل الغيبة المحرمة ، وإنما هو من قبيل النصيحة لله تعالى ، ورسوله ﷺ . وذكرنا بفضل الله تعالى الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة .

٣- نشأة علم الجرح والتعديل ، وأسباب هذه النشأة ، ورأينا كيف تثبت واحتاط الصحابة الأعلام في قبول الأخبار عن بعضهم البعض ، كذا فعل التابعون من بعدهم ، ولما وقعت الفتنة رأينا كيف تصدى أعلام الأمة لبحث الأحاديث وتمحيصها ونبذ الزائف منها ، فوضعوا القواعد والضوابط التي قام عليها علم الجرح والتعديل ، والتي تبين صحيح الحديث من غيره ، وتعقبوا الوضاعين ، وحذروا من كل واحد باسمه ، وبينوا أعيان الأحاديث التي وضعوها ، والأغراض التي حملتهم على وضعها ..

٤- أن الكلام على الرجال وابتداء قواعد الجرح والتعديل بدأ في عهد الصحابة الكرام ، والتابعين الأخيار ، واستمرت حلقاته في تتابع إلى أن استوى عوده واشتد ساقه على أيدي جهابذة علماء هذا الفن .

٥- أن أول من جُمع كلامه في الجرح والتعديل هو يحيى بن سعيد القطان ، ثم تكلم من بعده تلامذته ، وأعلام الأمة من بعدهم ، وألفت المصنفات في هذا العلم ، وكانت ذات مسالك مختلفة ، فمنها الخاص بالثقات ، ومنها الخاص بالضعفاء ، ومنها ما هو جامع لهما ، ثم إن منها ما لا يتقيد برجال كتاب معين ، أو كتب مخصوصة ، ومنها ما يتقيد بذلك .

٦- أن علماء الحديث اتفقوا على أنه لا يؤخذ الحديث إلا إذا كانت رواته موصوفين بالعدالة والضبط ، وأن العدالة وحدها غير كافية في قبول حديث الراوي .

٧- أن العلماء حكموا بأنه لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة ، كما لا يجوز الاكتفاء على نقل الجرح فقط فيمن وجد فيه الجرح والتعديل كلاهما من النقاد .

٨- أن العلماء شرطوا شروطاً مهمة يجب أن تتوفر فيمن يعدل أو يجرح ، منها : العلم والتقوى والورع والعدل والصدق ، والتيقظ والفهم ، والإنصاف ، وألا يكون متعصباً لمذهب أو رأي ، وأن يكون عالماً بكلام العرب ... إلخ .

٩- أن العلماء اختلفوا في الاكتفاء بتعديل واحد وجرحه في باب الشهادة والرواية على أقوال ثلاثة ... كما اختلفوا في أسباب الجرح والتعديل هل يقبلان مجملين من غير ذكر الأسباب فيهما ، أو لابد من التفصيل بذكر السبب في كل منهما ؟

١٠- أن التعارض بين التعديل والتجريح إنما يكون عند الوقوع في حقيقة التعارض ، أما إذا أمكن معرفة ما يرفع ذلك فلا تعارض ...

١١- مراتب الجرح والتعديل وألفاظهما عند المتقدمين من أئمة الحديث : (ابن أبي حاتم ، وابن الصلاح ، والذهبي ، والعراقي ، وابن حجر ، والسخاوي ، والسندي) رحمهم الله جميعاً ، ونفعنا بعلمهم ، مع التعليق على هذه المراتب لبيان مدلولاتها ، وفك غريبها وبيان المراد منها .

١٢- الجمع بين مراتب الجرح والتعديل وألفاظهما عند المتقدمين في مراتب مستقلة للتعديل ، وأخرى للتجريح مع بيان الحكم على هذه المراتب ، وإن كنت قد خالفت من سبقني في جعل مراتب التعديل خمسة ، بدمج المرتبة الخامسة والسادسة عندهم في مرتبة واحدة ، ولكن هذا ما ترجح

عندي بعد بحث وتمحيص . والله من وراء القصد ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

فإن كنت قد وفقت فلله الحمد والمنّة ، وإن كان من قصور أو خطأ فحسبي إخلاص نيتي لله تعالى في محاولة الإحسان والوفاء ، وبذل جهد طاقتي ، والله أسأل أن يتقبل مني هذا العمل ، وأن ينفع به كل من يطالعه ، ولا يحرمني عنه المثوبة في الآخرة .

والله ولي التوفيق . والحمد لله على كل حال .

ثبت المراجع

مرتباً على حسب حروف المعجم

القرآن الكريم أدام الله حفظه .

١- **إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**

للعلامة السيد محمد بن محمد الشهير بمرتضى الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) ، ط. دار الفكر – بيروت – بدون تاريخ .

٢- **إحياء علوم الدين**

للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ط. دار الريان للتراث ، ط. أولى ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م .

٣- **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**

لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني (ت٩٢٣هـ)، ط. البولاقية ، ط. خامسة ١٢٩٣هـ .

٤- **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة شأن سنن خير الخلائق**

للإمام محي الدين النووي (٦٧٦هـ) ط. دار البشائر الإسلامية – بيروت – ط. ثانية ١٤١١هـ- ١٩٩١م .

٥- **الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة**

لنور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا على القاري (ت ١٠١٤هـ) ، ط. دار الكتب العلمية – بيروت – ط. أولى ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م .

٦- **الإعلام بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ**

للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ) ط. دار الترقي – دمشق – سوريا سنة ١٣٤٩هـ .

٧- **ألفية الحديث**

للحافظ أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ) ط. مكتبة السنة ، ط. ثانية ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م .

٨- **الانتقاء**

للحافظ أبي عمرو يوسف بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ) ط. مطبعة المعاهد ١٣٥٠هـ .

٩- **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**
للحافظ ابن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ) تأليف الشيخ أحمد شاكر ، ط. دار التراث بالقاهرة ، ط. ثالثة ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م .
١٠- **البداية والنهاية**
للحافظ عماد الدين ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ط. مكتبة المعارف – بيروت – ط. ثانية ١٤١١هـ- ١٩٩٠م .
١١- **تاريخ بغداد**
لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ط. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
١٢- **تاريخ الثقات**
للحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ) ط. دار الكتب العلمية – بيروت – ط. أولى ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م .
١٣- **التاريخ الكبير**
لإمام الدنيا محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) ط. دار الكتب العلمية – بيروت .
١٤- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**
للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ط. مكتبة دار التراث بالقاهرة ، ط. ثانية ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م .
١٥- **تذكرة الحفاظ**
للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ط. إحياء التراث العربي .
١٦- **تقريب التهذيب**
للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ط. دار الرشيد – سوريا – تحقيق الأستاذ/ محمد عوامة .
١٧- **التقريب والتيسير**
للإمام محي الدين النووي ، ط. مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت – ط. أولى ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م .
١٨- **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة**
لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني (ت ٩٦٣هـ) ، ط. مكتبة القاهرة سنة ١٣٧٨هـ .
١٩- **تنقيح الأنظار**
للعلامة محمد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير الصنعاني (٨٤٠هـ) ط. السعادة سنة ١٣٦٦هـ .
٢٠- **تهذيب التهذيب**
للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ، ط. دار الكتاب الإسلامي .

٢١- **توجيه النظر إلى أصول الأثر**
للعلامة طاهر الجزائري الدمشقي (١٣٣٨هـ) الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب – تحقيق الأستاذ/ عبد الفتاح أبو غدة .

٢٢- **توضيح الأفكار لمعاني تفتيح الأنظار**
للعلامة محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) ط. دار الفكر .

٢٣- **الثقات**
للحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ) ط. مؤسسة الكتب الثقافية .

٢٤- **جامع الأصول من أحاديث الرسول**
للإمام مبارك بن محمد بن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ) ط. دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط. رابعة ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م .

٢٥- **الجرح والتعديل**
للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) ط. دار الكتب العلمية – بيروت – ط. أولى .

٢٦- **دراسات في علوم الحديث**
لشيخي أ.د/ توفيق أحمد سالمان ، أ.د/ إسماعيل عبد الواحد مخلوف ، بدون ذكر دار نشر ، سنة ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م .

٢٧- **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين**
لمحمد بن علان الصديقي الشافعي (١٠٥٧هـ) ط. دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢٨- **ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل**
للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ط. دار المعرفة – بيروت .

٢٩- **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**
للعلامة محمد بن جعفر الكتاني (ت ١٣٤٥هـ) ط. دار البشائر الإسلامية ، بيروت ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م ، ط. رابعة .

٣٠- **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**
لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي ، ط. مكتب المطبوعات الإسلامية – بحلب – ط. ثالثة ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م ، تحقيق الشيخ/ عبد الفتاح أبو غدة .

٣١- **سنن ابن ماجه**
للحافظ محمد بن يزيد المعروف بابن ماجه القزويني (ت ٢٧٥هـ) ط. إحياء الكتب العربية ، ودار الريان ، تحقيق الأستاذ/ محمد فؤاد عبد الباقي .

٣٢- **سنن أبي داود**
للحافظ أبي داود بن سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ط. دار الحديث بالقاهرة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م .
٣٣- **سنن الترمذي (الجامع الصحيح)**
لأبي عيسى محمد بن سورة (ت٢٩٧هـ) ط. دار الكتب العلمية – بيروت ، تحقيق الشيخ أحمد شاكر .
٣٤- **سنن الدارقطني**
للحافظ أبي الحسن علي بن عمر المعروف بالدارقطني (ت ٣٨٥هـ) ط. عالم الكتب ، ط. ثانية ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م .
٣٥- **سنن الدارمي**
للحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن المعروف بالدارمي (ت ٢٥٥هـ) ط. دار الريان للتراث بمصر ، ودار الكتاب العربي – بيروت – ط. أولى ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م .
٣٦- **السنن الكبرى**
للإمام أحمد بن علي بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ط. دار المعرفة بيروت – ط. أولى ١٣٥٣هـ .
٣٧- **سنن النسائي**
للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب المعروف بالنسائي (ت ٣٠٣هـ) ط. دار الكتب العلمية .
٣٨- **سير أعلام النبلاء**
للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٣٨هـ) ط. مؤسسة الرسالة ، بإشراف شعيب الأرناؤوط ، ط. ثامنة ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م .
٣٩- **شرح نخبة الفكر في اصطلاح أهل الأثر**
للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ط. مكتبة الغزالي – دمشق – سوريا .
٤٠- **صحيح مسلم بشرح النووي**
للإمام محي الدين النووي ، توزيع مكتبة الإيمان بالمنصورة عن ط. دار المعرفة – بيروت – ط. رابعة ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .
٤١- **طبقات المدلسين**
للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ط. دار الصحوة ، ط. أولى ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م .
٤٢- **علم الحديث دراية**
للدكتور/ علي عبد الحليم محمود ، ط. دار التوزيع والنشر الإسلامية بالقاهرة ، ط. أولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م .

٤٣- **عنايـة المسلمين بالسنـة**
للمرحوم أ.د/ محمد حسين الذهبي ، ط. مكتبة شباب الأزهر .
٤٤- **العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم**
للعلامة محمد بن إبراهيم الوزير اليماني (ت ٨٤٠هـ) ط. مؤسسة الرسالة ، ط. ثالثة ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م .
٤٥- **عون اللطيف في معرفة الحديث الضعيف**
لشيخي أ.د/ موسى فرحات الزين ، ط. الدار الإسلامية للطباعة والنشر - المنصورة ، ط. أولى ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م .
٤٦- **فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري**
للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ط. دار الريان للتراث ، والمكتبة السلفية ، ط. ثالثة ١٤٠٧هـ .
٤٧- **فتح الباقي بشرح ألفيـة العراقي**
للقاضي زكريا بن محمد الأنصاري (٩٢٨هـ) ، ط. دار الكتب العلمية ، بيروت .
٤٨- **فتح الكبير المتعال في علم المصطلح والرجال**
للدكتور/ ياسر محمد شحاته ، ط. مكتبة الأزهر الحديث .
٤٩- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**
للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ط. مكتبة السنة ، ط. أولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م .
٥٠- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**
للعلامة تقي الدين أبو عمرو بن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) ط. مكتبة السنة ، ط. ثالثة ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م .
٥١- **فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت**
للعلامة عبد العلي بن ملا نظام الدين اللكنوي (ت ١٢٢٥هـ) ط. بولاق ١٣٢٢هـ .
٥٢- **قاعدة في الجرح والتعديل**
للعلامة تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (٩٧١هـ) ، ط. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، تحقيق الأستاذ/ عبد الفتاح أبو غدة .
٥٣- **القاموس المحيط**
للفيروزأبادي (ت ٨١٧هـ) ط. مصطفى البابي الحلبي .
٥٤- **قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة**
للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ط. المكتب الإسلامي ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م .
٥٥- **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**
للعلامة أبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي ، ط. مؤسسة الريان

١٤١٠هـ- ١٩٩٠م .

٥٦- **قواعد في علوم الحديث للتهانوي**

ط. دار القلم – بيروت ١٣٩٢هـ .

٥٧- **كشف الظنون في أسامي الكتب والفنون**

للأديب مصطفى عبد الله الشهير بحاجي خليفة ، ط. المطبعة الإسلامية بطهران ١٣٨٧هـ .

٥٨- **كشف اللثام عن أسرار تخريج حديث سيد الأنام ﷺ**

لشيخي أ.د/ عبد الموجود محمد عبد اللطيف ، ط. مكتبة الأزهر بالقاهرة – ط. أولى ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م .

٥٩- **الكفاية في علم الرواية**

للحافظ أبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي ، ط. دار الكتاب العربي ، تحقيق شيخي أ.د/ أحمد عمر هاشم ، ط. ثانية ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م .

٦٠- **لسان العرب**

للعلامة جمال الدين بن محمد بن مكرم المعروف بابن منظور (ت ٧١١هـ) ط. دار المعارف بالقاهرة .

٦١- **لسان الميزان**

للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ط. مؤسسة الأعلمي – بيروت – ط. ثانية ١٣٩٠هـ- ١٩٧١م.

٦٢- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**

للحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ) ط. دار الوعي – حلب – سوريا ، ط. ثانية .

٦٣- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**

للإمام نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ط. دار الكتاب العربي – بيروت ، ط. ثالثة ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م .

٦٤- **محاسن الاصطلاح على هامش مقدمة ابن الصلاح**

للعلامة سراج الدين البلقيني (ت ٨٠٥هـ) ط. مطبعة دار الكتب ١٩٧٤م .

٦٥- **محاضرات في علم الجرح والتعديل**

لزميلي أ.د/ عمر محمد عبد المنعم الفرماوي ، ط. مكتبة الإيمان بالمنصورة .

٦٦- **مختار الصحاح**

للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، ط. دار الكتاب العربي .

٦٧- **مختصر الأصول**

لابن الحاجب ، ط. بولاق ١٣١٦هـ .

٦٨- **المستدرك على الصحيحين**

للحاكم أبي عبد الله النيسابوري (٤٠٥هـ) ط. دار المعرفة – بيروت – لبنان .

٦٩- **المستصفى في علم الأصول**

للإمام الغزالي ، ط. بولاق ١٣٢٢هـ .

٧٠- **مسند أحمد**

للإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) ط. مؤسسة قرطبة بالقاهرة .

٧١- **المصباح المنير**

للعلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري ، ط. المكتبة العصرية – صيدا – بيروت ، ط. ثانية ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .

٧٢- **المعجم الوجيز**

ط. (مجمع اللغة العربية) بجمهورية مصر العربية – طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م .

٧٣- **المعجم الوسيط**

للدكتور/ أنيس ورفقائه ، إصدار مجمع اللغة العربية بمصر

٧٤- **معرفة علوم الحديث**

لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) ط. مكتبة المتنبي بالقاهرة .

٧٥- **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة**

للحافظ محمد عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ) ، ط. دار الكتاب العربي ، ط. أولى ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م .

٧٦- **مقدمة ابن الصلاح**

للحافظ تقي الدين أبي عمرو بن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) ط. دار الكتب سنة ١٩٧٤م ، تحقيق د/ عائشة بنت الشاطئ .

٧٧- **المنهج الحديث في علوم الحديث**

للأستاذ الدكتور/ محمد السماحي ، ط. دار الأنوار المحمدية بالقاهرة .

٧٨- **منهج النقد في علوم الحديث**

للدكتور/ نور الدين عتر ، ط. دار الفكر .

٧٩- **الموطأ**

لإمام دار الهجرة مالك بن أنس (١٨٩هـ) ط. دار إحياء الكتب العربية ، تحقيق الشيخ/ محمد فؤاد عبد الباقي .

٨٠- **الموقظة**
للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، ط. دار الكلمة بالمنصورة ، بتحقيق المؤلف ، ط. أولى ٢٠٠٢م .
٨١- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**
للحافظ الذهبي ، ط. دار المعرفة ، بيروت .
٨٢- **نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية**
للإمام أبي محمد عبد الله يوسف بن محمد بن أيوب بن موسى الحنفي الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) ط. المأمون بالقاهرة ١٣٥٧هـ .
٨٣- **نظم المتناثر من الحديث المتواتر**
للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتاني (ت ١٩٢٧م) ط. دار البشائر الإسلامية – بيروت ، ط. رابعة ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م .
٨٤- **النهاية في غريب الحديث والأثر**
للإمام ابن الأثير الجزري (٦٠٦هـ) ط. دار إحياء الكتب العربية .
٨٥- **هدي الساري – مقدمة فتح الباري**
للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ط. دار الريان للتراث ، والمكتبة السلفية ، ط. ثالثة ١٤٠٧هـ .